الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة –

كلية: الآداب والحضارة الإسلامية

– قسم التاريخ–

السياسة العامة للرسول صلى الله عليه وسلم على ضوء معاهداته ورسائله

أطروحة مُقدّمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التّاريخ الإسلامي الوسيط

تخصص: المشرق الإسلامي – تاريخ وحضارة– إلى غاية القرن السابع الهجري

من إعداد الطالبة: بشرى بن دراجي

تحت إشراف: أ د. محمد فرقاني

لجنة المناقشة

	الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة الأصلية	الصفة
1	أ.د/ يوسف عابد	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر ـ قسنطينة ـ	رئيسا
2	أ.د/ محمد فرقاني	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر ـ قسنطينة ـ	مشرفا ومقررا
3	أ.د/ كمال بن مارس	أستاذ	جامعة 8 ماي 1945 ـ قالمة ـ	عضوا مناقشا
4	د/ رابح أولاد ضياف	أستاذ محاضر ـ أ ـ	جامعة 8 ماي 1945 ـ قالمة ـ	عضوا مناقشا
5	د/ إبراهيم بن مهية	أستاذ محاضر ـ أ ـ	جامعة الأمير عبد القادر ـ قسنطينة ـ	عضوا مناقشا
6	د/ محمد عيساوي	أستاذ محاضر ـ أ ـ	جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة ـ	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 1439–1440هـ / 2018–2019 م

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز للعلوم الإسلامية

شكـر وتقــديــر

الحمد لله المعين على كل خير، أشكره سبحانه وتعالى على عونه وتوفيقه الذي يسّر أمرنا، ووفقنا لإتمام هذا العمل المتمثل في أطروحة الدكتوراه، فله جزيل الشكر وخالص الثناء.

ولعل الشكر موصوله ومستحقه في هذا البحث إنما يعود إلى فضيلة الأستاذ الدكتور محمد فرقاني الذي تولى مهمة الإشراف على هذا البحث، وأحاطه بإرشاداته وتوجيهاته فله مني جزيل الشكر وعظيم التقدير وأبقاه الله ذخرا للعلم وأهله.

كما أسوق ركاب الشكر إلى كل من رئيس اللجنة والأساتذة الأعضاء الأجلاء على قبولهم مناقشة هذه الأطروحة.

وأشكر جميع أساتذتي أثناء رحلة الدراسة، كما لا أنسى شقيقاتي على الدعم الكبير خاصة شقيقاتي: مفيدة، الدكتورة حدة، نادية وعتيقة، وكذا أبناء شقيقاتي رامي، حمزة ومحمد آدم، وكل من أعانني على إخراج هذا البحث بالدعاء الخالص وأن يكافئ الله كل صانع معروف.

والحمد لله رب العالمين

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إهـــــــداء

الصلاة والسلام عليك يا رسول الله

أستسمحك يا حبيب الله

أن أهدي لك هذا العمل المتواضع لما بَذلتَ من نفسٍ ونفيس لإعلاء كلمة الله

وإلى أنصارك من المهاجرين الذين تركوا الأهل والولد والوطن واختاروا الله ورسوله

وإلى الأنصار الذين آووا ونصروا وآثروا على أنفسهم ولو كانت بهم خصاصة،

عسى أن أكون في جوارك وجوارهم، آمين.

الطالبة بشرى بن دراجي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المقـدمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المقدمة

كان المجتمع العربي قبل الإسلام مبنيا على تنظيم قبلي يرأسه شيوخ دفعتهم الضرورات الأمنية على تكوين الأحلاف للدفاع عن المصالح المشتركة وكانت أولى غاياتها المحافظة على الأمن، فبذلت المال والجهد في سبيل توفيره، فانضم بعضها إلى بعض، واحتمى الضعيف منها بالقوي، وتولدت من المجموع قوة ووحدة، وبذلك حافظت تلك القبائل المتحالفة على مصالحها وحقوقها.

وبالرغم من هذا النظام الذي استحدثه العرب والذي لم يكن كافيا لشحة موارد الطبيعة من ماء وكلأ، فقد تحكمت في حياتهم مظاهر الفوضى والقلق وانحصروا وسط الجهالات والحروب التي كانت تقوم على أتفه الأسباب حتى عرفت بأيام العرب. وفي وسط هذا المجتمع المشتت، أنزل الله هدايته إلى الأنام، فبعث سيد الخلق محمد عليه الصلاة والسلام، رسولا يدعوهم إلى الإسلام. هذه البعثة العامة والشاملة والدائمة، هي في حقيقة الأمر، رسالة من الله حملها رسوله ﷺ إلى المجتمع البشرى قولًا وفعلًا، وتوجيها وسلوكًا، هدفها وأساسها الإيمان وتوحيد الله فكان أول ثمارها الأمن والسلام.

في مقابل ذلك، سلك أعداء هذه الدعوة و أولهم قريش، كل سبل المعاندة والمكابرة و استعملوا كل الوسائل ليثنوه عن القيام بأمر الله **فلم يستشعروا قيمة هذه النعمة التي خصهم بها الله –عز وجل– إلى جانب الحرم الآمن الذي بوجوده يدفع عنهم ما يلحق ببقية العرب من محن ومآسي مست الكبير والصغير، كما جاء في كتابه الكريم ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَماً ءامِناً وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾** سورة العنكبوت، الآية: 67، ورد على تخوفهم الزائف لما زعموا أنهم إن آمنوا ينهار أمنهم، قال تعالى ﴿وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَماً آمِناً﴾ سورة القصص، الآية: 57.

بدأ الرسول وصحبه يشعرون بأن قوة جديدة تقف إلى جانبهم، وأن أرضًا جديدة تتهيأ لاستقبالهم، **إذ منَّ الله عليه بجماعة الأوس والخزرج** الذين عرفوا **هذا النبي، وقيمة ما يدعوا إليه فاحتضنوه ودعوته بعد بيعتهم له على النصرة**، فبدأوا يبشرون بالدعوة الإسلامية بين أهليهم وذويهم فكانوا أنصارا حقا، قولا وفعلا، ففازوا بالأجر والفضل وانتشار الذكر.

لقد بذل الرسول ﷺ جهدا عظيما لإحداث هذا التحول في المجتمع العربي الجاهلي، ولم يعرف الراحة ولا السكون، وتحمل هو وصحبه الكثير في سبيل الدعوة، برضا تام ويقين بنصر الله تعالى. ومنذ أن وطئت قدماه أرض المدينة واستقر فيها، بدأ في التخطيط لتبليغ ونشر رسالته للبشرية جمعاء مستفيدا إلى أقصى حد من قدرات أتباعه لخدمة الأهداف الدينية والدنيوية التي رسمها والكليات الخمس التي جاء الإسلام لتحقيقها وإرساء أركان الدولة الإسلامية. **أصبحت المدينة قدوة في الأمن الذي تحقق بين أهلها ومن تبعهم فلحق بهم**

من المهاجرين وجاهد معهم بعد ذلك، وهو الأمر الذي كان ينقص بقية القبائل العربية التي جاءت بعد الفتح تشد إليه الركاب مبايعة له على الإسلام.

استطاع الرسول ﷺ بسياسته المتميزة وأسلوبه الفريد، أن يثبت الامن والاستقرار المفقود في حياة العرب معتمدا على المعاهدات والرسائل التي كانت بينه وبين القبائل والدول المجاورة لجزيرة العربية. وإدراكا مني بأهمية دراسة المعاهدات والرسائل في مختلف جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ارتأيت أن أتناولها كموضوع لهذا البحث الموسوم بـ

السياسة العامة للرسول- صلى الله عليه وسلم- على ضوء معاهداته ورسائله

1. أسباب اختيار الموضوع

كانت المعاهدات والمحالفات السمة البارزة التي تحكمت في علاقات القبائل العربية فيما بينها في العهد الجاهلي، وحتى بين القبيلة الواحدة. ويعود سبب اختياري للموضوع لعدة اعتبارات ذاتية وموضوعية أما الذاتية فهي ميولي الشخصي للتعمق في السيرة النبوية وربطها بما يستجد على أحوال الأمة حاليا أما الموضوعية فتتمثل في:

-التعرف على الوضع العام للمدينة قبل مجيء النبي والتغييرات التي أحدثها في مجتمع المدينة الذي ميَزته التناقضات في تركيبته الاجتماعية والدينية والاقتصادية.

- دراسة الصيغة التي كان يعقد بها ﷺ المعاهدات والرسائل داخل شبه الجزيرة العربية وخارجها وسعيه في تكوين دولة إسلامية منطلقها الأمن والسلام.

-الوقوف على ردود الفعل داخل المدينة أولا وخارجها ثانيا على ضوء المعاهدات والرسائل.

-قلة الدراسات الأكاديمية الجزائرية التي تناولت مثل هذا الموضوع، وإن وجدت فهي عبارة عن دراسات جزئية.

2. الدراسات السابقة

الحقيقة أنه بعد البحث والتحري لم أقف على دراسة وافية تناولت السياسة العامة للرسول ﷺ من خلال معاهداته التي عاهد فيها هذه القبائل والمجموعات الدينية، وكذا كتبه التي بعث بها إلى الملوك المجاورين لشبه الجزيرة العربية، لكنني وجدت هذه الدارسات قد تناولت مراسلاته ﷺ التي ركزت على الجانب الدعوي الديني منها :

-بحث الأستاذين عبد الوهاب عبد السلام طويلة، ومحمد أمين شاكر حلواني الموسوم : "عالمية الدعوة الإسلامية ورسائل النبي ﷺ إلى الملوك والأمراء" في167 صفحة، وتناول فيه نبوته ومراحل دعوته وعرض لكتبه التي أرسلها إلى الملوك والأمراء وعددها 12 رسالة.

-كتاب:" قيادة الرسول ﷺ السياسية والعسكرية" لأحمد راتب عرموش في 248 صفحة، الذي تناول فيه سياسته ﷺ من خلال غزواته وتعامله مع بعض الأفراد إضافة إلى خصائص قيادته ﷺ بالإضافة إلى دراسات أخرى تكلمت عن رسائله إلى الملوك المجاورين لشبه الجزيرة العربية. وبعض معاهداته مع بعض المجموعات القبلية في نطاق الدراسة العامة فقط.

-كتاب "مدينة البلاغة" لموسى الزنجاني، تناول فيه خطب النبي وكتبه ومواعظه ووصاياه وأدعيته وجوامع كلماته في جزأين، تناول في جزئه الأول حياة النبي ﷺ وخطبه ووصاياه، وفي الجزء الثاني جمع كتبه للقبائل والأفراد بلغت 135 كتابا دون تحليل أو تعليق كما ضم الاحتجاجات والأدعية وقصر كلماته ﷺ.

ولكي أكون صادقة في عرضي لهذه الحقائق، أنني لم أقصد من وراء هذا البحث جمع هذه المعاهدات والرسائل، وإنما دراستها دراسة علمية من ناحية ما تضمنته من سياسية عامة وفق العنوان المشار إليه، ذلك أن هناك من قام بجمع ما وصلت إليه يده، نذكر منهم من المعاصرين:

- ابن حديدة الأنصاري (ت.783هـ) في كتابه " المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله إلى كل عربي وعجمي" وقسمه إلى قسمين: الأول ذكر فيه كتابه ﷺ والثاني كتبه إلى كل عربي وعجمي.

-محمد بن طولون الدمشقي .(ت.930هـ) في كتابه "إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين" وعددها قليل إذا ما قورن بما جاء في المصدر السابق.

-كتاب "رسالات نبوية عليه التحية" لعبد المنعم خان الذي طبع سنة 1934 م بالهند والذي قام بجمع ما جاء من رسائل في طبقات ابن سعد، لما تمكن من جمعه من رسائله ﷺ وتناولها من جانبها الفقهي. كما قام بجمع ما جاء من رسائل في طبقات ابن سعد مشتاق حسين انتصار طبعها بمطبعة مفيد بحيدر آباد الهند.

-محمد حميد الله الذي قام بجمع ما وصلت إليه يده من معاهدات ورسائل بما فيها رسائل الخلفاء الراشدين ومعاهداتهم وضمنها كتابه الموسوم"مجموعة الوثائق السياسية العائدة للعهد النبوي والخلافة الراشدة" الذي اتسم بعرض هذه الرسائل مع ذكر الفروق بين نصوصها والذي لم يدرس مضمونها دراسة سياسية عامة، مع الإشارة إلى أنه قد فاته العثور على رسائل ومعاهدات مهمة هو ومن سبقه من المؤلفين.

-عون الشريف قاسم في كتابه " نشأة الدولة الإسلامية على عهد رسول الله ﷺ"، تميَز بدراسة علمية تاريخية حيث قام بتوثيق المادة واستقراء دلالاتها من حيث ارتباطها بنشأة الدولة الإسلامية وتحديد أهدافها وأثرها في رسم سياسة دولة الرسول داخليا وخارجيا.

–ومن الدراسات المعاصرة رسالة دكتوراه لـ محمد بن عبد الله غباث الصبحي الموسومة بـ "مرويات الوثائق المكتوبة من النبي وإليه"، طبعت سنة 2009 م في جزأين، تناول في الجزء الأول مرويات الكتب في العهد المكي والمجتمع المدني والكتب المتعلقة بأُمرائه على الصدقات. وكذلك كتبه في إقطاعاته وإقراراته وتأمينه للقبائل والأفراد، وفي الجزء الثاني مروياته المكتوبة المتعلقة بدولتي فارس والروم وكذلك مرويات خاصة باليهود والنصارى وجاءت دراسته على طريقة نقد رواية من حيث السند والمتن على محدثين من حيث الصحة والضعف، دون تحليل.

بعد كل ما سبق، رأيت أن جهد هؤلاء العلماء الذين كان لهم فضل السبق في جمع ما أمكن من هذه الرسائل والمعاهدات كأنهم يقولون لنا بلسان الحال ـ قد وفرنا لكم المادة والنصوص ووضعناها بين أيديكم فعليكم بقراءتها والاستفادة منها وفق ما يستجد من قواعد البحث وأصوله ومناهجه. والحق أن هذه وظيفة السَابق ليُوفر الحقائق للاحق ليبني عليها، ولولا هذا لبقيت البشرية تُراوح مكانها. ولعل من يأتي بعدنا تكشف له مصادر جديدة وحقائق أخرى لم تكن في حوزتنا مازالت مخبأة لم تر النور بعد، فكان من الضروري أن تتوج أعمالهم بدراسة شاملة لما تضمنته من حقائق تاريخية مكثفة دينية واقتصادية وسياسية.

3. أهداف البحث

في هذا البحث الذي نتناول فيه السياسة العامة للرسول ﷺ نحقق من خلاله الأهداف التالية:

–إثراء المكتبة بهذا النوع من البحوث التي تعتمد على الوثائق التي ضاعت أصولها لكتابة تاريخ السيرة النبوية في صورة جديدة.

–بيان كيف كان النبي ﷺ يوثّق سياسته وعمله في علاقاته مع غيره، فالكتابة حُجة تقوم شاهدا على ذلك حتى لا يتهرب ناقض لما اتفق عليه معه من تحمُل نتائج نقضه لما عاهده عليه.

–تأمين انتشار العقيدة الإسلامية في الأوساط الاجتماعية دون عوائق وقيود.

–تأمين المجتمع المسلم الجديد في المدينة بجعلها في هذا الجانب قدوة لغيرها.

–تِبيان موقف القبائل العربية من الدعوة والداعية، وما هي الوسائل التي اتبعها الرسولﷺ حتى استطاع كسبها إلى جانبه.

4. إشكالية البحث

على ضوء ما تقدم، نطرح الإشكالية التالية: كيف تمكن الرسول صلى الله عليه وسلم من تجسيد سياسته العامة من خلال هذه المراسلات والمعاهدات التي كتبها وعقدها مع العرب وغيرهم ؟ وتندرج تحت هذه الإشكالية عدة تساؤلات:

ـ لماذا كانت المدينة هي نقطة انطلاق الدعوة ؟

ـ ما هي المظاهر السياسية التي تضمنتها هذه الوثائق ؟

ـ ما هي الأسس والقواعد التي تحكمت في توجيه سياسة الرسول ﷺ؟

ـ كيف وظف جيش الأمة في توفير الأمن للمدينة ومجالها الجغرافي، حتى هابها من كان ينوي الشر لأهلها بتحريض الناقمين على الرسالة والرسول؟ وكيف عمل على بسط ذلك في مضارب من ارتبط به بعهد؟.

ـ وفّى الرسول ﷺ لمن عاهده بما شرط له، فهل وفوا له بما اشترط عليهم؟.

ـ لماذا ركز جهده في أول سنوات هجرته في تحالفات مع القبائل القاطنة على الشريط الساحلي بين مكة والمدينة واتسع إلى الشرق من المدينة وشمالها وتأخر توسعه إلى جنوب مكة إلا بعد السنة الثامنة للهجرة ؟

ـ كيف وظّف الرسول ﷺ الاقتصاد لخدمة الدعوة وانتشارها، وما هي آثار ذلك على المجتمع في شبه الجزيرة العربية ؟

هذه هي جملة من التساؤلات التي تُشكل محور وجوهر إشكالية الموضوع التي سنحاول تقديم إجابات عنها قدر ما استطيع ؟.

5. عرض وتحليل للمصادر والمراجع

المصادر: اعتمدنا في إعداد هذه الأطروحة على مصادر عديدة ومتنوعة منها كتب تاريخية وكتب السير والتراجم وكتب جغرافية وأدبية وكذلك كتب الفقه والحديث غير أننا سوف نتطرق إلى المصادر التي كانت ذات قيمة أساسية بالنسبة لهذا البحث وتأتي في مقدمة هذه المصادر:

كتب الطبقات والتراجم: يأتي في مقدمة الطبقات والتراجم :

ـ كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد (ت. 230 هـ). يعتبر كتاب "الطبقات الكبرى" من أقدم ما وصل إلينا من كتب الطبقات، اشتمل هذا الكتاب على القسم الخاص بسيرة النبي ﷺ، كما تظهر أهميته في تنوُّع مادته، خاصة في كتب النبي ورسائله المتعددة ولمعلوماته المتنوعة من مصادرها. حيث ذكر الأسانيد إما بطريقة الجمع وأحيانا يذكر أصحاب الرواية على طريقة المحدثين وصار مصدرا لغيره، كما امتاز بالتدرج في كتابته التاريخية مما جعله أكثر دقة من غيره

ـ كتاب الاستيعاب لابن عبد البر (ت. 463هـ). يعد من أهم كتب التراجم، وأصل من أصول التاريخ الإسلامي كما تناول كتب النبي للقبائل والأفراد سواء تعلقت بالأمان أو إقطاعاته أو إقراراته. اعتمد مؤلفه على الأقوال المشهورة عند أهل العلم والسير وعلى التواريخ المعروفة التي عدت مصدرا لمن جاء من بعده، و أهم ما ميز الكتاب عن غيره كثيرا ما يبين الفرق بينه وبين غيره في حادثة معينة، سواء تعلق الأمر باسم الشخص أو مكان ما، وكثيرا ما كان يبدي رأيه مع الاستدلال.

ـ تاريخ دمشق لابن عساكر (ت. 571 هـ). هو من أضخم المصنفات التاريخية وقد ترجم لعدد هائل من الأعلام في تاريخ الإسلام منذ ظهوره وحتى عصر المؤلف، ويمتاز عن غيره بقوة عدد مصادره من مؤلفات شيوخه وغير شيوخه والكتب التي اقتبس منها التي تقارب الألف مصدر، مبتدءا بتاريخ دمشق وفضائلها ثم السيرة النبوية ثم أعلام التراجم من الرجال والنساء.

ـ وكتاب أسد الغابة لابن الأثير (ت. 630 هـ). جمع فيه تراجم الصحابة، وترجم مصنفه لما يزيد عن سبعة آلاف من الصحابة الكرام، واعتمد في ترتيبه على حروف المعجم كما يحتوي على عديد من كتب النبي إلى الأفراد وكذلك الملوك لكن أقل مما هو عند ابن سعد

ـ كتاب الإصابة لابن حجر (ت. 852 هـ). يحوي على ذكر شيء من أخبار الصحابة وسيرهم مرتبا حسب الأحرف الأبجدية، كما يمكن اعتباره من كتب السيرة لأنه عادة ما تترجم لشخص معين وتبرز مكانته الاجتماعية من حيث انتمائه القبلي إن كان سيدا أو من عامة الناس، كما يحوي معلومات عن الإقطاعات التي حصل عليها وكتب النبي للأفراد والملوك دون تفصيل، بالإضافة معلومات سياسية و اقتصادية واجتماعية وإدارية وجغرافية، حتى أن كثير من المعلومات الواردة فيه لا نجدها في المصادر الأخرى.

كتب السير والمغازي: تُعد في الحقيقة كتب موسوعية فهي تحوي معلومات قيمة منها:

ـ كتاب المغازي للواقدي (ت. 207 هـ). من أشهر ما كتب في السيرة النبوية ومغازي الرسول، فهو مصدرا أصيلا لكل المؤرخين الذين جاؤوا من بعده فما من مؤرخ إلا واقتبس من كتبه، حيث يمتاز بالتفصيل والدقة في الترتيب عند سرده للحوادث المشهورة، مثل غزوات أحد، والطائف وخيبر، بأكثر وأحسن مما هو عند غيره. كما احتوى معلومات اقتصادية خاصة بتوزيع الغنائم. أما كتب النبي فلم تكن بمثل ما هو عند ابن سعد. يعد كتاب المغازي ذا أهمية كبيرة فقد أفرد قوائم تشمل اقطاعات أو طعم النبي على المسلمين لم تكن عند ابن هشام على سبيل المثال، كما أفرد قائمة بتوزيع أربعة أخماس غنائم خيبر وبني قريظة ووادي القرى مما مكننا من التعرف على سياسة الرسول في هذا المجال.

ـ كتاب سيرة ابن هشام (ت. 218 هـ). يعد من أهم كتب السيرة النبوية ومن مصادرها الأساسية وإن اعتمد على ابن إسحاق، فقد هذب مما في كتاب هذا الأخير، وأهم مميزاته أنه ذكر صحيفة النبي بين المهاجرين و الأنصار وموادعة النبي لليهود، نقلا عن ابن إسحاق وغزواته وسراياه، أما كتب النبي للأفراد و القبائل فهي قليلة مقارنة بابن سعد. كما احتوى معلومات عن قائمة أسماء من قسمت عليهم غنائم خيبر وهنا يتفق كثيرا مع ابن إسحاق كما أورد قائمة بأسماء من أعطاهم من غنائم "حنين" معتمدا على ابن إسحاق، نقلا عن الزهري مما يبرز أمانته العلمية.

ـ كتاب الطبري (ت. 310 هـ). تاريخ الامم والملوك يعتبر من أهم كتب التاريخ الإسلامي فقد حوى كما هائلا من الأخبار، لذلك فهو مصدر أساسي لكل باحث في تاريخنا الإسلامي خاصة تميّز هذا المؤلف بسعة معلوماته وجمعه لروايات الإخباريين، كما حوى كتب النبي رواها على عدة أوجه دون أن يقوم بتمحيصها أو أن يصدر حكما بل ترك للقارئ حرية العمل والاختيار.

ـ كتاب السيرة النبوية لابن كثير (ت. 747 هـ). يعد من المصادر المهمة وإن كان بعيدا من حيث الفترة الزمنية عمن سبقه. تناول السيرة المطهرة من مولده إلى وفاته ﷺ معتمدا على روايات من سبقه مثل ابن إسحاق وابن هشام وروايات المحدثين لكن لم يقم بتمحيصها كما أن رواياته تختلف مما ورد فيها، فكثيرا ما يبدل ويغير أو يقدم ويؤخر عكس ابن إسحاق الذي جاءت كتاباته منسقة، وكذلك كتابه البداية والنهاية.

كتب الحديث الستة: كانت كتب الحديث الستة حاضرة ولها صلة بالبحث التاريخي لأنها تتضمن مادة وفيرة من آثار النبي منها صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود ومسند الإمام أحمد وكذلك وسنن ابن ماجة وسنن البيهقي. وكذلك الزوائد حيث جاءت فيها كتب النبي ورسائله على عدة أوجه من حيث تعدد رواياتها خاصة كتب النبي للملوك مما يعطيها جانبا الصحة.

مصادر الأقضية والأحكام: وهي كثيرة ووفيرة من حيث المعلومات التي تزخر بها والتي تعكس لنا ما صدر عن الرسول ﷺ من أحكام في الاقتصاد والسياسة المالية ومعاملة أهل الذمة ومنها:

ـ كتاب الخراج لأبي يوسف القاضي (ت 182هـ) الذي حوى كل ما يتعلق بسياسة الرسول ﷺ المالية، سواء في ما يخص الأراضي و سياسته في وضع الزكاة وفرض العطاء. وما يميز كتابه أنه كلما ما أراد أن يبني حكما جديدا حاول أن يجد ذلك في حكم رسول الله أو سيدنا عمر رضي الله عنه. كما اعتمد على فقهاء أمثال أبي حنيفة، وإن لم يجد اجتهد برأيه، فكتابه يعد مصدرا عظيما وغزيرا في إنشاء الدولة إداريا واقتصاديا.

ـ كتاب الخراج ليحي بن آدم (ت. 203 هـ). يعد هو الآخر مصدرا مهما لا غنى عنه حيث فصل في الغنيمة والفيء وأحكامها والجزية وأرض الخراج وأرض العشر معتمدا في رواياته على الإسناد المتعدد من حيث رواته مما أكسبه الثقة.

ـ كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت. 224هـ)يعد بحق من الكتب المالية، تناول فيه الموارد العامة التي تجمع لصالح بيت المال التي تتجلى في الغنيمة والزكاة والجزية الخراج و عشور التجارة، حيث تناول اجتهادات المذاهب الفقهية في هذا الميدان، كما نقد سند الراويات وتفحّص متونها مرجّحا ما رآه راجحا مع الدليل التطبيقي للرسول ﷺ، كما تناول النفقات العامة في مصارف الفيء والخُمُس والزكاة وأرزاق الجيش وإحياء الأراضي، وتحدث أيضًا عن عدالة التوزيع وتداول المال والمحاسبة المالية وتحديد الملكية الخاصة والمواثيق والعهود

بين الرسول و القبائل و الشخصيات وأهل الصلح من المناطق المجاورة ، و الذي يمكن أن يعرف اليوم بالقانون الدولي الخاص والعام.

ـ كتاب الأموال لابن زنجويه (ت.251 هـ). كانت معلوماته مستقات من شيخه أبي عبيد وينفرد أحيانا برأيه، ويعد مصدرا ثريا في الموارد المالية والمعاملات.

كتب الرحالة والجغرافيا: تعتبر من المصادر المهمة في عدة جوانب كالحدود ومواقع المناطق ومميزاتها الاقتصادية والمناخية من أهمها:

ـ كتاب "صفة جزيرة العرب" ليعقوب بن داود الهمداني اليمني (ت. 334 هـ). يعد من المصادر الهامة حيث ذكر ما فيها من قرى وقبائل ومناطق تركزها وعلاقاتها ببعض، كما ورد فيه أسماء لبلدان وأماكن لم ترد في معجم البلدان لياقوت الحموي.

ـ كتاب "المسالك و الممالك" لابن خرداذبة (ت. 300 هـ). تناول فيه وصف البلدان حيث قسمها إلى كور كما جاء فيه ذكر لمناطق شبه الجزيرة العربية والمسافات بينها، كما ذكر مميزاتها الطبيعية والزراعية وما تحويه من آبار ومواقعها، كما ذكر بعض ما أقطعه النبي لأصحابه.

ـ كتاب "المسالك و الممالك" للاصطخري (ت 346 هـ). لا يقل أهمية عن سابقه، معتمدا على المشاهدة في كتاباته، كما ذكر مميزات كل منطقة مع التركيز على بلاد الإسلام مبتدءا من منطقة الخليج إلى المحيط الأطلسي حيث وصفها وصفا دقيقا سياسيا و إداريا واقتصاديا، مزودا بخرائط.

-كتاب "المسالك والممالك" للبكري (ت. 487 هـ) يعد من الكتب الجغرافية المهمة، فهو كتاب موسوعي جامعا لعدد من الكتب المؤلفة قبله، حيث ذكر الشعوب ومناطق استقرارها وحدودها ومميزات كل منطقة، وكذلك كتابه "معجم ما استعجم" وهو معجم لغوي جغرافي.

وقد استفاد البكري في معجمه من كتاب صفة جزيرة العرب ليعقوب بن داود الهمداني اليمني، حيث نقل عنه وأستند إليه خاصة عند الشك في شيء وقد وردت فيه أسماء لبلدان وأماكن لم ترد في معجم البلدان لياقوت الحموي.

ـ كتاب"معجم البلدانلياقوت الحموي (ت 626 هـ). كتاب موسوعي جمع كل ما أطلع عليه ممن سبقه في كل مجالات العلوم، ويمتاز بالتوسع في كافة النواحي السياسية والإدارية والجغرافية بجميع فروعها، كما ذكر من تولى إدارتها زمن الرسول ﷺ مع ذكر أسمائها وأبعادها بين مكة والمدينة ومميزات هذه المناطق اقتصاديا.

6. المراجع الحديثة

كان للمراجع الحديثة نصيب في بحثنا لما احتوت من معلومات هامة من حيث سردها ونقدها وتعليقاتها ومقارنتها بالعصر الحديث وتوضيح سياسة الرسول ﷺ في جميع الميادين. وتفاوتت هذه المراجع باختلاف المواضيع المتناولة وتخصصاتها سواء سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو اجتماعية، كما تعد مفاتيح للدراسة وإعطاء أراء يستفاد منها إما بالقياس عليها أو معارضتها منها:

ـ كتاب "الحجاز في صدر الإسلام " للدكتور صالح أحمد العلي يعد من الكتب المهمة في هذا المجال سواء من حيث التعريف بالقبائل ومنازلها وعلاقتها بالدعوة وبصاحب الرسالة.

ـ كتاب الدكتور برهان زريق المعنون بـ "صحيفة ميثاق الرسول ﷺ" الذي أفرد له دراسة خاصة مقارنة بالدساتير القديمة والحديثة ناقدا ومعللا مع إبراز أهمية الدستور ليس للمسلمين فحسب بل للبشرية ككل.

أما كتب المستشرقين فقد اعتمدت على:

ـ كتاب"**محمد في المدينة**"(لـ مونتغمري واط) الذي حلل العلاقة بين القبائل والرسول ﷺ في مرحلة الدعوة .

ـ كتاب فلهاوزن، "الدولة العربية من ظهور الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية". تناول سيرة الرسول ﷺ في نشر الدعوة وبناء المجتمع في المدينة ومحاولات الرسول في تغيير الواقع الاجتماعي من خلال الصحيفة والذي حاول جاهدا أن يتحرى في دراسته الموضوعية قدر المستطاع.

7. المنهج المتبع في عرض المعاهدات والرسائل

تعددت معاهدات النبي ورسائله واختلفت رواياتها في كتب السيرة وكتب الحديث والفقه كما تنوعت مضامينها ووِجْهاتها، ونجد منها الطويلة والقصيرة أو ذات المفردات الغريبة من حيث المعنى، ولعل ذلك راجع للرواة أو النسّاخ، ومثال على ذلك رسالة الرسول لهرقل بين رواية أبي عبيد وابن سعد.

ولأتغلب على هذه الإشكالية، استعنت بمن قام بتحقيق هذه الرسائل ووضعها في سياقها التاريخي، وقمت بتوزيعها حسب مطالب الفصول. وإذا دعت الضرورة الاستشهاد بها مرة أخرى أقوم بإحالة اللاحق للسابق حتى يتسنى للقاري فهم مضمون الرسالة ويربط بين موضوعاتها. كما تبين لي أثناء توزيع المعاهدات أن أكثرها يغلب عليه الطابع الأمني، مما جعل الفصل الثاني يحوي على أكبر عدد منها.

ـ كما استشهدت بالآيات القرآنية مع ذكر السورة ورقم الآية، وكذلك بالأحاديث النبوية الواردة في الأطروحة من أمهات كتب التي قالها الرسول ﷺ بما يتناسب مع الموضوع المدروس في كل فصل.

ـ حددت الأماكن والبلدان التي وردت في المعاهدات والرسائل من المعاجم الجغرافية مثل البكري والاصطخري وياقوت الحموي.

ـ عرّفت بالقبائل من حيث نسبها من كتب الأنساب وكذلك مواطن سكناها مستعينة بكتب الأنساب ومعاجم البلدان والمصادر التاريخية.

ـ عرفت بأسماء الأعلام والرجال الذين ذكروا في المعاهدات والرسائل وكل الأعلام الذين لهم علاقة بالعمل.

ـ قمت بشرح الكلمات الصعبة الواردة في المعاهدات والرسائل شرحا لغويا معتمدة على معجم ابن منظور "لسان العرب" و "تاج العروس" للزبيدي.

ـ عملت على توضيح بعض الأشياء وتفسيرها أو إضافتها في الهامش.

هذه هي الخطة التي اتبعتها في عرض معاهدات ورسائل النبي ﷺ والتي بينت سياسته العامة ومن خلالها تمكن من بناء دولة في فترة زمنية قصيرة شعارها الأمن والأمان لكل ساكنيها مع اختلاف معتقداتهم. كما لا تخلوا هذه الأطروحة من بعض الإحصائيات خاصة فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي والاجتماعي والتي وردت وفق كتاب الله وسنة رسوله ولتوضيح أكثر نورد التفصيل في الخطة المتبعة:

8. خطة البحث

❖ تناولنا في المقدمة التعريف بالموضوع ودوافع اختيارنا له والهدف منه والإشكالية المطروحة والمنهج المتبع، والمصادر والمراجع المعتمد عليها.

❖ في الفصل الأول والذي جاء تحت عنوان نظرة عامة عن اهمية المعاهدات والمحالفات عند العرب قبيل الاسلام تناولت فيه أهمية القبيلة التي تمثل الوحدة السياسية والاجتماعية لأفرادها الذين تربطهم العصبية وهي القانون السائد في علاقتهم بالقبيلة أو بالقبائل الأخرى. بينت أهمية ومكانة شيخ القبيلة الذي يمثل السلطة العليا، التي تسمح له باستقبال الوفود ويقود الحروب ويقسم الغنائم ويعقد معاهدات أو تحالفات مع قبائل أخرى، شرحت الأسباب التي دفعتهم إلى التحالفات والمعاهدات. هذه الأخيرة كانت متعددة في دوافعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الشخصية، بسبب الحروب العديدة التي أنهكت حياة العرب حتى سميت بأيام العرب. وقد استفاد الرسول ﷺ من قوانين هذه الأحلاف وطوعها بما يتماشى وشريعة الله وسنته، كما بينت أهم الأحلاف التي عقدها العرب قبيل الإسلام والأسباب الدافعة لكل حلف والقبائل التي اشتركت فيه. وأبرزنت الحاجة الملحة للعرب في التمسك بالتحالف والتعاهد ومدى حاجة العرب للسلم والأمن، وكيف كان يبحث عنه بشتى الوسائل التي تثبّت الأمن والسلم، فأوجد أماكن محرمة عديدة عند كل قبيلة تقريبا، لكن بيت الله الحرام أكبرها وأجلها.

❖ أما في الفصل الثاني، الذي جاء تحت عنوان سياسة الرسول ﷺ الامنية لتامين وانتشار الدعوة

❖ تناولت الدراسة الطبيعية والبشرية للمدينة لما لها من أهمية فيما سيأتي لاحقا وتطرقت لجهود النبي ﷺ في البحث عن مكان لنشر الدعوة بعيدا عن تهديدات قريش. وبعد جهود كبيرة ومضنية وبعناية من الله، التقى بثلة من الخزرج الذين استجابوا لدعوته ثم توالت اللقاءات مع الاوس والخزرج بتخطيط من الرسول ﷺ.

كما بيَّنت الفرق في مضامين البيعة الثانية والثالثة ومغزى كل منها، ثم تطرقت إلى مظاهر سياسته أثناء استقراره وكيف أمن الوضع الداخلي للمدينة، على ضوء صحيفته التي أقرها بين سكانها مسلمين ويهود ومشركين وللأسباب التي دفعته إلى إصدارها وتحليل مضامينها وموقف اليهود منها وكما بيَنا غاياتها وأهدافها التي تحققت من خلالها.

❖ تناولت في الفصل الثالث سياسته ﷺ في الدعوة وطرق تبليغها وحمايتها وتوسيع الدعوة للقبائل في شبه الجزيرة العربية والدول المجاورة بعد أن أّمنَ حوز المدينة.

وعلى ضوء هذه الرؤية، بيّنا كيف سلك الرسول سبيلين في سياسته من أجل حماية الدعوة نشرها. فحين ينتهي إلى مسامعه محاولة قبيلة ما الاعتداء عليه، يهاجم العدو في المكان والزمان غير المتوقعين وكان يقضي على هذا الهجوم قبل أن يبدأ، إلا أنه فضل نشر الدعوة بين القبائل أو الشخصيات عن طريق الكتب والرسائل. وأهم ما ميز رسائله خارج شبه الجزيرة العربية هي الدعوة للإيمان بالله وإقامة قواعد وعدت رسائله هي البذرة الأولى لنشر الدعوة خارج شبه الجزيرة العربية.

❖ أما في الفصل الرابع جاء عنوانه السياسة الامنية الاجتماعية للرسول ﷺ بعد الهجرة تطرقت إلى سياسة الرسول ﷺ في توطيد السلم الاجتماعي ومن أجل تحقيق ذلك أعتمد ﷺ على الأسس التشريعية ومع ما ورد في الصحيفة من قوانين، نظّم بها العلاقات بين القبائل وبالتالي أحدث تكاملا بين ما أمر به القرآن وما أقرّته السنة النبوية، وقد تمكن من إرساء الأمن الاجتماعي بين جميع السكان. في هذا الفصل بيّنا أيضا أن النبي أقر قانونا لأهل الذمة حيث منحهم مكاسب كثيرة سمحت لهم أن يمارسوا شعائرهم الدينية بحرية، وأمّن على حياتهم وأموالهم وأماكن عباداتهم وأقر لهم حق المسكن والكسب، كما أتاح لهم التحاكم في خلافاتهم إلى رجال دينهم. ونجد الرسول قد أقر جميع حقوق الإنسان، محققا بذلك الكليات الخمسة التي أقرتها الشريعة.

❖ تناولت في الفصل الخامس السياسة الاقتصادية للرسول ﷺ على ضوء معاهداته وبينت كيف أقر التشريعات الاقتصادية لخدمة الدعوة، حيث نظم الأراضي ووضع لها أحكام وأمن مصادر المياه باعتبارهما كانا وقود الحرب، كما ثبّت بعض القبائل على أراضيها وأقطع أراضي وآبار أخرى لمن أراد خدمة الأرض.

وعلى ضوء ذلك نشطت الزراعة التي أراد النبي من خلالها تحقيق الأمن الغذائي لأمته وتحريرها من التبعية. وحتى تتحكم الدولة في إدارة الاقتصاد عمل ﷺ على تأمين طرق المواصلات في كل الاتجاهات ومنه انتقلت السيطرة الاقتصادية لدولة المدينة. كما أوضحنا في هذا الفصل، مظاهر سياسته في تنظيم أصول الموارد المالية سواء غير الدورية مثل الغنائم والفيء أو الدورية مثل الزكاة والجزية وإيرادات الأراضي وما ورد فيها من أحكام في جمعها ومجالات إنفاقها وفقا لما حدده القرآن الكريم أو سنَّه الرسول ﷺ معتمدين على ما ورد في كتب الفقه من أحكام دون تفصيل كبير وهذه التشريعات تتكامل كلها في خدمة الفرد والمجتمع.

❖ **الخاتمة** : عرض أهم النتائج المتوصل إليها.

و الله ولي التوفيق

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول

نظرة عامة عن أهمية المعاهدات والمحالفات عند العرب قبيل الإسلام

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ـ الفصل الأول: نظرة عامة عن أهمية المعاهدات والمحالفات عند العرب قبيل الإسلام

تعد القبيلة الوحدة السياسية والاجتماعية عند العرب قبل الإسلام، إذ تعد القبيلة أساس الكيان السياسي والاجتماعي، وينتمي أفراد القبيلة إلى أصل واحد مشترك تربطهم رابطة العصبية والدم للأهل والعشيرة وشعور التماسك والتضامن وعلى هذا النحو تعد العصبية مصدر القوة السياسية والعسكرية التي تربط أفراد القبيلة [1]. والأفراد في القبيلة جميعهم أكفاء متساوون في الحقوق والواجبات إلا أن الأفراد الذين انقطعت بهم السبل وضغط عليهم الزمان طلبوا الحماية من قبائل أخرى ملاذا لهم وأمنا، ويصبح مولى للذي حماه وأجاره ويدعى أيضا الحليف والنصير ومن ثم يصبح فرد من القبيلة يدافع عنها في السراء بالمشاركة في حروبها مثل أبناء القبيلة. والفرد في القبيلة له قيمته ومكانته، فكل فرد عليه أن يضحي من أجلها بمال.

و بنفسه، وهو مع اعتزازه بفرديته وحريته يعيش لها وداخل إطارها مدفوعا في ذلك بعصبيته الشديدة، وهي عصبية سيطرت على نفوسهم وأصبحت الموجه لعلاقاتهم مع بقية القبائل[2].

يدير كل قبيلة أحد كبار شيوخها سنا، ويختار من بين أهل القوة والعزم، ويتصف بصفات معينة منها الشجاع والحكمة، والصبر، والكرم، وغير ذلك، و يساعده بقية شيوخ القبيلة الذي يضم بطونها[3].

و رؤساء القبائل وشيوخها هم الذين يعلنون الحرب ويعقدون الصلح ويوافقون على المحالفات والمعاهدات[4]، التي تدفع القبائل جملة من المصالح سياسية، وأمنية، واقتصادية، واجتماعية، ولكن السبب الرئيس الذي كان يتحكم في ذلك هي الظروف الطبيعية، لما عليه شبه الجزيرة العربية من جفاف وقحط، خاصة في وسطها، وغربها، وشمالها، الذي كان له انعكاس على حياتهم خاصة الأمنية، والسياسية، اللتان تتحكمان في تحديد العلاقات فيما بين القبائل، فاشتدت النزاعات والحروب على مواطن الماء والكلأ. وكانت القبائل الضعيفة هي المتضرر الأول من ذلك، مما دفع بها إلى عقد محالفات ومعاهدات مع القبائل القوية تعززا بها وحماية لنفسها ممن يبغي عليها، وفي هذا الصدد يقول جواد علي: « لقد دفعت الضرورات قبائل جزيرة العرب إلى تكوين الأحلاف للمحافظة على الأمن وللدفاع عن مصالحها المشتركة كما تفعل الدول اليوم »[5].

---

(1) ـ محمد سهيل طقوش: تاريخ العرب قبل الإسلام، ص 159.

(2) ـ شوقي ضيف: تاريخ الأدب العربي العصر الجاهلي، ص 61؛ عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ العرب قبل الإسلام، ص 173.

(3) ـ عبد الحميد حسن أحمد السامرائي: بعض مظاهر التنظيم القبلي في صدر الإسلام، ص 14؛ عبد الحميد حسين حمودة: المرجع السابق، ص 174.

(4) ـ ديزيرة سقال: العرب في العصر الجاهلي، ص 82.

(5) ـ جواد علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج7 ص373.

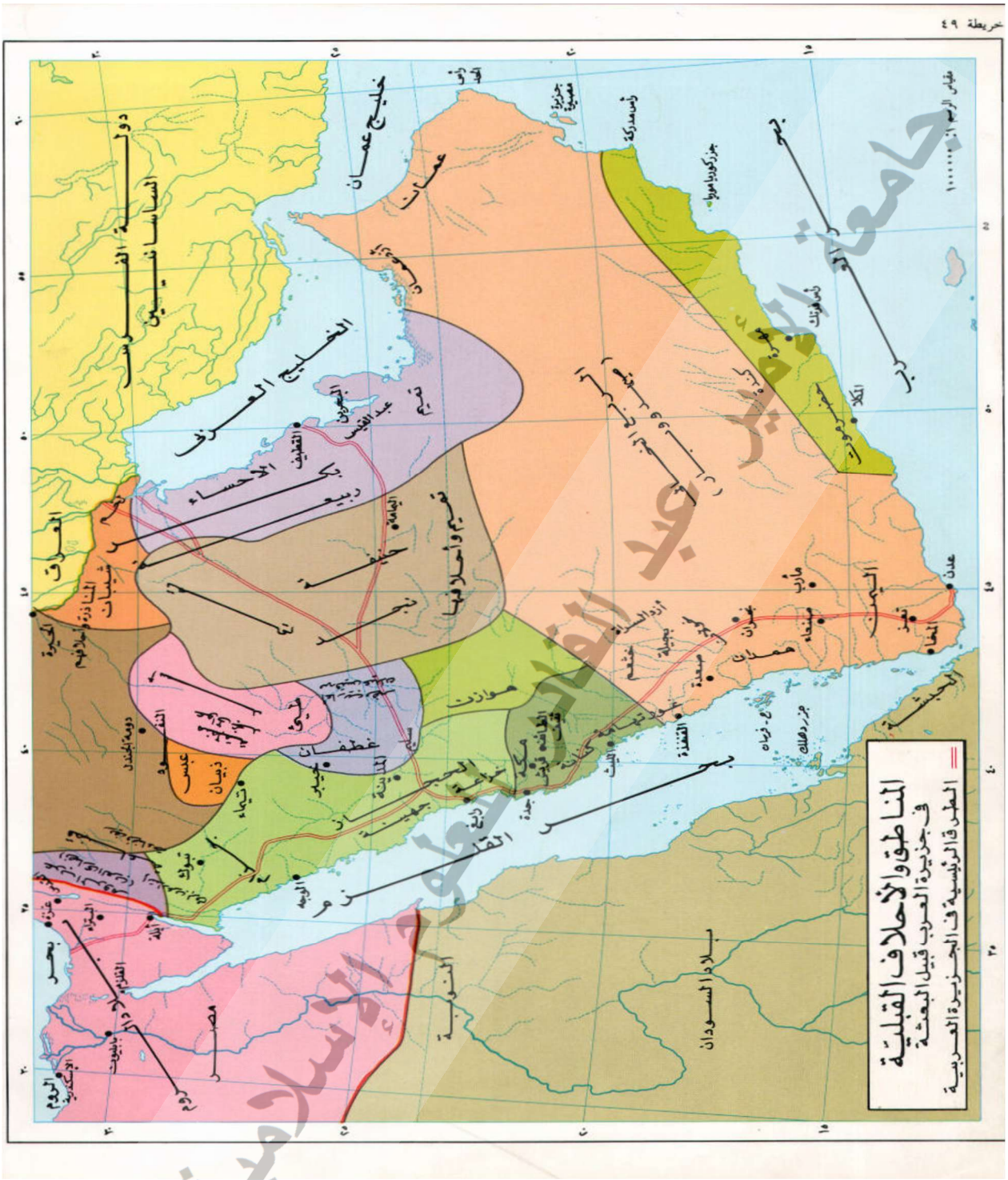

المصدر: أطلس التاريخ الإسلامي لحسين مؤنس

قبل الحديث عن أهمية التحالفات والمعاهدات في الحياة العامة عند العرب قبل الإسلام يجدر بنا أن نحدد مفاهيم الأحلاف والمعاهدات وغيرهما من المفاهيم:

أولا: تعريف الحـلف والمعاهدة

1. تعريف الحلف

ـ **الحلف لغة** : حلف مفرد و جمعه أحلاف، مصدر حلف، حلف بـ ، حلف على، هو يمين القسم[1]. الحلف هو العهد الذي يكون بين القوم لأنه لا يعقد إلا بالحَلِفِ[2] ، الاسم هو الحِلاف، والمحالف هم الحلفاء، والأحلاف هي التّي في العشائر والقبائل أي تَحَالفُوا تعاهدوا[3]. يقال: حالف فلان فلانا، فهو حليفه، وبينهما حلف وهو العهد و العقد، وسمي الحلف موثقا لأنه مما توثق و تؤكد به العهود[4] وقَوْله تَعَالَى﴿**لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِي مَوْثِقًا مِنْ اللَّهِ**﴾[5] والتحالف من الحلف بمعنى الصداقة والأخوة والصديق يحلف لصديقه أن يفي له ولا يغدر به، ويعني العهد بين القوم التناصر والتعاضد و التساعد والحماية وهذا المعنى الأكثر شيوعا عند اللغويين[6] وهو الجِوار والإجارة [7].

ـ **الحلف اصطلاحا:** هو أنظمة وعهود اجتماعية وسياسية وعسكرية اقتصادية تعقد بين طرفين أو أكثر من الدول أو الجماعات يلتزمون فيما بينهم على التعاضد والتناصر والحماية [8]، وتتسع العلاقة حتى يصبح المتحالفون قبيلة واحدة، وكيانا واحدا، والحلف أنواع مؤقت ودائم.

2. تعريف المعاهــدة

ـ **المعاهــدة لغة:** المعاهــدة هي العَهْدُ وهو الأمان والموثق والذمة والحفاظ، والوصية. يقال عهد إليه، أي أوصاه ومنه اشتق العهد الذي يكتب للولاة [9] قال أبو عبيد: «العهد في أشياء مختلفة فمنها الحِفاظ، ورِعاية، الحرمة، والحق» [10].

---

(1) ـ عمر أحمد مختار: معجم اللغة العربية المعاصرة، ص 545

(2) ـ الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، ج23، ص 158

(3) ـ الفرابي: مختار الصحاح، ج1 ص167؛ ابن سيده : المخصص ، ج 4، ص 70.

(4) ـ أبو الفتوح برهان الدين : المغرب في ترتيب المعرب ، ج5 ص313

(5) ـ سورة يوسف، الآية 66.

(6) ـ ابن منظور: لسان العرب، ج 9، ص 53؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، ص 387 .

(7) ـ ابن سيده : المخصص، ج4 ص 70 .

(8) ـ عمر أحمد مختار : المرجع السابق، ص 545 .

(9) ـ الفرابي : المصدر السابق، ج2 ص 2 ؛ تاج العارفين: فيض القدير، ج1، ص 453

(10)ـ أبو عبيد : غريب الحديث ،ج3، ص138.

العهد كل ما عوهد الله عليه و كل ما بين العباد من المواثيق فهو عهد[1]، ومعناه الوفاء بالعهد والحفاظ عليه، قال الله تعالى: ﴿ **وَمَا وَجَدْنَا لأكثرهم مّنْ عَهْدٍ**﴾[2] وهو توحيد الله تعالى، ومنه قوله جلّ وعزّ : ﴿ **لاَّ يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلاَّ مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَانِ عَهْداً** ﴾[3] ومنه أيضاً حديث الرسول ﷺ: ﴿ ... **وأَنَا على عَهْدِكَ ووَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتِ...**﴾[4] أي أنا مُقِيمٌ على ما عاهدتك عليه من الإيمان بك الإقرار بوحدانيتك لا أَزول عنه[5]. العهد هو الوصية والأمر، قال الله عز وجل : ﴿**أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يبَنِى آدم** ﴾[6] وكذا قوله تعالى : ﴿ **وَعَهِدْنَآ إِلَى إِبْراهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ**﴾[7] .

والعهد التقَدم إِلى المرء في الشيء، والعهد الموثق واليمين يحلف بها الرجل، وجمع عهود الذي يؤخذ على من بايع الخليفة، وقد عاهده على السمع والطاعة [8]. و العهد معناه الذمة التي أعطُوهَا لليهود و النصارى فإذا أسلموا سقط عنهم اسم العهد[9].

ـ **المعاهدة اصطلاحًا**: هي إتفاق دولتين أو أكثر لتنظيم العلاقات بينهما، سواء علاقات قانونية أو سياسية أو اقتصادية وتحديد القواعد التي تخضع لها[10]. وإذا أخذنا بما هو في مجال بحثنا من خلال كتب المعاهدات سنجدها تتوسع في مفاهيمها وتشمل كل ما من شأنه أن يوصل إلى الأمن والسلام سواء كان مكتوبا أو شفهيا وسنوضح ذلك في الآتي:

3. ألفاظ ومصطلحات أخرى

عرف العرب استعمالات أخرى من المحالفات أو المعاهدات بين الأفراد فيما بينهم ضمن القبيلة الواحدة مثل التناصر، والجوار، والحبل، والخفارة، والموالاة، ونلمح لهذه المعاني بإيجاز:

ـ **الجوار**: عبارة عن عقد حماية بين المجير ومن طلب الحماية والنصرة، وقد كان له حرمة كبيرة عند الجاهليين والأمم والشعوب قبل الإسلام، فإذا استجار شخص بآخر وقبل عقده وعهده وجب على المجير حماية

---

(1) ـ ابن منظور: المصدر السابق، ج3 ، ص 311

(2) ـ سورة الأعراف الآية 102.

(3) ـ سورة مريم الآية 87.

(4) ـ سنن أبو داود، ج4، ص 478، صحيح البخاري، ج 8 ، ص 88، رقم 6306.

(5) ـ الزبيدي: المصدر السابق، ج8، ص 457.

(6) ـ سورة يس الآية 60.

(7) ـ سورة: البقرة الآية 125.

(8) ـ الزبيدي: المصدر السابق، ج 8، ص 454.

(9) ـ ابن منظور: المصدر السابق، ج3، ص 311.

(10) ـ عبد العزيز خياط : العلاقات الدولية أثناء السلم مجمع الفقه الاسلامي، ص 1680.

المجار والذود عنه، وإلا أُعتبر ناقضا للعهد ناكثا للوعد، ويجب على الشخص المجير أو القبيلة المجيرة أن تدافع عمن تجيرها كما تدافع عن أبنائها[1] وقد عرف العرب قبل الإسلام أشكالا من الإستجارة منها ما كان بالأشخاص، ومنها ما كان بقبور الأموات، فإن استجار شخص بقبر أحد الأموات وكان صاحب القبر شريفا أو عظيما أجارته القبيلة إكراما لذلك العظيم أو الشريف الذي يجير قبل موته[2]، وهذا يؤكد على أن العربي حريص على الأمن ويسعى إليه بكل وسيلة، وعلى أية صورة وحتى وأن ارتبطت مساعيه بالخرافات. وقد أمر الإسلام بحسن الجوار واعتبره عادة محمودة تحقق النصر للمظلوم، وتؤدي إلى حقن الدماء ووسيلة من وسائل الدعوة إلى الله، [3] قال تعالى: ﴿ **وإن أحد من المشركين إستجارك فأجره حتى يسمع كلام الله**﴾ وقال: الرسول ﷺ مخاطبا الصحابية الجليلة أم هاني « **قد أجرنا من أجرت يا أم هاني**»

ـ **الخفارة** : الحراسة والذمة والعهد والأمان[4] يقال تخفّرت بفلان، إذا استجرت به وسألته أن يكون لك خفيرا، وخفرت الرجل حميته وأجرته من طالبه ، فأنا خفير[5] والخفير و المجير، وخفير القوم مجيرهم، الذي يكونون في ضمانه ما داموا في بلاده[6] ،والخفارة عهد من عهود الجوار، موضوعة كفالة التجار المسافرين أو العابرين، وهو موقوت بمقدار محدد من الزمن، أي أن له أجل ينقضي باجتياز هؤلاء بلاد الخفير أو بلوغهم مأمنهم، وحكمه حكم الوفاء بالعهد أو الحفاظ على حرمة الجار[7].

ـ **الحبل**: هو الرباط والميثاق وهو أيضا العهد، والذمة، والأمان والجوار.

ـ **المولى**: هو الحليف ويعرف بالنصير، وهو من انضم إليك فعز بعزك وامتنع بمنعك، والمؤلى المعتق، ولهذا قيل للمعتقين الموالي، والمولى ابن العم، والعم، والأخ، والابن، والعصبات كلهم، والمولى الناصر، و الولي الذي يلي عليك أمرك، و المولى الموالاة وهو الذي يواليك، وهو العتق لأنه ينزل منزلة ابن العم يجب عليك أن تنصره وترثه إن مات ولا وارث له [8].

والموالي ثلاثة أصناف ولي العصبة والحليف و الناصر وقد أشار ابن خلدون إلى هذه الظاهرة فقال: «واعلم أنه من البيّن أن بعضا من أهل الأنساب يسقط إلى أهل نسب آخر بقرابة إليهم أو حلف أو ولاء أو

---

(1) – جواد علي : المرجع السابق، ج4 ، ص 361.

(2) – الجوهري : الصحاح في اللغة ، ج1 ، ص179.

(3) – جواد علي: المرجع السابق، ج4، ص 362.

(4) – صحيح البخاري، ج1، ص 100.

(5) – الفيومي : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ج3، ص 93 .

(6) – ابن منظور: نفس المصدر، ج4، ص 253.

(7) – عرفان محمد حمور : قواعد الأمن في المجتمعات العربية القديمة، ص 146.

(8) – ابن منظور: المصدر السابق، ج15، ص 405.

لفرار من قومه بجناية أصابها فيدعي بنسب هؤلاء ويعد منهم في ثمراته من النعرة و القود وحمل الديات وسائر الأحوال، وإذا وجدت ثمرات النسب فكأنه وجد لأنه لا معنى لكونه من هؤلاء، ومن هؤلاء إلا جريان أحكامهم وأحوالهم عليه، وكأنه التحم بهم ثم إنه قد يتناسى النسب الأول بطول الزمان [1] كما أن المولى هو الذي كان مملوكا فمَنَّ عليه سيده وأعتقه فيصير مولى لعاتقه. وولي العقد هو الحليف أو مولى اصطناعي فيكون انتماء شخص لآخر أو لقبيلة أخرى بقوة التعاقد بينهما، كما كان يهود يثرب والأوس والخزرج، إذ كان اليهود يتعززون بالأوس والخزرج إذا وقع عليهم ضيم [2] ، وهذا الحلف ينطوي على مغزى سياسي في موضوع التناصر الذي كان قائما بينهما، والذي وظفه الرسول ﷺ حينما خطط لسياسته أثناء هجرته للمدينة كما سنوضحه لاحقا.

وإذا نظرنا في هذه المعاني السابقة وجدنا أن بعضها متصل بالآخر مؤد إليه، وكان مضمونها جميعا واحدا، توخى العرب من تعددها تعدد الوسائل التي توفر أكبر قدر ممكن من الأمان والطمأنينة، في مجتمعات كان من الطبيعي أن يكثر فيها تنازع القبائل على أسباب الحياة، ما دامت الطبيعة بخيلة والأرض مجدبة في كثير من أوقات السنة، وجعلوا لها فوق ذلك قداسة وحرمة كحرمة الشعائر الدينية كيلا يجرؤ أحد على نقضها فالحنث في اليمين يعد إثما وذنبا عظيما عند العرب. كانت المصاهرة إحدى العرى الوثيقة في توطيد التحالف بين القبائل العربية وإرساء دعائم الأمن في ربوع شبه الجزيرة العربية، إذ كان من عادة ملوك العرب ورؤساء القبائل أن يصهروا إلى القبائل القوية الكبرى، اعتزازا بمنعها وكثرة أفرادها وموقعها، ولم تكن تلك القبائل تجهل هذه المآرب عند الملوك والرؤساء فكانت تشترط تحقيق بعض المصالح، كأن يعطهم الملوك أرضا، أو يجعلوا حماية الطريق، أو يجير رؤساء القبائل أبناءهم وتجارهم وقوافلهم[3].

كان للنسب أهمية كبرى عند العرب فكان لأواصر القربى أثر كبير في التأليف بين القبائل والمحافظة على السلام والأمن، من ذلك أن العلاقة بين قريش وتميم كانت ممتازة لأنهم يلتقون عند جد واحد هو إلياس بن مضر، وليس هذا فقط، بل لأن تميم كانوا أخوال قريش إذ" برة بنت مرَّ" أخت نعيم بن مر، زوجة خزيمة بن مدركة ، فلما مات عنها خلفه عليها ابنه كنانة بن خزيمة، فولدت له النضر أبا قريش كلها[4] وقد أصهرت قريش إلى قبائل أخرى كثيرة منها هوازن و الخزرج، وهذيل، وخزاعة، وعدوان وقضاعة، و الأزد، وكل ذلك من شأنه أن يرسخ الأمن بين القبائل[5].

---

(1) – ابن خلدون : العبر، ج1، 130.

(2) – جواد علي: المرجع السابق، ج4، ص 367.

(3) – جواد علي: نفس المرجع، ج13، ص 306.

(4) – الكلبي : جمهرة الانساب، ج1، ص 2.

(5) – محمد عرفان حمور: المرجع السابق، ص 152.

وإن كان ذلك فيه وجهة نظر إذا رأينا عداوة قريش للرسول رغم القرابة القوية نقول أن الوضع هنا اختلف حيث نجد العصبية سقطت أمام المصالح السياسية الكبرى لقريش وليس هذا فحسب بل قوة الإيمان ورابطة الأخوة بدأت تزيح قانون العصبية عند العرب شيئا فشيئا. والجامع بين المعاني اللغوية السابقة أنها كلها من الأسباب التي قام بها معنى التناصر لدفع المضار، وجلب المصالح للأفراد والبطون والقبائل قبل الإسلام وفي صدره الأول. إذا نظرنا إلى الأحلاف نجدها قديمة قدم انقسام البشر إلى شعوب وقبائل وأمم وطوائف، فحيث وجد الإنسان وجد الصراع والتدافع، وجد التحالف والتآزر والتناصر، وقد عرف العرب قبل الإسلام مثل غيرهم من الشعوب ذلك سعوا من خلالها لتأمين مصالحهم.

ثانيا: دوافع وأسباب نشوء الأحلاف

يمكن حصر عوامل نشوء التحالفات في نقاط التالية:

1. تأمين الحياة واستمرارها: من دوافع الارتباط بأحلاف عند بعض القبائل تأمين حياتهم العامة، ذلك أن الطبيعة الصحراوية شحيحة بمقومات الحياة من ماء ومرعى وقوت، فيُغيرون على القبائل المستقرة ذات الأراضي الخصبة سواء بقصد الحصول على ما يقدرون عليه من حاجاتهم أو بقصد الاستقرار فيها، ليضمنوا البقاء لأنفسهم في وسط عالم لا يعيش فيه إلا القوي، ومن ثم كانت الأحلاف وسيلة ليدافعوا بها عن أنفسهم[1].

2. بحث القبائل الضعيفة عن الحماية: وجود أطراف قوية وأخرى ضعيفة على الأغلب، فالطرف الضعيف هو الذي يلجأ إلى التحالف ليتقوى بالآخرين، بل كانت ناشئة عن المصالح الخاصة التي تهم العشيرة كالحماية والأخذ بالثأر وتأمين المعيشة؛ ولذا نجد الضعيف منها يفتش عن حليف قوي، فانضمت "كعب" مثلًا إلى بني مازن وهم أقوى منها، وانضمت خزاعة إلى "بني مدلج"، كما تحالفت "بنو عامر" مع "إياد" [2].

3. الردع والترهيب: رغبة القبيلة في إشعال الحرب على قبيلة أخرى رغبة منها في إثبات القوة، وردع الخصوم عن التفكير في الاعتداء عليهم، وتلك كانت حالة الأوضاع في العصر الجاهلي، حيث تنقسم القبائل بين فئتين إما ظالمة معتدية، أو مظلومة معتدى عليها.

4. الثأر والانتقام: كان الثأر من بين أسباب العدوان الذي شاع عند القبائل وارتفع، وقد يحرم المرء على نفسه أي شيء حتى يثأر، فإن قتل أحد الأفراد لبت القبيلة كلها نداء الدم، وقامت بينها وبين القبائل الأخرى حروب لا تلبث أن تستفحل وتستعر، فيسقط قتلى وتتوالى الثارات حتى إذا تفاقم الأمر اصطلحوا على وقف ذلك، بدفع ديات القتلى للطرف الأكثر عددا في قتلاه حينها تتوقف الحرب، [3] ومثال ذلك

---

[1] ـ محمد خير هيكل : الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، ص 15.

[2] ـ جواد علي : المرجع السابق، ج4 ص 373

[3] ـ ديزيرة سقال : المرجع السابق، ص 98.

حيث طلب امرئ القيس الكندي ثأر أبيه من بني أسد، وقد آلى على نفسه ألا يغسل رأسه ولا يشرب خمرًا حتى يثأر لأبيه [1].

5. نجدة المستغيث : مثلما حدث بين الأوس و الخزرج في يثرب، حيث تسلط عليهم اليهود وظلموهم و ألزموهم أداء الخراج حتى ضاقت بهم الحال، فوفد وافدهم مالك بن عجلان إلى أحد قادة الغسانيين أبو جبيلة من ولد جفنة بن عمرو و هو يومئذ ملك غسان في الشام ، و استجاروا به على اليهود، فأجارهم وانطلق معه إلى يثرب فقاتل اليهود و قضى على زعمائهم، و مكن للأوس و الخزرج فيها ثم عاد إلى الشام[2].

6. ضنك العيش والبحث عن القوت: دفعت قساوة الطبيعة وشظف الحياة والشح الذي اتسمت به الصحراء، كل سكان العرب إلى الغزو والإغارة والسلب، إذ تهاجم قبيلة أخرى وتسطوا على أنعامها ويسبون نساءها وأولادها [3].

7. رغبة الفخر والقوة والعدوان على الآخرين: والتي دفعت الكثير منهم إلى إشعال حروب عديدة، حتى تعرف بالأيام وهي كثيرة أريقت فيها الدماء [4] ولعل أهمها :

ـ حرب داحس والغبراء : حدثت قبيل الإسلام بأربعين سنة وسببها أن قيس بن زهير وحمل بن بدر، تراهنا على فرس داحس والغبراء أيهما يكون له السبق، وأوعز حمل بن بدر إلى فتيان من أتباعه أن يختبئوا في الشعاب محرضا إياهم إذا وجدوا داحس متقدما على الغبراء في السباق يردوا وجهه كي تسبق الغبراء، وانكشف الأمر بعد ذلك واشتعلت الحرب بين عبس وحلفائها من عبد الله بن غطفان وأسد، وتحالفت مع ذبيان قبيلة طيء و فزارة وهوازن، وهذه الأخير استغلت الحرب لتنتقم من عبس المتهمة بقتل زعيمهم زهير بن قبلة، وانهزمت عبس وزالت سطوتها على يد جيش حذيفة بن بدر، وانتهت الحرب بعد قيام الإرث بن عوف وهرم بن سنان المريان الذبيانيان فاديا من مالهما ديات القتلى، بعد إحصاء قتلى الجانبين وانتهت الحرب[5].

ـ يوم شعب جبلة: يعد من أعظم أيام العرب حدث قبل مبعث النبي بأربعين سنة[6] أي 570 م، وكانت بنو عَبس يومئذ في بني عامر حلفاء لهم، فاْستعدى لقيط بني ذبيان، لعداوتهم لبني عبس من أجل حرب داحس، فأجابته غطفان كلها غير بني بدر، وتجمّعت لهم تميم كلها غير بني سعد، وخرجت معه بنو أَسد لحلْف

---

(1) ـ علي جواد: المرجع السابق، ج7، ص 400.

(2) ـ ابن خلدون : المصدر السابق، ج 2، ص 287، السمهودي : خلاصة الوفاء : ص 76، محمد خير هيكل: المرجع السابق، ص 17 .

(3) ـ ديزيرة سقال: المرجع السابق، ص 98.

(4) ـ حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج1، ص 7 .

(5) ـ محمد أحمد جاد المولى بك: أيام العرب في الجاهلية، ص 253-256.

(6) ـ ابن عبد ربه : العقد الفريد، ج2، ص 260.

كان بينهم وبين غطفان، حتى أتى لقيط الجون الكلبي وهو ملك هجر، وكان يجبى من بها من العرب، فقال: له هل لك في قوم غارّين قد ملئوا الأرض نعما فترسل معي بنيك، فما أَصبنا من مال وسبى فلهما، وما أصبنا من دم فَلي فأجابه الجون إلى ذلك. انهلّت الجيوش إلى لقيط، وأقبل سنان بن أبي حارثة المرّي في غطفان، وهو والد هرم بن سنان الجواد، وجاءت بنو أسد، وأرسل الجون إبنيه معاوية وعمرا ، وأرسل النعمان أخاه لأمه حسَّان ابن وَبَرة الكلبي، فلما توافَوْا خرجوا إلى بني عامر فاجتمع من قبائل العرب جمع لم يكن في الجاهلية مثله كثرة، وأيقنت العرب بهلاك بني عامر، فلما بلغ النبأ بني عامر لاذوا برأي سيدهم الأحوص بن جعفر فأشار عليهم أن تأمر الإبل فلا تَرعى ولا تُسقى وتُعقل ففعلوا ذلك، عقلوا الإبل وعَطّشوها اثنتا عشرة ليلة، ولم تطعم شيئا.وكان حلفاء بني عامر بنو عبس، وغنى في كلاب، وباهلة في بني كعب والأبناء أبناء صعصعة، وكانت قبيلة بجيلة فيهم غير قسر[1]، وأقبل لَقيط والملوك ومن معهم، فوجدوا بني عامر قد دخلوا شِعْب جَبلة، فنزلوا على فَم الشِّعب، فلما دخلوا حلّوا عُقُلَها، فأقبلت تهوي فسمع القومُ دويها في الشِّعب، فظنوا أن الشِّعب قد هُدم عليهم، وانحدر بنو عامر وبنو عبس خلفها يرمون القوم بالسهام والحجارة، فوقعت الهزيمة بذبيان وحلفائها وقتل يومئذ لقيط بن زرارة قائد القوم و أسر مجموعة منهم[2] .

ـ **حرب الفجار**: هي حرب بين قريش وكنانة كانت أحداثها حوالي سنة 590 م وسميت بالفجار، والفجار ثلاث نكتفي بذكر الفجار الثالث وسبب تسميتها أنهم تحاربوا بالأشهر الحرم، أما أسباب الحرب تعود إلى إجارة عروة الرحال سيد هوازن قافلة تجارية للنعمان بن المنذر قادمة إلى عكاظ، فقتله البراض في الشهر الحرم وبلغ الخبر قبيلة عروة فأبت أن تقتل بعروة البراض خليع بني كنانة سيدا من قريش[3]. فجمعت كنانة قُريشها وعبد منافها والأحابيش ومن لحق بهم من بني أسد بن خُزيمة، وتحالف قبائل قيس عيلان ومنها قبيلة هوازن وغطفان وقبيلة سليم وثقيف، وقد وصف هذه المعركة ابن كثير قال:« **وكان القتال فيها أربعة أيام يوم شمكة و يوم العبلاء وهما عند عكاظ و يوم الشرب وهو أعظمها وانهزمت قيس عيلان إلا بني نصر فإنهم ثبتوا ويوم الحريرة عند نخلة ثم تواعدوا من العام المقبل إلى عكاظ فلما تواعدوا ونادى عتبة بن ربيعة بالصلح فقالوا : وكيف يكون ؟ قال: نفدي قتلاكم ونرهنكم رهائن عليها، ونعفو عن دياتنا، ويكون هو الضامن فاصطلحوا وبذلك توقفت حرب الفجار**»[4] .

---

(1) ـ محمد أحمد جاد المولى بك وآخرون: المرجع السابق، ص 253-256

(2) ـ ابن عبد ربه : المصدر السابق، ج2، ص260.

(3) ـ ابن هشام: السيرة، ج 1، ص 324.

(4) ـ ابن كثير: البداية والنهاية، ج4، ص 354.

ـ حروب الأوس والخزرج ـ وقعة بعاث: كانت يثرب تموج بحروب لا بداية لها، ولا نهاية بين الأوس والخزرج منها حرب سمير، وكعب، وحرب حاطب، فكان في نفوسهم الشيء الكثير من الثارات وكان يوم بُعاث[1] خاتمة لهذه الحروب الأهلية التي أنهكتهم لسنين عديدة، وحدثت قبل الهجرة بخمس سنين. وسبب واقعة بعاث أن علمت الخزرج أن بني قريظة و بني النضير يعاونون الأوس في معاركهم، فبعثوا لهم رسالة يعمها التهديد والتخويف، وتأليب من هم أقوى منهم عليهم من العرب، وطلبوا منهم أن يعتزلوا ويخلوا بينهم وبين الأوس فلا يشركون أنفسهم في ما ليس لهم. وحشد كل من الطرفين في بُعاث حلفاءهما مِن داخل المدينة ومِن خارجها، إذ راسلت الأوس حلفاءها مِن بني مزينة، بينما رأت الخزرج أن تراسل حلفاءها من بني أشجع وبني جهينة، وانضم إليها بنو قينقاع مِن اليهود. وتحالف الأوس مع بني قريظة وبني النضير، وما لبثا حتى التقيا ودارت رحى المعركة فانكسر الأوسيون عندما اشتدت المعركة ولم يقاوموا فانهزموا هزيمة نكراء ولاذوا بالفرار، إلا أن قائدهم حضير الكتائب قام بطعن قدمه بالرمح وصاح بأعلى صوته : « **واعقراه كعقر الجمل! والله لا أعود حتى أقتل فإن شئتم يا معشر الأوس أن تسلموني فافعلوا**»[2] وعندما سمعوا صوته عطفوا عليه عطفة رجل واحد واستعرت الحرب واشتد سعيرها فقلب الأوسيون الحال رأساً على عقب، وقُتل عمرو بن النعمان رئيس الخزرج بسهم لا يُعرف له رامٍ، وعبدالله بن أبي بن سلول ينظر فيه من بعيد ويقول: « **ذق وبال البغي**» فكان كُل ما قاله ابن أبي قبل المعركة قد وقع، وها هو الآن يرى عَمْراً محمولاً على الأكتاف كما أخبره من قبل، وليس إلا وقت قليل وينهزم الخزرج هزيمة نكراء والأوس من خلفهم بالسلاح لا تأخذهم بهم رحمة فصاح أحد الأوسيون « **يا معشر الأوس أحسنوا ولا تهلكوا إخوانكم فجوارهم خير من جوار الثعالب فانتهوا عنهم ولم يسلبوهم. وإنما سلبهم قريظة والنضير**»[3].

هذه الأحلاف التي عقدها العرب تختلف غاياتها وأهدافها من حلف لآخر يمكن أن نستعرضها في النقاط الآتية:

ـ ارتبطت في ولادتها بمواقف اجتماعية وسياسية غالبا ما كانت متأزمة، أما نتيجة لتنازع نفوذ والمكانة بين القبائل، أو لتأكيدهما، أو لإعادتهما مثل حلف المطيبين.

ـ رغبة بعض القبائل في تأمين جانبها على حساب بعضها الآخر أو نتيجة لسعي بعضها الآخر، خاصة القبائل القوية النفوذ، حماية القبيلة الضعيفة والتي لا تملك قوة كافية تدافع بها عن نفسها مثل حلف البراجم.

---

(1) ـ يوم بعاث: مكان على ميلين من المدينة وقع فيها حرب بين الأوس والخزرج، وكان سبب ذلك أن من قاعدتهم أن الأصيل لا يقتل بالحليف فقتل رجل من الأوس حليفا للخزرج. كان يوم بعاث قبل قدومه –صلى الله عليه وسلم– المدينة بخمس سنين، القسطلاني: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج6، ص 146

(2) ـ محمد أحمد جاد المولى و أخرون : المرجع السابق، ص 77.

(3) ـ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج1، ص 237.

ـ تتحالف بعض القبائل رغبة في الاستيلاء على منابع المياه والأراضي الخصبة، كما حدث في يثرب حيث أرادت الخزرج الاستيلاء على أراضي اليهود.

ـ إقرار الأمن والسلم وحماية التجار القادمين إلى مكة للتجارة، ومحاربة كل من تسول له نفسه استغلال سلطته ومكانته وشرفه للاعتداء على من يقصد مكة للتجارة، أو الحج مثل حلف الفضول كما سيأتي.

ثالثا: أشهر الأحلاف التي عقدتها القبائل العربية فيما بينها

عرفت القبائل العربية التي أسست حضارات قبل الإسلام كثيرا من الأحلاف السياسية، والاقتصادية، والعسكرية، وذلك في سعيها لتأمين مصالحها والدفاع عن كياناتها، ومنها ما كان قائما بين القبائل العربية، ومنها ما أقامته القبائل العربية فيما بينها، وبعضها أحلاف جوار مع الدولة الرومانية والدولة الفارسية ومن أشهر الأحلاف:

1. حلف البراجم: اجتمعت في هذا الحلف مجموعة من القبائل التي قل عددها وأكلتها الحرب، دعاهم عليه سيدهم الحارث بن عمرو بن حنظلة[1] فاستجابت بني تميم عمرو وقيس وغالب و كلفة و ظليم وهم بنو حنظلة بن زيد مناة، تحالفوا أن يكونوا كبراجم الأصابع في الاجتماع إذ قال لهم تعالوا نجتمع كبراجم[2] يدي هذه[3] وهذه القبائل تحالفت لما خافت على نفسها الضياع بسبب ضعفها، فاجتمعت وتآلفت لتكون قوة يحسب لها حساب. ومن القبائل التي كانت لها تحالفات عديدة قبيلة قريش وذلك قبل بعثة النبي ﷺ ومن هذه التحالفات:

2. حلف الرباب: الرباب وهي خِرقةٌ تُجمَع فيها القِداح[4] اجتمعت فيه قبائل تيم، وعدي، وعُكْل ومُزَينة، وضَبَّة، وثور، وعكل، وتيم، وغمست أيديها " بالرب" وتحالفت عليه وصارت يدا واحدة[5].

3. الأحاليف: تحالفت وتعاقدت قبائل غطفان، وبنو أسد، و طيء على التعاضد والتناصر فأصبحوا يدعون بالأحاليف[6].

---

(1) ــ الزبيدي : المصدر السابق، ج31، ص 273.

(2) ــ البراجم: من الأَصابِعِ أو رؤوس االسلامياتِ إذا قبضت كفك نشزت وارتفعت وضم هذا الحلف قوم من اولاد حنظلة بن مالك التميمي. الفيروزأبادي: المصدر السابق، ج1، ص 1395.

(3) ــ السمعاني : الأنساب، ج1، ص 309 ؛ ابن حزم : جمهرة انساب العرب، ج 1، ص 222.

(4) ــ ابن دريد: الاشتقاق، ج 1، ص180.

(5) ــ جواد علي : المرجع السابق، ج7، ص 378.

(6) ــ ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج1، ص 216 .

4. حلف عاصم وآل سباع: كان آل عاصم وهم من بني سعد بن بياضة، قد حالفوا عوف بن عبد عوف بن الحارث بن زهرة بن كلاب، وأخوهم لأمهم خباب بن الإرث مولى عوف بن عبد عوف، وكان الذي دعاهم إلى حلف أخوهم لأمهم خباب بن الإرث وهي أمه هو، دخل حلف هؤلاء الخزاعيين في زهرة أبو بشر، وليسوا الحلفاء ولكنهم انضموا إليهم بنسب إخوتهم[1].

5. حلف الأحابيش: هو أول حلف عقد بمكة في الجاهلية قبل الإسلام، زمن عبد مناف الجد الثالث للنبي ﷺ، بعد إخراج قريش وكنانة و قضاعة لقبيلة خزاعة من مكة، حين أسكن قصي قومه بني النضر بن كنانة ومنع عنها بني بكر، فنقم بنو بكر عليه ولما مات قصي ذلت قريش وهان أمرها وكثرت اعتداءات بني بكر عليهم[2].أما سبب عقد الحلف أن امرأة من بني مخزوم شكت لرجل من بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة، تسلط بني بكر بن عبد مناة بن كنانة عليهم، فأتى قومه فقال: لهم ذلت قريش لبني بكر فانصروا إخوانكم فركبوا إلى بني المصطلق من خزاعة فسمعت بهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة فاجتمعوا بأسفل جبل حُبشِي[3] وهو من مكة على عشرة أميال من ناحية الرمضة[4].

6. حلف ذي المجاز: بعد صراع كبير بين قبيلة تغلب و بكر بن وائل خاصة حرب البسوس التي دامت أربيعين سنة، وبعد فوز تغلب على قبيلة بكر وحتى تتوقف الحرب وينتهي الجور تدخل ملك الحيرة عمرو بن هند بين بني تغلب وبكر بن وائل وأخذ عليهم العهود والمواثيق والرهن، ضمانا لوفائهم به، ولذلك قال الحارثُ بن حِلِّزة في شأنِ بكرٍ وتغلب :

واذكرُوا حِلْفَ ذِي المِجَاز وما قُ *** دِّمَ فيه العهودُ والكفلاءُ [5]

7. حلف قريش وتميم : حلف مصاهرة قديمة ومتينة وهناك زواج من التميميين بقرشيات أو قرشيون من تميات، فهناك علاقات وثيقة جدا بينهم، ولا ننسى أن جد تميم طابخة، وجد قريش مدركة ، أخوان، وأبوهم هو إلياس، كما أن تميم هو خال قريش كلها فأم قريش هي برة بنت مر أخت تميم بن مر. وقد تفاخر الشاعر جرير الخطفي بهذا الجمع بين أكبر قبيلتين حيث قال:

فما الأم التي ولدت قريشا *** مقرفة النجار ولا عقيم

فما ولد بأكرم من أبيكم *** ولا خال بأكرم من تميم

---

(1) ـ محمد بن حبيب : المنمق، ج1، ص 244.

(2) ـ القلقشندي : نهاية الأرب، ص 51 ؛ محمد ابن حبيب: المنمق، ص 232؛ ابن حجر: فتح الباري، ج4، ص 473.

(3) ـ ابن هشام : السيرة النبوية، ج 3، 247.

(4) ـ محمد بن حبيب: المنمق، ص 231. البلاذري : أنساب الأشراف، ج 3، ص 493 .

(5) ـ بن حلزة : ديوان الحارث، ج1، ص 7؛ جواد علي : المرجع السابق، ج7، ص 383.

ما أولادُ برةَ بنتِ مرٍ *** إلى العَلْيَاءِ في الحَسَبِ العَظِيمِ[1]

مما جعل علاقة تميم بقبيلة قريش بأنها علاقة متينة وذات طابع مميز، فقد ارتبطت تميم بن مر كلها غير يربوع مع أهل مكة بنظام الحمس[2]. وهو تميز قريش ومن شاركها بهذا النظام بالتشدد في الدين والدفاع عن الحرم، وبعضها بالحصول على امتيازات في أسواق مكة التجارية مثل سوق عكاظ وفرض الأمن فيه على يد بني عمرو بن تميم بالاشتراك في الجيش القبلي لحراسة مكة أن الواجبات المعهودة إلى تميم وفي سوق عكاظ دليل مقنع على الدور المهم الذي لعبته تميم في ترسيخ قوة مكة خاصة الاقتصادية في سوق عكاظ، كما كان قادة أئمة القبائل بعد عامر بن الظرب في المواسم وقضائهم في عكاظ هم بنو تميم[3].

8. حلف بني هاشم وخزاعة : وسبب هذا الحلف هو تكوين قوة سياسية ومكانة اجتماعية متبادلة ، سياسية لبني عبد المطلب واستعادة المكانة الاجتماعية لخزاعة التي فقدتها عندما أزاحتها جرهم عن البيت في وسط المجتمع القرشي حيث قالت جماعة من خزاعة:« والله ما رأينا في هذا الورى أحداً أحسن وجهاً ولا أتم خلقاً ولا أعظم حلماً من عبد المطلب وقد ظلمه عمه حتى استنصر أخواله وقد ولدناه كما ولده بنو النجار فلو أنا بذلنا له نصرتنا و حلفناه » فأجمع رأيهم على ذلك فأتوا عبد المطلب فقالوا : « يا أبا الحارث إن كان بنو النجار ولدوك فقد ولدناك ونحن بعد وأنت متجاورون في الدار فهلم فلنحالفك » فأجابهم[4]، فصاروا يدا دون بني النضر، فعلى عبد المطلب النصرة لهم وعلى بني عمرو النصرة لعبد المطلب وولده على جميع العرب في الشرق أو الغرب أو الحزن أو الهسب وجعلوا الله على ذلك كفيلاً ثم علقوا الكتاب في الكعبة[5]، و بقي الحلف إلى غاية مبعث النبي ليتأكد من جديد في صلح الحديبية.

9. إيلاف قريش مع القبائل: ومعنى الإيلاف إنما هو شيء كان يجعله هاشم لرؤساء القبائل من الربح، ويحمل لهم متاعًا مع متاعه ، ويسوق إليهم إبلًا مع إبله؛ ليكفيهم مؤنة الأسفار، ويكفي قريشًا مؤنة

---

(1) ـ جرير: ديوان، ص 550 ؛ الزبيري : نسب قريش، ص 8 .

(2) ـ الحمس: ابتدعت قريش الحمس وهو التشدد في الدين، لا يأتون عرفة، والإفاضة منها وهم يعرفون ويقرون أنها من المشاعر والحج ودين إبراهيم صلى الله عليه وسلم ويرون لسائر العرب أن يفيضوا منها إلا أنهم قالوا نحن أهل الحرم فليس ينبغي لنا ان نخرج من الحرمة ولا نعظم غيرها كما نعظمها نحن الحمس والحمس أهل الحرم ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب من ساكن الحل والحرم مثل الذي لهم بولادتهم إياهم يحل لهم ما يحل لهم ويحرم عليهم ما يحرم عليهم؛ ابن هشام: السيرة، ج2، ص 21- 22؛ ابن قتيبة : المعارف، ج1، ص 139.

(3) ـ محمد ابن حبيب: المحبر، ص 181؛ الزبيري: المصدر السابق، ص 8؛ كستر: مكة وتميم، ص 102؛ المرزوقي: الأزمنة والأمكنة، ص 201.

(4) ـ محمد بن حبيب: المنمق في أخبار قريش، ص 86.

(5) ـ عواطف أديب سلامة: دور قريش السياسي والاقتصادي والديني، ص 231.

الأعداء، فكان ذلك صلاحًا للفريقين، إذ كان المقيم رابحًا، والمسافر محفوظًا، فأخصبت قريش، وأتاها خير الشام واليمن والحبشة، وحسن حالها، وطاب عيشها وهذا ما ذهب إليه ابن كثير في تفسيره يقول : « المراد بذلك ما كانوا يألفونه من الرحلة في الشتاء إلى اليمن، وفي الصيف إلى الشام في المتاجر وغير ذلك، ثم يرجعون إلى بلدهم آمنين في أسفارهم؛ لعظمتهم عند الناس، لكونهم سكان حرم الله، فمن عَرَفهم احترمهم، بل من صوفي إليهم وسار معهم أمن بهم »[1]

قامت قريش بعمل خاص بتأمين قوافلها التجارية، يعرف بالإيلاف، حيث كانت قريش في بداية حلولها بمكة لا تتاجر إلا مع من ورد عليها من مكة في المواسم وبذي المجاز وسوق عكاظ، وفي الأشهر الحرام لا تبرح دارها، ولا تجاوز حرمها؛ للتحمس في دينهم، والحب لحرمهم، والإلف لبيتهم، ولقيامهم لجميع من دخل مكة بما يصلحهم، وكانوا بوادٍ غير ذي زرع. فكان أول من خرج إلى الشام ووفد إلى الملوك وأبعد في السفر ومر بالأعداء وأخذ منهم الإيلاف هاشم بن عبد مناف وهو أول من سن الرحلتين لقريش؛ ترحل إحداهما في الشتاء إلى اليمن وإلى الحبشة إلى النجاشي فيكرمه ويحبوه، ورحلة في الصيف إلى الشام وغزة [2].

كما أخذ الإيلاف من رؤساء القبائل وسادات العشائر لسببين أحداها أن ذؤبان العرب وصعاليك الأعراب وأصحاب الغارات كانوا لا يؤمَنون على أهل الحرم ولا غيرهم، والسبب الثاني أن أناسًا من العرب كانوا لا يرون للحرم حرمة، ولا للشهر الحرام قدرًا، كبني طيء، وخثعم، وقضاعة، وسائر العرب يحجون البيت ويدينون بالحرمة له [3].

وعمل قريش هذا هو عمل حكيم، بدَّل وغيَّر أسلوب تجارة مكة، بأن جعل لها قوافل ضخمة تمر بأمن وبسلام في مختلف أنحاء الجزيرة والدفاع عن الحقوق والمصالح المشتركة، وإنصاف المظلومين إذ يكون فيها بين قبائل الحلف سلام، يمكن لأبناء كل منها أن يمر بديار الأخرى آمنين لا يخافون شيئا و يجوزون أرضها بقوافلهم و تجارتهم، لا يعرض لهم أحد بأذى ولا تجبى منهم إتاوة، ما اتفقا عليه أو جرت عليه العادة ليس هذا فحسب بل يقدم لهم العون والحماية والضيافة ما داموا في أرض الحليف، وتظل الحماية واجبة حتى خارج أرضه، فإذا وقع عليهم عدوان وجبت عليه نجدتهم، فالتعصب للحلف واجب كالتعصب للقبيلة، وكثيرا ما كان مثل هذا الحلف يتحول إلى نسب، ويصبح الحلفاء وكأنهم قبيلة واحدة[4] ولم تكن الحماية والعون والرعاية واجبة على المتحالفين أحدهم قبل الآخر وحسب، بل كانت واجبة أيضا على أحدهم قبل حلفاء الآخر والمتخفرين به، فمثلا كانت قريش إذا خرجت بتجارتها من مكة قاصدة سوق دومة الجندل لم تتخفر بأحد من قبائل العرب

---

(1) ـ ج 8، ص 491.

(2) ـ البلاذري : أنساب الأشراف، ج1، ص26 ؛ النويري : المصدر السابق، ج 16، ص 26.

(3) ـ الثعالبي : ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، ص 100.

(4) ـ عرفان محمد حمور: المرجع السابق، ص 133.

لأن طريقها إليها يمر على أحياء من مضر ومنازلهم لحلفائهم بالحجاز ونجد وأعظم قبائلهم قيس بن عيلان وتميم بن مرة، وخزاعة وكنانة بن خزيمة، وأسد بن خزيمة وعامة قبائل العرب مضر لم تكن تتعرض لتجار مضر ومنهم قريش ولا يؤذيهم حليف لمضري، كان ذلك متفقا عليه بينهم وإذا خرجوا من ديار مضر، فوردوا منازل بني كلب في بادية الشام كانت بنو كلب ترعاهم ، ولا تعترض لهم بسوء لأن لها حلف مع بني تميم، وتميم من مضر فإذا أخذوا طريقهم على طيء في بلاد نجد، لم تعرض لهم طيء بأذى، بل تقدم لهم العون وتدلهم على ما أرادوا، لأن لها حلفاء مع بني أسد وأسد بن خزيمة، وأسد من مضر، وإذا أخذوا طريق العراق يريدون سوق "الحيرة " مثلا تخفروا ببني عمرو بن مرثد من قيس بن ثعلبة فتجيز لهم ذلك قبائل ربيعة بن نزار جميعا[1].

10. حلف المطيبين: لما كبر قصي فوض أمر الوظائف التي كانت تحت رئاسته لقريش وشرفها من الرفادة، والسقاية والحجابة واللواء والندوة إلى ابنه الأكبر عبد الدار دون بقية إخوته الذين شرفوا زمن أبيهم حتى يلحق بهم في المكانة الاجتماعية، وكان إخوته لا ينازعونه في ذلك، فلما انقرضوا تشاجر أبناؤهم في ذلك وقالوا « **إنما خصص قصي عبد الدار بذلك ليلحقه بإخوته فنحن نستحق ما كان آباؤنا يستحقونه** » وقال بنو عبد الدار هذا أمر جعله لنا قصي فنحن أحق به، واختلفوا اختلافا كبيرا وانقسمت بطون قريش إلى فرقتين، ففرقة بايعت عبد الدار وحالفتهم بنو مخزوم ، وبنو سهم، و بنو جمح، وبنو عدي، وسموا الأحلاف، وفرقة بايعت بني عبد مناف وحالفوهم بنو أسد بن عبد العزى بن قصي، وبنو زهرة وبنو تيم ، وبنو الحارث بن فهر على ذلك، ووضعوا أيديهم عند الحلف في جفنة فيها طيب ثم لما قاموا مسحوا أيديهم بأركان الكعبة فسموا حلف المطيبين[2] ، واعتزلت بنو عامر بن لؤي ومحارب بن فهر الجميع فلم يكونوا مع واحد منهم، وأدرك الجميع أن مركز مكة في خطر وفي حالة نشوب حرب ستضعف حرمة مكة وتهون قريش فسارعوا إلى فض النزاع والقضاء على الخطر الداهم، واصطلحوا بتقسيم المهام واتفقوا على أن تكون الرفادة والسقاية لبني عبد المناف، وأن تستقر الحجابة واللواء والندوة في بني عبد الدار فاتقوا على ذلك إلى أن جاء الإسلام[3]. ويتضح أن سبب الحلف اجتماعي واقتصادي من أجل كسب شرف المكانة الاجتماعية والثروة الاقتصادية سواء بين بطون قريش أو بين العرب التي تزور مكة من أجل زيارة البيت أو للتجارة.

11. حلف الفضول: عقد الحلف الفضول[4] بين سنة 590 م وسبب عقده أن رجلا من زبيد قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاصي بن وائل السهمي، وكان ذا قدر وشرف بمكة فحبس عنه حقه حيث اعتقد

---

(1) ــ محمد بن حبيب: المحبر، ص265.

(2) ــ ابن كثير : البداية والنهاية: ج2، ص 266.

(3) ــ ابن هشام : المصدر السابق، ج1، ص 261؛ ابن كثير : البداية والنهاية،ج2، ص 266.

(4) ــ الفضول : سمي الفضول كان فيه من الشرف والفضول سمي الفضول، الثعالبي : المصدر السابق، ج1، ص 14.

العاص أن مكانته وسطوته تنأى به عن المحاسبة، فاستعدى عليه الزبيدي الأحلاف، عبد الدار و مخزوما وجمحا وسهما، فأبوا أن يعينوا الزبيدي على العاصي بن وائل وزبروه، فلما رأى الزبيدي الشر طلع على أبي قبيس عند طلوع الشمس وقريش في أنديتهم حول الكعبة طالبا منهم نصرته على من أخذ حقه في شعر صرخ به عليهم، فلما نزل أعظمت قريش ذلك فتكلموا فيه فقال المطيبون : والله لئن قمنا في هذا ليغضبن الأحلاف، وقال الأحلاف والله لئن تكلمنا في هذا ليغضبن المطيبون وقال ناس من قريش: تعالوا فليكن حلفا فضولا دون المطيبين ودون الأحلاف فاجتمعوا في دار عبد الله بن جدعان وصنع لهما طعاما يومئذ كثيرا، وكان رسول الله يومئذ معهم قبل أن يوحي الله إليه وهو ابن خمس وعشرين سنة، فاجتمعت بنو هاشم، وأسد، وزهرة، وتيم، وكان الذي تعاقد عليه القوم تحالفوا على ألا يظلم بمكة غريب ولا قريب ولا حر ولا عبد إلا كانوا معه، حتى يأخذوا له بحقه و يؤدوا إليه مظلمته من أنفسهم ومن غيرهم، ثم عمدوا إلى ماء من زمزم فجعلوه في جفنة ثم بعثوا به إلى البيت فغسلت به أركانه ثم أتوا به فشربوه [1].

ويروى أن النبي ﷺ شهده وهو ابن عشرين سنة وأثنى على هذا الحلف خيرا في قوله: «**لقد شهدت في دار عبد الله ابن جدعان حلفا ما أحب أن لي به حمر النعم ولو أدعى به في الإسلام لأجبت** »[2] تحالفوا أن يردوا الفضول على أهلها وألا يعد ظالم مظلوما[3] وكان حلف الفضول أكرم حلف سمع به وأشرفه في العرب[4] ولئن كان الظلم و التظالم وراء عقد هذا الحلف وحماية الضعيف من سطوة الغني القوي وصاحب الجاه و الثروة على المستضعفين القادمين من خارج مكة ومن هم بداخلها، بالتعهد على حقوقهم ذلك أن قريش كان أمرها قائما على التجارة التي تحتاج إلى أمن وأمان فإذا ما ذهب هذا في مكة قل جلب الناس إليها، و كان من نتائجه إقرار العدالة والحرمة والأمن بمكة، و الهدف المرجو منه وهو حماية حقوق القادمين لمكة للاتجار في ضل الأمن والأمان وهذا ما كانت ترجوه قريش.يبدو من ذلك أن رغبة قريش في مكة لزيادة استقطاب العرب من عقد الحلفين كل واحد لأسباب مختلفة، فحلف المطيبين الحصول على شرف خدمة البيت والحجاج، و الفضول لحماية التجار وهذا مما لا شك فيه جزء من إشاعة الأمن بين بطون قريش فحيثما كان العدل كان الحق وكان الأمن كما عرفت قريش تحالفات لكنها أقل أهمية من الأحلاف السابقة .كل هذه الأحلاف تعقد وتنقض لأسباب ، منها المشاحنات والمنافسات بين القبائل و البطون، فتجمعت العشائر والبطون لتقوى على

---

(1) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج 1، ص 265؛ السهيلي: الروض الأنف، ج1، ص 241؛ الأصفهاني: الأغاني، ج17، ص 290.

(2) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج1، ص 266؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 106، ابن حجر: فتح الباري، ج 4، ص473.

(3) ـ ابن كثير : السيرة النبوية، ج1، ص 258-259.

(4) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج1، ص 241.

القبائل والعشائر المنافسة لها على الكلأ والماء، والثارات والفتن و الحروب ، وأحيانا أخرى تجتمع على الإصلاح فيما بينها ونصرة المظلوم، حتى إذا طال الزمن أو زالت الأخطار وتغيرت المصالح فإن هذه الأحلاف القبلية تتغير وتتبدل تبعا لها[1]. وجميع هذه الأحلاف قد تكون دائمة أو مؤقتة وذلك بالنظر إلى الفترة الزمنية التي سيستمر فيها الحلف، لكن يرى بعض الباحثين أن المدة الزمنية لا قيمة لها، لأنه لا يوجد ما يضمن صدق نوايا الطرفين وبخاصة مع طول المدة وزوال الأخطار وتغير حال الفرقاء من الضعف إلى القوة و العكس، وعليه تقسم الأحلاف باعتبار مكانة القبائل المتحالفة وقوة تلك القبائل إلى أحلاف متكافئة وأحلاف غير متكافئة، فالأحلاف المتكافئة هي الأحلاف التي تكون القبائل المتعاهدة عليها بنفس القوة تقريبا، وأما الأحلاف غير متكافئة فإن ميزان القوة لها يميل لإحدى القبائل بشكل كبير، ومنه تكون مدخلا للسيطرة على كثير من القبائل الضعيفة التي ربما أرغمت على الانضواء تحت هذه الأحلاف خوفا من الاندثار[2]. وهذا ما يبين أهمية الأحلاف عند العرب في العهد الجاهلي حيث تسعى العرب أثناء عقدها للأحلاف التوصل إلى تحقيق الأمن والسلام بمختلف أوجهه وتوظف في سبيل ذلك مختلف الوسائل وفي كل الأمكنة والأزمنة ليشمل مختلف ديار العرب وهنا تبرز مكانة قريش في حرصها على توفير الأمن لها باعتبارها سيدة العرب ولغيرها، بل أوجد العرب وسائل وطرق أخرى لإشاعة الأمن في ربوع الجزيرة العربية لها صلة وثيقة بالأحلاف من هذه الوسائل الحرمات الدينية.

رابعا: الحرمات الدينية

تعد رعاية الحرمات وما اتصل بها من التقاليد الدينية و الاجتماعية، قاعدة رئيسية كبرى، من قواعد الأمن والأمان عند العرب في عصر الجاهلية، ومن الشعائر الدينية المقدسة، التي كانت من شرعة الحنفية، فيهم، فبقوا يعظمونها فلا يأتوا شيئا من المحارم، وأن يعدو بعضهم على بعض في الأشهر الحرم، أو في الحرم فكانوا يأمنون في الأشهر الحرم وفي الحرم[3]. وكان فيهم حنفاء ومشركون و وثنيون، فكان الجميع يقصدون كعبة مكة يجمعهم الحج على اختلاف مللهم، وأهوائهم وعقائدهم، وبيئاتهم، لأداء هذه العبادة، والاجتماع في موسم الحج، وأسواقه في أمن الأشهر الحرم وأمن الحرم الذي شمل الخلق جميعا، حتى الحيوان والنبات[4].

ولخص الأستاذ الطيب برغوث الحياة السياسية عند العرب بشأن أمان الناس قائلا: « وما يميز الحياة السياسية عند العرب قبل الإسلام في شبه الجزيرة العربية وحرصهم على الأمن والسلام من كل ما سبق ذكره ـ

---

(1) ـ جواد علي: المرجع السابق، ج7، ص 375.

(2) ـ محمد صالح عزت عنيني : أحكام التحالف في الفقه االسياسي الإسلامي، ص 30 ؛ منصور ممدوح : سياسات التحالف الدولي، ص 190 .

(3) ـ الأزرقي: أخبار مكة، ج1، ص 152.

(4) ـ العقاد: مطلع النور، ص 102؛ محمد عرفان حمور: المرجع السابق، ص77.

عقد الأحلاف بين القبائل، وحلف الفضول آخرها، لدفع الظلم ورد الظالم ـ وقف القتال والاعتداءات المفضية إليه خلال الأشهر الحرم التي أقرها الإسلام في ما بعد، حيث ينتقل الناس ويتحركون بحرية وأمان في كل شبه الجزيرة العربية لا يعترضهم أحد»[1] ومن المعروف أن الحرمات التي كان يعم فيها الأمن والسلام جميع بلاد العرب كانت على نوعين أحدهما أزمنة محرمة، وأخرى أمكنة محرمة وكان من أكبر العار عند عرب الجاهلية، أن يتجاوز أحدهم حدود المكان الحرام، أو الشهر الحرام يفعل شيء من المحرمات.

1. **الأمكنة المحرمة** : هي البيوت التي كان العرب يقيمونها في الجاهلية للعبادة والحج والارضون التي كانوا يجعلونها حمى حولها، فتلك كانت كلها حرما دائما في جميع شهور السنة، لأنها بيوت الله، من دخلها أو لاذ بحماها فهو آمن يحرم على الناس أن يعرض له أحدهم بشيء يكرهه أو يخيفه، كما يحرم عليهم فيها أن يظلم بعضهم بعضا أو تعدو طائفة على أخرى وكان الجميع يقصدون تلك البيوت الحرام في مواسم معلومة من كل سنة، يشترك فيها القبائل من سكان البقاع القريبة والمجاورة، ويتعاهدون على الأمن والمسالمة في جوارها[2] ومن أشهر البيوت. :

أ– مكة بيت الله الحرام : كانت في بلاد العرب عدة بيوت مشهورة منها مكة الواقعة في وادي ضيق بين سلسلتين من الجبال التي تحيط بها وعرفها القرآن على لسان سيدنا إبراهيم قال ﴿ **ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فأجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم..** ﴾[3].

إن نشوء مكة مصحوبا بقداسة دينية بتأسيس بيت الله "الكعبة المعظمة" ومنذ ذلك الحين غدت الكعبة محط أنظار العرب ومهوى أفئدتهم[4] إذ جاء في القرآن الكريم (**و إذ قال إبراهيم رب إجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات...**)[5] وحاول أبرهة الحبشي حاكم الحبشة أن يهدم الكعبة سنة 571 م فباءت حملته بالفشل الذريع، فزاد ذلك في تقديس العرب لها وإعظامها، وعدوها رمزا لاستقلالهم وعزتهم وقوتهم. كل ذلك يؤكد مكانتها وزعامتها على العرب، فهي بيت تجارتهم وبيت كعبتهم المقدسة، فيها يقيمون أعيادهم الدينية كما يقيمون أسواقهم التجارية، كسوق عكاظ، ومجنة وذي المجاز، وملتقى القوافل من الجنوب والشمال، وبين الشرق والغرب. وكانت لازمة لمن يحمل تجارة الصيف إلى الشمال ولمن يعود من الشام بتجارة يحملها إلى شواطيء

---

(1) ـ الطيب برغوث: منهج النبي في حماية الدعوة بمكة، ص 185.

(2) ـ العقاد: المرجع السابق، ص 96.

(3) ـ سورة إبراهيم، الآية 37.

(4) ـ عواطف أديب علي سلامة، المرجع السابق، ص 25.

(5) ـ سورة البقرة، الآية 126.

الجنوب. فكانت القبائل تحتمي بها لأن الناس يمرون عليها، ولم تكن فيها السيادة سياسية قاهرة على تلك القبائل في باديتها أورحلاتها [1]. وبهذا كله كانت مكة أهم مدينة عربية في الجاهلية إذ كانت مثابة.

للعرب وأمنا [2] وقد اجتمع للكعبة ما لم يجتمع لبيت آخر في أنحاء شبه الجزيرة العربية، كما كانت بيوت أخرى مشهورة ، منها:

ب- بيت الأقيصر: في مشارف الشام وكان لقبائل قضاعة، ولخم، وجذام، وعاملة، وغطفان، فكانوا يحجون إليه ويحلقون رؤوسهم عنده.

ج- بيت ركام : في صنعاء، كانوا يحجون إليه، ويعظمونه وينحرون عنده[3] .

د- بيت ذي الخلصة : تعبده دوس، و خثعم، و بجيلة، ومن كان ببلادهم من العرب بتبالة، وكان يدعى بالكعبة اليمانية وهو في أرض خثعم بين مكة واليمن[4] .

هـ- كعبة نجران: تقع باليمن وكانت إذا جاءها الخائف أمن، أو طالب حاجة قضيت او مسترفد أعطي[5]

و- بيت اللات بالطائف : أقامته ثقيف بوادي «وج» وجعلوا له كسوة وسدنة، وكانوا يحرمونه واديه[6]. ولكن بيت مكة أشهرها وأبقاها على الدهر وأكثرها قداسة وتعظيما عند جميع قبائل العرب، على اختلاف أهوائهم[7].

وما يلاحظ أن العرب في الجاهلية ربطوا بين الأزمنة والأمكنة ، وأصبغوا عليها هالة قدسية ،زادت في تعظيم المكان والزمان، ولعل ذلك يبين مدى حاجة العرب للأمن والاستقرار والتنقل في ربوع البلاد العربية، سواء في الأشهر الحرم حيث يستتب الأمن، فالأشخاص آمنون على أنفسهم، ومن أراد قضاء الحوائج يختار الشهر الحرام، لما له من قدسية ، وما يدل على قدسيتها أن الحدود لا تقام، وكذلك الأخذ بالثأر في الأزمنة المحرمة ،فحتى الشخص المطلوب آمن على حياته في كل مضارب العرب، أو غيرها كما تبين التحالفات التي كانت بين مختلف القبائل وفروعها أثناء رحلاتها شمالا أو جنوبا.

---

(1) ـ العقاد : المرجع السابق، ص 99 .

(2) ـ شوقي ضيف: المرجع السابق، ص 49 - 50.

(3) ـ ياقوت : معجم البلدان، ج 1، ص 238.

(4) ـ المحبر : محمد بن حبيب، ص317 ؛ ياقوت: المصدر السابق، ج2، ص 383.

(5) ـ الكلبي : الاصنام، ص 8، ياقوت : المصدر السابق، ج 5، ص 268.

(6) ـ ابن حزم جمهرة : أنساب العرب، ج2، ص 492 ؛ محمد بن حبيب: المحبر، ص 315.

(7) ـ عرفان محمد حمور: المرجع السابق، ص 91.

مما سبق نستنتج أن حياة العرب قبيل الإسلام وعلاقاتهم ببعض تبدو للدارس أن الحروب هي السمة البارزة عليها، حتى سميت بأيام العرب، و على الرغم من ذلك كانوا متعلقين بالأمن و ظلوا يبحثون عنه بكل الوسائل، فعقدوا المحالفات و المعاهدات بل أقروا في سبيله أعرافا وتقاليد لا يحيدون عنها، وحتى يُثبتون الأمن أقروا أشهرا حرما و أماكن مقدسة بل وصل بهم الأمر إلى أن يتبركوا بكل شيء حتى بقبور الأموات، وظلوا كذلك إلى مجيء الإسلام فهل تغير حالهم ؟.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثاني

سياسة الرسول ﷺ الأمنية لنشر الدعوة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ـ الفصل الثاني: سياسة الرسول ﷺ الأمنية لنشر الدعوة

في الوقت الذي رفضت فيه قريش الإستجابة للدعوة خوفا على مصالحها كان المجتمع اليثربي يبحث عن من يعيد له الإستقرار والأمن، وإذا كانت قريش قد مكَّنتها مكانتها عند العرب باعتبارها إمام الناس وقدوتهم وأهل الحرم، من مواجهة الدعوة وصد العرب عن الاستجابة للرسول ﷺ. لكن خبأ الله في غيبه لأهل يثرب ما سيجعلهم له الحماة المناصرين للدعوة والداعية، بعد تلك الحروب التي كانت تنشب بينهم دون سبب وجيه وتتوقف دون أن تحقق شيئا، آخرها يوم بُعاث التي أنهكتهم لسنين عديدة وقتل فيه أشرافهم فاحسوا بخطر ما لحق بهم وملوا الحرب و كرهوها إذ أصبح الأوس والخزرج خائفين من تجددها، وكان يوم بعاث الذي وقع بين الأوس والخزرج بما يقارب الخمس سنين من قبل الهجرة، فكان تمهيدا لإقبالهم على اعتناق الإسلام.

تقول السيدة عائشة –رضي الله عنها– عن هذا اليوم: «كان يوم بعاث، يوما قدمه الله لرسوله ﷺ، فقدم رسول الله ﷺ وقد افترق ملؤهم، وقتلت سرواتهم وجرحوا، فقدّمه الله لرسوله ﷺ بدخولهم في الإسلام»[1]. ولكن القدر انتشلهم من المآسي فقد كانت مقدمة ذلك لقاء أولئك النفر الستة منهم معاذ بن عفراء و رافع بن مالك وذكوان بن قيس وغيرهم، رسول الله ﷺ في موسم الحج من السنة الحادية عشر من البعثة لما خرج رسول ﷺ كعادته يدعو من قدم من العرب مكة حاجا للدين الجديد، فبينما هو عند العقبة لقي هؤلاء النفر الستة وسألهم ﷺ: « من أنتم ؟ قالوا: نفر من الخزرج قال: أمن موالى يهود ؟ قالوا: نعم. قال: أفلا تجلسون أكلمكم؟ قالوا: بلى.فجلسوا معه فدعاهم إلى الله وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن. فلما كلمهم رسول ﷺ ودعاهم إلى الله، قال: بعضهم لبعض « **يا قوم تعلمون والله إنه النبي الذى توعدكم به يهود، فلا يسبقنكم إليه** » فأجابوه لما دعاهم إليه، بأن صدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام وقالوا: « **إنا قد تركنا قومنا ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم، وعسى أن يجمعهم الله بك، فسنقدم عليهم فندعوهم إلى أمرك ونعرض عليهم الذى أجبناك إليه من هذا الدين، فإن يجمعهم الله عليك فلا رجل أعز منك** »[2]..ولم يعلم بالأمر أحد ثم انصرفوا راجعين إلى بلادهم بعد إسلامهم.

---

(1) ـ صحيح البخاري: ج5، ص 30، رقم:3777.

(2) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج 2، ص 277؛ تاريخ الطبري، ج 1، ص 558؛ ابن كثير: السيرة النبوية، ج2، ص176.

ـ تجدد اللقاء في العقبة الثانية حدثت في موسم من السنة الثانية عشر من البعثة الموافق لـ621 م، وفد عليه اثنى عشر رجلا من أهل يثرب أكثرهم من الخزرج أزالت أخبارهم السارة كل هموم النبي ﷺ عندما لقيهم في المكان المتفق عليه مع الستة الذين أسلموا في الموسم الماضي عند العقبة بمنى[1]. وحينما التقى الرسول ﷺ بوفد المدينة حدثوه بأهل بلدهم ينتظرونه ليلتفوا حوله ويعتنقوا رسالته وبايعوا رسول الله على بيعة النساء قبل أن تفترض الحرب [2] يقول عبادة بن الصامت بايعنا رسول الله على « **على ألا نشرك بالله، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف، فإن وفيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئًا فأمركم إلى الله عز وجل، إن شاء غفر وإن شاء عذب** » [3].

والمتأمل لهذه البيعة التي مهد الرسول ﷺ أنفس الأفراد والجماعات لما بعد فهي المعاهدة التي تعمل على تزكية الأنفس وتطهيرها من أدناس الذنوب وإعدادها لما بعدها حتى تكون قادرة لتحمل مشاق الدعوة التي ستسطرها البيعة الثالثة. فلما انصرف عنه القوم، بعث رسول الله ﷺ معهم مصعب بن عمير، وأمره أن يقرئهم القرآن، ويعلمهم الإسلام، ويفقههم في الدين، حتى فشا فيهم فلم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ [4]. كان مصعب بن عمير نزل على أسعد بن زرارة [5] ثم أئتمروا جميعا وقالوا: متى نترك رسول الله ﷺ يطوف ويطرد في جبال مكة ويخاف [6] ؟. يذكر ابن سعد لما عاد مصعب إلى مكة ومعه سبعين رجلا أطلع النبي على أحوال أهل يثرب وأنهم أسرعوا للإسلام وأنهم بعد أيام سيجئون في موسم الحج أكثر عددا وأعظم إيمانا. فسر النبي لما سمعه [7] وكأن الأوس والخزرج يرغبون في أن يرحل الرسول إليهم وكان ذلك في العقبة الثالثة في السنة الثالثة عشر من البعثة الموافق 622م. أعد الرسول للأمر عدته وفكر في بيعة أكثر وأعمق من البيعة السابقة وأوسع مما كان يدعو إليه

---

(1) – أبو نعيم الاصبهاني : دلائل النبوة، ت، ج1، ص 261.

(2) – البيهقى : دلائل النبوة، ج2، ص 435.

(3) – ابن هشام: المصدر السابق، ج1، ص 430-433 .

(4) – تاريخ الطبري، ج1، ص 558 .

(5) – سنن النسائي، ج4، ص 424 ؛ ابن هشام: المصدر السابق، ج1، ص 433-434

(6) – ابن القيم : زاد المعاد، ج3 ص 38.

(7) –ابن سعد : الطبقات، ج3، ص 119؛ اختلفت كتب السيرة في عدد القادمين في العقبة الآخرة وهناك من يقول 75 وهناك من يقول 83.

أهل مكة ومن حولها، وجاء حجيج المدينة الى مكة في الموسم مؤمنهم وكافرهم وكان بينهم 75 مسلما، 73 رجلا وامرأتان. وقد واعد النبي مسلمي يثرب أن يقابلهم في آخر موسم الحج، فالتقى بهم في شعب العقبة مع عمه العباس بن عبد المطلب وهو يومئذ على دين قومه، إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويتوثق له لما جلسوا كان العباس أول من تكلم [1] فقال: « **إن محمدا منا حيث علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا فيه ، وهو في عز ومنعة في بلده ، وإنه قد أبى إلا الانحياز إليكم واللحوق بكم ، فإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج به إليكم ، فمن الآن فدعوه ، فإنه في عز ومنعة من قومه وبلده** »[2]. فقال البراء بن معرور: « **إنا والله لو كان في أنفسنا غيرها ننطق به لقلناه، ولكنا نريد الوفاء والصدق، وبذل مهج أنفسنا دون رسول الله** ﷺ. فقال العباس: **أبي محمد، الناس كلهم غيركم فإن كنتم أهل قوة وجلد وبصر بالحرب واستقلال بعداوة العرب قاطبة، ترميكم عن قوس واحدة، فروا رأيكم وائتمروا لنبيكم، ولا تفترقوا إلا عن ملأ منكم وإجماع، فإن أحسن الحديث أصدقه**». [3]

ولما سكت العباس قالوا: سمعنا مقالتك فتكلم رسول الله فخذ لنفسك ولربك ما أحببت ثم تكلم رسول الله ﷺ فتلا القرآن، ودعا إلى الله عز وجل، ورغب في الإسلام ثم قال: اشترط لربي عز وجل أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، ولنفسي« **أن تبايعوني على السمع والطاعة في النشط والكسل والنفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي على المنكر، وان تقولوا في الله لا تخافون في الله لومة لائم وان تنصروني فتمنعوني إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة** »[4] ، ثم أخذ البراء بن معرور بيده ﷺ وقال: « نعم والذي بعثك بالحق لنمنعك مما نمنع به أزرنا وأنفسنا فنحن والله أهل الحرب، وأهل الحلقة (السلاح) ورثناها كابر عن كابر »، ثم قام أبو الهيثم بن التيهان سائلا رسول الله قائلا: « **إن بيننا وبين الرجال حبالا، وإنا قاطيعوها يعني اليهود فهل عسيت أن نحن فعلنا ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا** » ؟ فتبسم رسول الله ثم قال : « **بل الدم الدم الهدم الهدم أنا منكم وأنتم مني أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم** » [5] ثم قال لهم اخرجوا إلي منكم

---

[1] – عبد العزيز الثعالبي: الرسالة المحمدية، ص 104.

[2] – المقريزي : إمتاع الاسماع ،ج 1، ص 53 – 54.

[3] ـ الحلبي المصدر السابق، ج 2، ص 175.

[4] –مسند الإمام أحمد، ج 3، ص 322 ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، ص 195.

[5] – ابن هشام: المصدر السابق، ج2، ص 291. السهيلي : لروض الأنف، ج2، ص 265 .

إثني عشر نقيبا كفلاء على قومهم، فأخرجوهم، وهم تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس فقال لهم رسول الله: ﷺ إن أنتم كفلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى ابن مريم، وأنا الكفيل على قومي ؟ قالوا: نعم فبايعوه، ووعدهم على الوفاء : الجنة [1].

والمتأمل في هذه الشروط الجديدة والمقارنة بينها وبين بيعة العقبة الثانية يدرك تماما أبعاد سياسة النبي وتخطيطه لما سيأتي من بعد عندما يهاجر، حيث نجد بيعة العقبة الثانية التي ركزت على الجانب الايماني العقدي، والثالثة ركزت على النصرة للنبي ﷺ إذا حل بينهم، وهذا يعني أنه سينتقل إليهم لا محالة وهو ما حصل بهجرته إلى المدينة بعدها بما يقارب الثلاثة أشهر، وهذا من جانب النبي ﷺ أما من جانب الأنصار فقد كان التأكيد على قبولهم للدعوة والدولة الإسلامية، وأنهم على أتم الاستعداد للتضحية من أجل سلامة دعوة التوحيد وتحقيقه على أرض الواقع وتأمين أهدافه في مختلف مراحل التمكين والتأمين، يقول ابن حجر عن بيعة الحرب : « بيعة قيام الدولة الإسلامية مؤكدة فيها أهمية البنود الواردة بخصوص الأمن والتأمين للدعوة والدولة في مراحل تأسيسها والتمكين لها» [2]، التي سنتعرض لتفاصيلها لاحقا. ولكن قبل ذلك لابد من ذكر لمحة عن الخصائص الطبيعية والاجتماعية للمدينة المنورة التي اتخذت قاعدة جديدة بعيدا عن ملاحقة قريش للدعوة والداعية.

[1] – حمد بن عمر الشافعي: حدائق الأنوار ومطالع الأسرار، ج1، ص 204.

[2] فتح الباري، ج 1، ص 67.

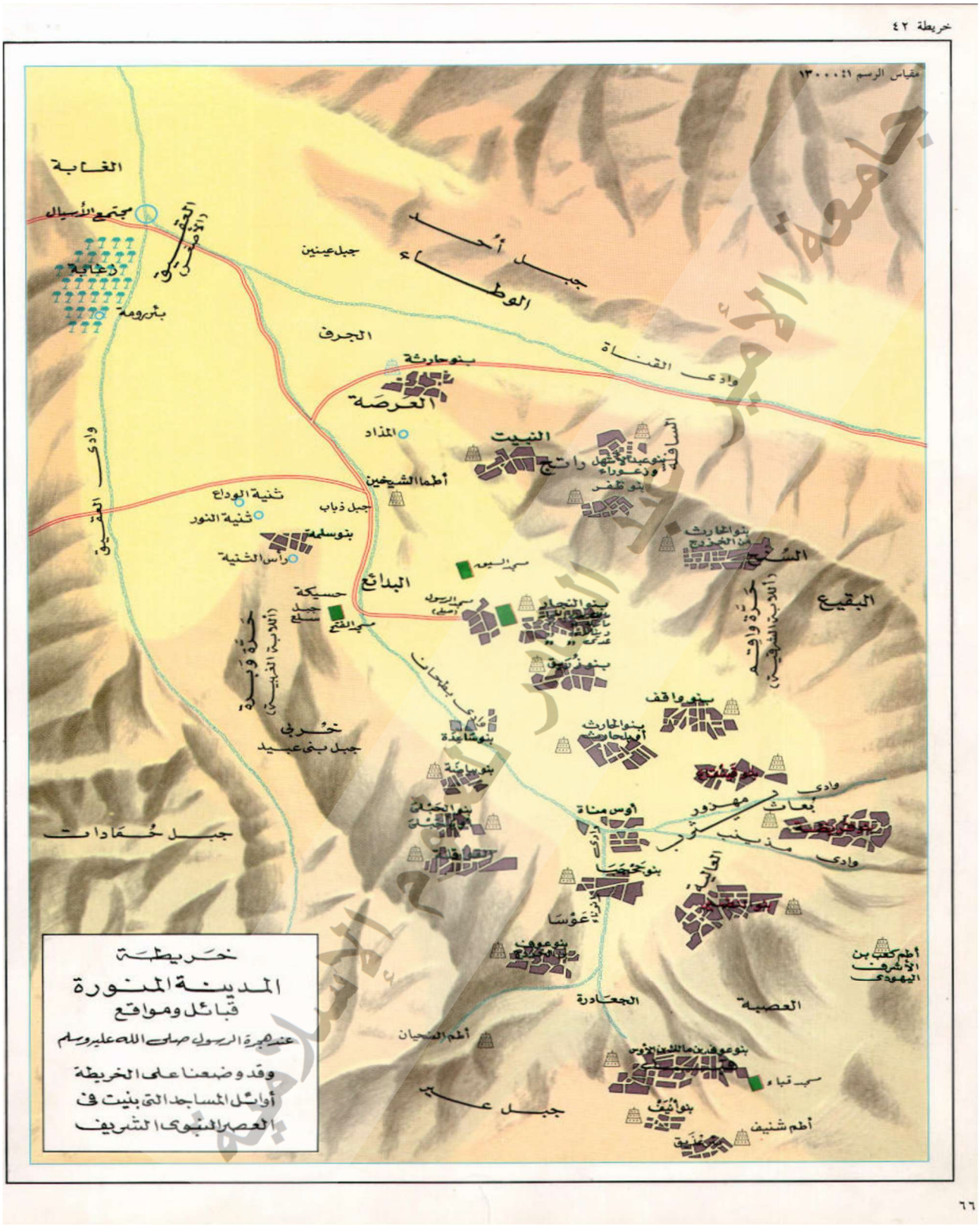

٦٦

المصدر: أطلس التاريخ الإسلامي لحسين مؤنس

أولا: المظاهر الطبيعية والتركيبة البشرية لمجتمع يثرب قبل الهجرة

1 المظاهر الطبيعية للمدينة

أ- الموقع الجغرافي و الفلكي للمدينة: تقع المدينة المنورة إلى الشمال من مكة التي تبعد عنها ، بـ 450 كلم إلى الشمال من مكة ، وهي واحة خصبة التربة غزيرة المياه، محصورة بين لابتين بركانيتين وهما حرة واقم في الشرق، وحرة الوبر في الغرب، أما من جهة الشمال يحدها جبل أحد ومن الجنوب جبل عير ومنطقة قباء، كما تحيط بها الوديان من جهاتها الأربع[1] ،أما سطحها بين مستوي و جبلي و الغالب على أرضها اسباخ، و الجزء الجنوبي من المدينة أكثر ارتفاعا و عرف بالعالية بينما يعرف الجزء الشمالي بالسافلة،.

أما فلكيا تنحصر بين خطي طول 39 و 36 درجة شرقا و بين دائرتي عرض 24 و 28 درجة شمالا و ترتفع عن سطح البحر ب 597 متر[2] .

ـ المناخ: تحكم الموقع الجغرافي في نوعية المناخ مما جعلها ذات مناخ شديد الحرارة وجاف صيفا مصحوب برياح السموم وبارد ممطر شتاءا، ولطيف منعش في الخريف والربيع أما أمطارها قليلة، وأحيانا تكون فجائية محدثة سيولا [3].

لما قدم النبي ﷺ المدينة، كانت من بين أوبأ أرض الله، (شديدة الحمى) وقد أصيب الصحابة بها حتى صاروا يهذون، وكانت معروفة بذلك فى الجاهلية وصدر الإسلام حتى بعد الهجرة، وعن ابن عمر – رضى الله عنهما– قال: قدمنا المدينة، فنالنا وباءٌ من وعك المدينةِ شديد، وكان الناس يكثرون أن يصلوا فى سُبْحَتِهم جلوساً [4] ولهذا قال المشركون: فى عمرة القضاء عن الصحابة إنه يقدم عليكم غداً قومٌ قد وَهَنَتْهُم الحمّى ولقوا منها شدةً، فأمرهم النبى ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواطٍ، ويمشوا ما بين الركنين، ليرى المشركون جَلَدَهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحُمّى قد وَهَنْتهم؟ هؤلاء أجلدُ من كذا وكذا[5]، ودعا ﷺ بأن يُصحِّحَها الله تعالى لساكنيها، فاستجاب الله لدعاءه ﷺ ونقل الحُمَّى إلى الجحفة قال:

---

(1) – علي حافظ : فصول من تاريخ المدينة، ص 67 ؛ ياسين غضبان: مدينة يثرب قبل الإسلام، ص 275.

(2) – عبد العزيز عبد الله بن إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول، ص 19

(3) – ياسين غضبان: المرجع السابق، ص 33.

(4) – عبد الرزاق : مصنف، ج2، ص471.

(5) – صحيح مسلم : ج 2، ص 923

اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وحول حماها إلى الجحفة [1]

ـ **السهول**: تتنوع السهول في المدينة المنورة وأغلبها تقع خارج المدينة وأكثرها تحت سيطرة اليهود، ومن أهم السهول المتواجدة بالمدينة:

- **سهول العالية**: وهي المحصورة بين وادي مهزور مذينيب تشتهر بخصوبتها وكثرة مياهها وعذوبتها وطيب جوها حتى عدت من أعلى وأشرف مواطن بلاد الحجاز وقد سكنتها معظم القبائل اليهودية [2]. كما كانت تشترك معهم قبائل الأوس خاصة بنو خطمة وبنو امريء القيس بن مالك[3].
- **سهول حرة واقم**: هي المنطقة التي نزل بها يهود بني قريظة كما أضيفت لها الهان، والصوران، وبعاث وهذه كلها سهول تمتد إلى غاية غابة المدينة علما أنها تقع على أطراف المدينة، كما كانت فيها أرض لمولى عثمان بن مظعون يزرعها قثاء وبقلا[4].
- **سهول وادي بطحان**: يعد من أهم سهول المدينة يمتد من النواعم إلى الغرس تشتهر بزراعة النخيل بالاضافة إلى الحبوب، تعود ملكيتها لبني النضير وشاركتهم بنو قريظة.[5] وعلى ما يبدو أن يهود بني النضير ملكوا الكثير من الأراضي الزراعية الخصبة، بالاضافة إلى سهل البويرة التي تشتهر ليس فقط بزراعة النخيل بل بمزروعات أخرى مثل الشعير، ومن بين المزروعات التي عرفت بها المدينة أصناف الفواكه كالعنب والرمان والموز والليمون والبطيخ، وبعض أصناف الخضروات والبقول كالقرع واللوبيا والبصل والقثاء والسلق، لأن اليهود كانوا إلى جانب زراعة النخيل يقومون بزراعة أسفل النخيل، كما كانت تشاركهم بعض قبائل الخزرج مثل بنوزريق وبنو بياضة [6].

---

(1) – مسند : الإمام أحمد ،ج6، ص 65.

(2)– السمهودي : المصدر السابق ،ج2، ص 710؛ جواد علي: المرجع السابق، ج6، ص 518.

(3) – البكري : المسالك والممالك، ص 344، جاسر محمد العيساوي: الوثيقة النبوية والاحكام الشرعية المستقات ص 21.

(4) – جواد علي: المرجع السابق، ج 13، ص 42.

(5) – السمهودي: المصدر السابق، ج1، ص 163.

(6) – أحمد إبراهيم الشريف : تاريخ مكة و المدينة في العصر الجاهلي و الإسلام، ص 258.

ـ **المراعي**: لم تكن منطقة المدينة بلاد رعي، فقد كانت الأراضي الصالحة للزراعة كما تستغل، باديتها لرعي أنعامهم من إبل وأغنام، يرعونها ما تنبت منطقة المدينة من أشجار وشجيرات رعوية، كما توجد منطقة رعوية في الجنوب الغربي على طريق مكة وهي منطقة الربذة حماها الرسول ﷺ بعد الهجرة لرعي إبل الصدقة[1]

كما توجد منطقة رعوية أخرى إلى الشمال الغربي للمدينة على مسافة قصيرة هي منطقة زغابة هي منطقة الغابة، تبدأ من مجتمع الأسيال على سبعة أميال من جبل سلع على طريق الشام، وبها أشجار يحتطب منها الناس[2]. وحين عاد الرسول من غزوة ذي قرد قالت له بنو الحارث: يا رسول الله ها هنا مسارح إبلنا ومرعى غنمنا ومخرج نسائنا، يعنون موضع الغابة،فقال رسول الله ﷺ: من قطع شجرة فليغرس مكانها ودية. فغرست الغابة حتى تشابكت [3]

ـ **الأودية**: يخترق المدينة العديد من الأودية التي تنطلق عموما من الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي، والتي تجعل المدينة بشكل عام وفيرة المياه، ومن هذه الأودية:

- **العقيق**: يقع في جنوب المدينة على عدة أميال منها، وقد اشتهر هذا الوادي بكثرة جريانه أيام هطول الأمطار يستغلون ضفافه للزراعة وللرعي.
- **بطحان**: من أودية المدينة الكبار يقع غربها، وينزل عليه يهود بني النضير في حصونها، وهو واد فيه مياه غزيرة وعيون، اتخذ اليهود على حوافه الحدائق[4].
- **رانون**: يلتقي هذا الوادي مع بطحان قبل اتصال الإثنين بوادي قناة [5].
- **قناة** : من أودية المدينة الكبيرة ويمتاز بطوله فهو يأتي من جهة وادي وج بالطائف ويصب في الأرحضية و قرقرة الكدر[6] بعيد عن المدينة بثمانية برد[7] أي 22 كلم.

---

(1) – أحمد إبراهيم الشريف: نفس المرجع، ص 296.

(2) – ياقوت: المصدر السابق، ج4، ص 182.

(3) – البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص 9

(4) – علي جواد: المرجع السابق، ج12، ص 99.

(5) – ابن شبة : أخبار المدينة، ج1، ص 107 .

(6) – البلاذري : فتوح البلدان، ج1، ص 13 ؛ ابن شبة : المصدر السابق، ج 1، ص 110 .

(7) – ياقوت : المصدر السابق، ج 4، ص 441 .

ـ **مذينيب** : ينبع هذا الوادي من الجنوب الشرقي للمدينة ويتفرع مذينيب عن بطحان كما أن لمهزور شعبة تصب فيه.

ـ **مهزور**: يقع هذا الوادي في الجنوب الشرقي وينبع من حرة واقم يتميز بشدة فياضانه إذا هطلت الأمطار، مما يشكل خطورة على ساكني ضفافه حيث يخشى منه الغرق،[1] وقد كانت قبيلة قريظة الأخرى تنزل عند

هذا الوادي حتى عرف باسم وادي قريظة..[2] وسنتناول ذلك بأكثر تفصيلا في الفصل الاقتصادي.

ب– التركيبة الاجتماعية لمجتمع المدينة قبيل هجرة الرسول ﷺ:.كانت المدينة عشية وصول الرسول ﷺ تشكل مزيجا متنوعا من العناصر السكانية القبلية، من بينهم: الأوس والخزرج، واليهود، منهم بنو قينقاع وبنو النظير وبنو قريظة، وموالي وعبيدهم وحلفاءهم. نتناول ذلك بشيء من التفصيل:

ـ **الأوس والخزرج**: كان عرب المدينة في غالبيتهم ينتمون إلى قبيلتين إحداهما من ولد الأوس والثانية من ولد الخزرج وهما أخوان[3] استقروا بها بعد تهدم سد مارب في اليمن، فأصبحوا من أهلها، فأقامت الأوس والخزرج في منازلهم التي نزلوها بالمدينة في جهد وضيق في المعاش، ليسوا بأصحاب نخل وزرع، وليس للرجل منهم إلا قليل من النخل اليسيرة والمزرعة استخرجوها من أرض موات، فلبثوا بذلك حينًا من الدهر ثم تملكوا الأراضي بإحياء أراض الموات[4] .على الرغم من هذه المعاناة عاش الأوس والخزرج في مسالمة وتحالف مع اليهود، لأنه لاحول لهم ولا قوة ولا يملكون من السلطة شيئا، ومع مرور الوقت استفاد الأوس والخزرج من حلفهم مع اليهود فازدادت أعدادهم ونمت ثروتهم، وقد أحس اليهود بذلك وأدركوا خطورة الموقف، وخافوا أن تنقل السيادة على المدينة إلى الأوس والخزرج فانقلبوا عليهم وقطعوا حلفهم معهم وساد التوتر والعداوة بين الفريقين [5] ، مما دفع بالفريقين البحث عن حليف من العرب ينصرهم على اليهود، فاتجه وفد من المدينة يرأسهم مالك بن عجلان إلى غساسنة الشام وهم بنو عمومتهم حيث عرضوا سوء أحوالهم بالمدينة وتضييق اليهود وظلمهم لهم، فقاد ملك الغساسنة أبو جبلة جيشا وعسكر خارج المدينة متظاهرا أنه في طريقه إلى اليمن ولم يداهم المدينة خوفا من تحصن اليهود بحصونهم، بل أقام وليمة ودعا إليها أشراف المدينة بمن فيهم اليهود ثم قام بقتل من حضر من اليهود، وهكذا ذل اليهود وانتقلت السيادة

---

(1) – ابن شبة : المصدر السابق، ج1، ص 108، انظر الخريطة ملحق رقم 01، ص 194 .

(2) – ياقوت: المصدر السابق، ج 5، ص 234

(3) – ابن حزم: جمهرة انساب العرب، ج2، ص 332.

(4) – إبراهيم أحمد الشريف: المرجع السابق، ص261.

(5) – محمد حسنين هيكل : المرجع السابق، ص 274 ، السمهودي، المصدر السابق، ص 76 .

في المدينة إلى الأوس والخزرج [1]. علما أن اليهود الحاليين المعتنقين للصهيونية جاؤوا في إطار الحركة الاستعمارية الأوربية و أكثرهم من أوربا الشرقية

وما إن انتقلت السيادة على المدينة للأوس والخزرج حتى تحولت صراعاتهم مع اليهود إلى صراعات داخلية ووقعت بينهم العديد من الحروب المشهورة وقد أشرنا إلى ذلك في أيام العرب التي استمرت أكثر من مائة وعشرين سنة وكان آخر أيامهم الدامية، يوم بعاث، فقد فقدوا فيه كثيرا من أموالهم ورجالهم، وقد سكن الأوس منطقة العوالي وكانت منازلهم أخصب من منازل الخزرج فكان ذلك سببا في تأجيج الصراع بينهما [2].

وقد أشار إبن عباس إلى ذلك بقوله: إذا كانت بين الأوس والخزرج حرب خرجت بنو قينقاع مع الخزرج وخرجت النضير وقريضة مع الأوس، يظاهر كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه حتى يتسافكوا دماءهم بينهم[3]. ومما لا شك فيه أن هذه السياسة كانت تهدف إلى إضعاف الفريقين، حتى لا تبقى لهم قوة تشكل خطرا أو تهديدا لليهود بالمدينة، وحتى يبقى اليهود أصحاب القوة والنفوذ الأكبر بالمدينة، وقد تنبه الأوس والخزرج لآثار الحروب المهلكة بينهم، كما أصبحوا أكثر إدراكا لطبيعة دور اليهود، وباتوا أكثر قدرة على اكتشاف نواياهم ودسائسهم [4] ، وقد عبر عن ذلك موقف الأوس والخزرج حين صاح أحدهم في أعقاب يوم بعاث أحسنوا ولا تهلكوا إخوانكم فجوارهم خير من جوار الثعالب، بل أن اليهود لم يترددوا في مواصلة السلب والنهب من دور الخزرج، رغم امتناع الأوس عن ذلك مما جعل نواياهم المبيتة ظاهرة للعيان[5]

ومنذ هذا التاريخ سعى الأوس والخزرج لإنهاء هذه الحالة وخلق نوع من الأجواء السلمية التي تسمح بحياة عادية في يثرب، ولهذا الغرض أخذ الأوس والخزرج يبحثون عن من يقوي شأنهم، يقول اليعقوبي «**فلما ضرستهم الحرب وألقت بركها عليهم وظنوا أنها الفناء، واجترأت عليهم بنو النضير وقريظة وغيرهم من اليهود خرج قوم منهم إلى مكة يطلبون قريشا لتقويهم، وعزوا فاشترطوا عليهم شروطا لم**

---

(1) – ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج1، ص 229 ؛ ابن خلدون:المصدر السابق، ج1، ص 518.

(2) – جاسم محمد راشد العيساوي : المرجع السابق، ص 22 .

(3) – ابن هشام: االمصدر السابق، ج3، ص 76.

(4) – سامي حمدان أبو زهري : يهود المدينة في العهد النبوي أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ص 55.

(5) – ابن الاثير: الكامل في التاريخ الكامل، ج1، ص237.

يكن لهم فيها مقنع، وكان المشترط عليهم أبو جهل شروطا لم يقنعوا بها. ثم صاروا إلى الطائف فسألوا ثقيفا فأبطأوا عنهم فانصرفوا »[1].

ظل الأوس والخزرج يبحثون عن مَّن يصلح بينهم ويقضي على بذور الفتنة والشقاق، وكانت سنة الحادية عشر للبعثة 620م وفي موسم الحج خرج أولئك الستة الذين ذكرنا أمرهم سابقا فكانت المباركة مع الرسول ﷺ ولما كلمهم وجدوا ما يبحثون عنه.

ـ **اليهود**: شكل اليهود جزء من سكان يثرب (المدينة المنورة) التي انتقلوا اليها بأعداد كبيرة، حين طردهم الرومان فتاهوا في كل اتجاه ومنها الحجاز و ذلك في القرن الأول الميلادي[2] وانتشرت في أماكن متعددة، وأهم القبائل الرئيسة: النظير و قريظة وبنو قينقاع الذين استقروا في أخصب أراضيها.

- **بنو قينقاع**: أقام بنو قينقاع عند منتهى جسر وادي بطحان مما يلي العالية، وفيه الآطام الكثيرة وهناك سوقهم [3] .
- **بنو النضير**: سكنوا حرة واقم شرقي المدينة، وهي من أخصب المناطق على وادي مذينيب[4] كما سكنوا وادي بطحان الذي يعد أحد أودية المدينة فاستغلت مياهه في إقامة الحدائق كما كان موضع سكناهم ومنطقة البويرة ذات زروع ونخيل[5]، إذا فيهود بيني قينقاع و النضير متجاوران.
- **بنو قريظة**: سكنوا في حرة واقم بالقرب من مسكن بني النضير أي منطقة العوالي[6] شرق المدينة إلى الشمال من بني النضير ومن المواضع التي سكنها بنو قريظة بعاث والهان والصوران وهكر و حرة صفة أعلى حلاة، وتعد بنو قريظة من أكبر القبائل اليهودية [7]. خضعت يثرب خضوعا تاما اقتصاديا وسياسيا، حيث ترك اليهود بعض أثرهم عليها وعلى ساكنيها من غيرهم، كما أنهم تأثروا بالقبائل العربية

---

(1) – تاريخ اليعقوبي: ص 118؛ ابن حزم : جوامع السيرة، ص 69 .

(2) – تاريخ الطبري، ج1، ص 316، هنري عبودي معجم الحضارات السامية: ص 290؛ عبد العزيز عبد الله بن ادريس: المرجع السابق، ص 32.

(3) – ياقوت : معجم البلدان، ج 2، ص 246 ؛ السمهودي: المصدر السابق، ج 1، ص 73.

(4) – أحمد إبراهيم الشريف: المرجع السابق، ص 246؛ محمد الطيب النجار : القول المبين في سيرة سيد المرسلين، ص 69

(5) – ياقوت: المصدر السابق، ج 5، ص 290

(6) ـ محمد محمد حسن شراب : المعالم الأثيرة في السنة و السيرة، ص 251 .

(7) ـ أحمد صالح العلي : الحجاز في صدر الاسلام ، ص 502 ؛ ابن شبة : المصدر السابق، ص 108 .

التي تحيط بيثرب من كل مكان، من ذلك أن اليهود نقلوا من الشام إلى يثرب فكرة بناء الحصون حيث بلغ عددها 950 حصنا، كما حملوا معهم خبراتهم الزراعية والصناعية، مما أثر في إزدهار بساتين يثرب خاصة النخيل، والأعناب، والرمان، وبعض الحبوب[1].

ـ **العلاقة بين اليهود والأوس والخزرج:** عرفنا كيف كانت علاقتهم علاقة تعاون و مسالمة مع الأوس والخزرج، بل كان بينهم حلفا لكن سرعان ما انقلبوا عليهم خاصة لما كان الأوس والخزرج ينالون منهم، فيتوعدونهم بمبعث نبي آخر الزمان ويقولون لهم: « **إنه تقارب زمان نبي يبعث الآن نقتلكم معه قتل عاد وإرم** »[2] لكن خاب ظنهم بل لما التقى الرسول ﷺ بالأوس والخزرج كلمهم ﷺ وجدوا ما يبحثون عنه حيث قالوا له « **إن تركنا قومنا ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم فعسى الله أن يجمعهم بك** »[3] وكانت بداية حل أزمتهم وسنوضح ذلك لاحقا. كان الرسول ﷺ على علم بما كان بين الأوس والخزرج من جهة وبينهما وبين اليهود، من جهة أخرى، فكان أول إجراء حكيم قام به النبي ﷺ أثناء وصوله للمدينة ولضمان بداية موفقة للدعوة وتأمينها هو وضع سياسة عامة لها لإدارة شؤونها سنتناوله في هذا الفصل.

ـ **علاقة يثرب بمن جاورها:** لعل الموقع الجغرافي الذي تتمتع به المدينة المنورة وما امتازت به من خصائص طبيعية هامة من حيث الأبار والعيون والمزروعات المتعددة، جعلها محطة أنظار القبائل خاصة البدوية والتي تعاني من شظف العيش، أن تتحرش بين الفئة والأخرى بالمدينة مما دفع بسكانها إلى إقامة الحصون لحماية المدينة ومصالحهم من الاعتداءات المتكررة، وكانت هي عزهم ومنعهم التي يتحرزون فيها من عدوهم، وكان أهل المدينة أهل قوة وجلد وبصر بالحرب، و أهل عدة ونجدة وسلاح، ولما كانت العلاقات بين يثرب وجيرانها من البدو علاقة حذر وتربص، فإن يثرب قد اطمأنت إلى قوتها، ولم تتوسع في علاقاتها مع القبائل العربية إلا بحسب ظروف الأخذ والعطاء من بيع وشراء مع القبائل المجاورة لها[4] . حالفت بعض البطون اليثربية العربية مع بعض القبائل الضاربة حول يثرب، فحالفت بعض بطون الأوس قبائل سليم ومزينة التي كانت تعيش إلى شرقي يثرب، وحالفت بطون الخزرج قبائل جهينة التي كانت تعيش

---

(1)ـ أكرم ضياء العمري : المجتمع المدني في عهد النبوة، ج1، ص 59 .أنظر ملحق رقم 02 صفحة 195.

(2) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج2، ص37؛ محمد الخضري : نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، ص21.

(3) ـ الطبري : المصدر السابق، ج1 ص 558 ؛ ابن عبد البر الدرر في اختصار المغازي و السير، ج1، ص 68.

(4) ـ أحمد إبراهيم الشريف: المرجع السابق، ص 285.

إلى غربي المدينة، وأشجع التي كانت تعيش إلى شمالها الغربي[1] ، وكانت علاقة أهل يثرب جميعًا طيبة مع مدن الحجاز، فكانت علاقتهم حسنة مع مكة والطائف وخيبر، حيث كانوا يتبادلون المنافع؛ فيصرف اليهود صناعاتهم من حلي وسلاح، ويمتار أهل مكة ما يحتاجون إليه من تمر المدينة، كما يحصل أهل يثرب على ما يحتاجون إليه من السلع الخارجية التي تتاجر فيها قريش بمكة، ومن حاصلات الطائف[2].

- **علاقة المدينة بمكة:** تحكمت الظروف السياسية والاقتصادية والدينية في العلاقة بين يثرب ومكة، فقبل الدعوة كانت العلاقة متميزة بين المدينتين، بحكم قوة قريش الاقتصادية خاصة التجارية، بعد أن تمكنت من وضع قانون الايلاف الذي تجوب به كل مناطق شبه الجزيرة العربية، وحتى تتآلف قريش مع يثرب ارتبطت ببني النجار بالمصاهرة، حيث تزوج هاشم سلمى بنت عمرو الخزرجية وعمد إلى إقامة حفل عرسه في يثرب ودعوته لرجال الخزرج إليه [3]، كما قامت علاقة صداقة بين الزعماء في مكة ويثرب حيث صادق أمية بن خلف سعد بن معاذ الأشهلي زعيم الأوس، وكان العاص بن وائل السهمي وعتبة بن ربيعة على اتصال وثيق بأهل يثرب كذلك [4] ، وما هذا إلا للتأليف بينهما ومد جسور الصداقة والمحبة معهم، حتى يضمن الأمان لقوافلهم التجارية المارة بيثرب من جهة والترويج لما تحمله قوافله من منتوجات أثناء بيعها في أسواقها من جهة أخرى، كما كانت هناك علاقات دينية بين مكة و يثرب حيث كانت الأوس والخزرج تعظم مناة وهي بناحية المشلل بقديد بين يثرب ومكة، وكانت القبائل العربية تعظمها أيضا مما يدل على العلاقات الدينية التي تربط بين المدينتين بعد الحج إلى مكة [5] لكنها تغيرت بمجرد مناصرتهم للنبي ﷺ، كما احترم اليهود قريشا بل اعتقدوا بسيادتها على جميع العرب، كذلك احترمت قريش اليهود عامة لأنهم أهل الكتاب الأول وأهل العلم والمعرفة [6].

---

(1) ـ إبراهيم شمس الدين : أيام العرب في الجاهلية والإسلام، ص 131؛ محمد أحمد جاد المولى بك: المرجع السابق، ص240.

(2) ـ أحمد إبراهيم الشريف : المرجع السابق، ص 288 .

(3) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1 ص 79؛ الطبري: المصدر السابق، ج1، ص501.

(4) ـ عواطف أديب سلامة : المرجع السابق، ص 181.

(5) ـ أحمد إبراهيم الشريف : المرجع السابق، ص 138

(6) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج2، ص 243.

ثانيا: مظاهر سياسته ﷺ في تأمين الوضع الداخلي للمدينة المنورة من خلال المعاهدات:

إن الهجرة إلى المدينة سبقها تمهيد وإعداد وتخطيط من النبي ﷺ، وكان ذلك بتقدير الله تعالى وتدبيره، وكان هذا الإعداد في اتجاهين، إعداد في شخصية المهاجرين، في مكة وإعداد في المكان المهاجر إليه المدينة.

1. إعداد المهاجرين: إن دعوة النبي ﷺ في مكة وإصراره على قريش حتى تعتنق الدين الجديد، كان من أشد ما عاناه الرسول ﷺ بسبب الصد من جهة والمطاردة من جهة ثانية، حتى اضطر إلى أن يطلب من أصحابه الهجرة خارج الديار التي ألفوها، وربما كان ذلك إعدادا لهم على تحمل مشاق البعد والفراق للأهل والولد بل وترك المال، فكانت هجرة الحبشة للصحابة السابقين للإيمان بالله ورسوله فحماية لهم ولدينهم. أُمروا من طرف الرسول ﷺ أن يهاجروا إلى الحبشة عند ملك لا يظلم عنده أحد، وليعبدوا الله في جو من الحرية والطمأنينة. يصف الصلابي هجرة الصحابة إلى المدينة والهدف منها يقول: « **لم تكن الهجرة نزهة أو رحلة يروح فيها الإنسان عن نفسه، ولكنها مغادرة الأرض والأهل، ووشائج القربى، وصلات الصداقة والمودة، وأسباب الرزق، والتخلي عن كل ذلك من أجل العقيدة** » [1] ، وقد نوه الله ـ عز وجل ـ بالذين هاجروا حماية لأنفسهم وحتى لا يفتتنوا في دينهم ﴿ **وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلأَجْرُ الآَخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**﴾ [2] قوله تعالى: ﴿ **ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [3] .من خلال معرفة النبي ﷺ بمكان الهجرة والفئة التي آمنت بالدعوة الجديدة والتي أعطت العهد والوعد للرسول بالحماية والنصرة. نستنتج من ذلك أن النبي ﷺ أعد القاعدة الصلبة المهاجرة والمستقبلة المناصرة التي ستتحمل معه أعباء مستقبل الدعوة وأمنها عندما يأذن الله له بالهجرة.

2. صدور صحيفة المدينة: قبل أن نتطرق إلى الأسباب التي دفعت بالنبي إلى إصدار الصحيفة (أو الوثيقة أو دستور دولة المدينة الجديدة) وأهم محتوياتها وغاياتها نعرض تمهيدا مختصرا لكل ما سيأتي.

مكث الرسول في قباء أربعة أيام وهي في نظر الكثيرين فترة طويلة، لكن الحقيقة أنه استوعب خلال هذه الأيام معلومات كثيرة عن الأحوال في المدينة، وكان يعي ممن يحدثه كل شيء، ولهذا لم يكن هناك أعلم منه بالعرب والدنيا من حولهم، كان يعرفهم قبيلة قبيلة وأين تعيش ومن رؤسائها، وما موقفهم من الإسلام وما موقفهم من قريش، وعلاقاتهم بمن حولهم. عرف الرسول ﷺ أمته وحدثه عمرو ومصعب

---

[1] ـ الصلابي : السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، ص 381 .

[2] ـ سورة النحل الآية 41 -42 .

[3] ـ سورة النحل الآية 110.

بن الزبير والنقباء حديثا مطولا عنها، فاستوثق من أمر نفسه وعقلها وتوكل، ولما انتقل عند بني مالك بن النجار واستقر هناك حيث بنى مسجده وسكناه. عرف أن الأمة تحتاج إلى ضم صفوفها وإبراز شخصيتها لكي تستطيع مواصلة طريقها وسط عداوة الأعداء، لذلك كان الرسول ﷺ يجتمع بأصحابه ويشاورهم في الأمر، ويسمع منهم ويقول لهم ويتبادلون معه الآراء وكلما انتهوا إلى شيء يرضونه نادى رسول الله عليا بن أبي طالب وأملى عليه ما اتفق رأيهم عليه[1] ، وهذا ما أكده حديث أنس ابن مالك أن الرسول حالف المهاجرين والأنصار في داره [2]. ويعلق الدكتور حسن مؤنس أن أنس بن مالك كان صغيرا ويواصل أن الاجتماع كان في دار والدته. لا شك أن أنس بن مالك روى هذا الحديث في وقت لاحق وربما لما انتقل إلى البصرة لأن الصيغة الثانية للرواية قال: في داري التي بالمدينة[3] إذن لما أوجد النبي الإقليم الذي انتقل إليه والمجموعة التي آمنت به وصدقت بما جاء به، من هنا جاء ميلاد الصحيفة (الدستور الجديد) وقبل معرفة بنودها و أسباب صدورها ما هي أبعادها؟

أ– أبعاد صدورها: لم تصدر الصحيفة عن النبي لتسيير شؤون المجتمع فحسب، بل وضع القواعد وأصل أصول سياسية واجتماعية ودينية وبذلك حقق غايات كبرى ليس للعرب فحسب بل للبشرية كافة، ولا يسعنا إلا قول الدكتور برهان زريق أن الصحيفة تنزل منزل البنوة من القرآن الكريم، فغاياتها متعددة وتتطور بتطور الزمن واتساع المكان، ومنها:

ـ الصحيفة لم تكن نظاما فرديا يندرج ويذوب في شخص الرسول، ويتوقف وجودا وعدما على سماته الفردية، بل هي مشروع حضاري ارتضته أمة المؤمنين.[4] .

ـ جعل الأمة هي التي تحمل على عاتقها تطبيق الأحكام وتسهر على الحفاظ عليها.

ـ تأسيس الدولة على قاعدة الشورى بأمر من الله (وشاورهم في الأمر) وجسده الرسول أثناء مشاورته مع المهاجرين والأنصار ثم مع اليهود.

ـ إبراز ذاتية الفرد ومسؤوليته في المجتمع بعد أن كانت ذائبة في كيان القبيلة شرفه لها ووزره عليها، وتبعاته مطلوبة منها وجرائمه محسوبة عليها [5].

---

[1] ـ حسن مؤنس: دستور أمة الإسلام، ص 73 ـ90.

[2] ـ صحيح البخاري: ج 5، ص 2258، رقم 5733 .

[3] ـ صحيح مسلم، ج12، ص 349، رقم 4594.

[4] برهان رزيق : كتاب الصحيفة ميثاق الرسول، ص 210

[5] ـ زغلول النجار: خاتم الانبياء والمرسلين، ص 142.

ـ أقيم المشروع الحضاري الإنساني، وارتفع بناؤه على أنقاض رابطة الدم والعصبية القبيلة، وأحكمت السيادة للأمة وانتشرت مظلة السيادة على كافة ربوع يثرب.

لا شك أن الرسول ﷺ قد حقق أكبر الغايات المرجوة من كتابة الوثيقة وأهمها توفير الأمن وسط المجتمع وتأمين الدعوة والتزم المجتمع بها، اللهم ما صدر عن اليهود حنقا من نجاح الرسول في كسب الجميع، وبنفس الشعور كان موقف المنافقين. لكن الصحيفة أو دستور الدولة استوعب غايات عديدة تهم الإنسانية كلها وليس هذا مجال دراستنا.

ب– أسباب إصدار الصحيفة (دستور الدولة): تتمثل الأسباب فيما يلي:

ـ إرساء دعائم السلم والأمن.

ـ تمييز أمة الصادقين المؤمنين من غيرهم.

ـ ايجاد تشريع جديد يضبط العلاقة بين أبناء المجتمع المدني جميعهم مؤمنهم ومشركهم ويهودهم يقوم على الشورى والتراضي.

ـ التدرج في تغيير بعض الأعراف التي يشكل بقاءها خطرا على الدولة والمجتمع مثل الثأر.

ـ إشراك المجتمع في تحمل المسؤوليات كل في موضعه.

ج– محتويات الصحيفة: كانت الصحيفة شهادة ميلاد أول دولة عربية إسلامية، فهذا الميثاق هو شهادة ميلاد الأمة الإسلامية كحقيقة واقعية بدليل أن الدولة انبثقت من المؤمنين والمسلمين « أنهم أمة واحدة من دون الناس» [1]، وهذا نص الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم

ـ هذا كتاب محمد النَّبي [2] ﷺ [3] الأمي (رسول الله) ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن اتبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

ـ إنهم أمة واحدة من دون الناس.

---

[1] ـ برهان زريق: المرجع السابق، ص9.

[2] ـ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، ص 273.

[3] ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج3، ص 32، السهيلي: المصدر السابق؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، ص 260.

ـ المهاجرون من قريش على ربعتهم [1] يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم [2] بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبنو الحارث (من الخزرج) على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بالمعروف.

ـ وبنوجشم على ربعتهم معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وبني الأوس على ربعتهم معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ـ وأن المؤمنين لا يتركون مفرحا[3] بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل

ـ وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه

ـ وأن المؤمنين المتقين أيديهم على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة[4] ظلم أو إثما أو عدوانا أو فسادا بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم.

ـ ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ولا ينصر كافرا على مؤمن.

ـ وأن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

---

(1) ـ ربعتهم : حالهم وشأنهم الذي كانوا عليه.أي في تعاملهم مع بعض. الزبيدي: تاج العروس، ج21، ص 57.

(2) ـ عانيهم جاءت العاني وهو الأسير إي يفدون أسيرهم. الزبيدي: المصدر السابق، ص 298.

(3) ـ مفرحا: هو الذي أثقله الدين وأن على المؤمنين قضَاء عنه دينُه من بيت المال ولا يترَك مديناً. ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص 541

(4) ـ دسيعة : ابتغى دسيعة ظلم، أي طلب أن يدفع عنه الظلم . الزبيدي: المصدر السابق، ج 20، ص 548.

- وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.
- وأن سلم المؤمنين واحدة لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.
- وأن كل غازية غزت معنا يعقب بعضهم بعضا.
- و أن المؤمنين يبيء[1] بعضهم عن بعض بما نال دماؤهم في سبيل الله.
- وأن المؤمنين على أحسن هدى وأقومه.
- وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن.
- وأنه من اعتبط[2] مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود[3] به إلا أن يرضى ولي المقتول (بالعقل)
- وأن المؤمنين عليه كافة لا يحل لهم إلا قيام عليه.
- وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا أو يأويه،
- وأنه من نصره أو أواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.
- وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد.
- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.
- وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا منظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته .
- وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.
- وأن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف.
- وأن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف.
- وأن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف.
- وأن ليهود بني الأوس مثل ليهود بني عوف.
- وأن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.
- وأن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.
- وأن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف وأن البر دون الإثم.

---

(1) – يبيء : يمنع ويكف. ابن حديدة، المرجع السابق، ج2، ص 7 .

(2) – اعتبط : قتله بغير جناية أو قتله ظلما. ابن منظور : لسان العرب، ج 7، ص 347.

(3) – قود : هو القصاص و قتل القاتل بدل القتيل. ابن منظور: نفس المصدر، ج 3، ص 370.

- وأن موالي ثعلبة كأنفسهم .
- و أن بطانة[1] يهود كأنفسهم.
- وأنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد.
- وأنه لا ينحجز[2] على ثأر جرح، وأنه من فتك فبنفسه وأهل بيته إلا من ظلم وأن الله على أبر هذا.
- وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.
- وأنه لا يأثم أمره بحليفه وان النصر للمظلوم.
- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.
- وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.
- وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.
- وأن لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.
- وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.
- وأن لا تجار قريش ولا من نصرها.
- وأن بينهم النصر على من دهم يثرب.
- وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.
- على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.
- وأن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم لأهل هذه الصحيفة مع البرالمحض من أهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم لا يكسب إلا على نفسه وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

---

(1) – بطانة : الناس الذين اتخذهم اليهود خاصتهم فلهم ما لليهود. ابن منظور: نفس المصدر، ج 13، ص 52.

(2) – ينحجز: مفرده حجز والحَجْز الفصل بين الشيئين حَجَز بينهما يَحْجُزُ حَجْزاً وحِجازَةً فاحْتَجَز والحَجْز أَن يَحْجِز بين مقاتلين. ابن منظور: المصدر السابق، ج5، ص 331؛ وقيل: هي الرد على الاعتداءات بالجروح، فالدولة هي التي تقيم النظام وتعاقب المعتدين (وأنه لا ينحجز ثأر على جرح) ومن تجرأ على الحدود، وراح يقتل ثأرا لجرح وقع به، فقد حكم على نفسه بالموت (وأنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته إلا من ظلم). منير الغضبان: فقه السيرة النبوية، ص 377.

ـ وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو أثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله [1] .

د– صحة الصحيفة: اختلف العلماء قديما وحديثا في صحة الصحيفة، فعلماء السيرة ذكروها مطولة [2] أما أبو عبيد القاسم بسنده عن الزهري ذكرها كذلك بطولها [3] وبعضهم ذكروا بعض ما جاء في الوثيقة منها « كتب رسول الله ﷺ كتابا بين المهاجرين والأنصار أن لا يغلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين الناس»[4] وكذلك في العقل « العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم في كافر» و كذلك منها « كل بطن عقولة ثم كتب أنه لا يحل أن يتولى مولى رجل مسلم بغير إذنه قال روح يتولى»[5]. أما المحدثون فاختلفت رؤيتهم فمنهم من رفض صحتها بحجة أنها لم ترو سماعا، وهناك من حققها وأقر بصحتها مثل حميد الله في كتابه الوثائق، وأكرم ضياء العمري في صحيح السيرة هذا الأخير قال: أنها ترتفع إلى درجة الأحاديث الصحيحة. [6] ومن كل ما سبق يمكننا نرجح صحتها من خلال حديث أنس ابن مالك قال: أن الرسول حالف المهاجرين والأنصار في داري ثم توافق ألفاظ ومعاني الأحاديث الصحيحة الواردة في المسانيد، علما أن علماءنا قديما يقرون ما صدر عن النبي سماعا دون كتابة.

هـ– القواعد الأمنية من خلال الصحيفة وموقف اليهود منها لاحقا: تمثل الصحيفة وثيقة سياسية عظيمة القدر، بل مثلت تنظيم إسلامي سياسي إجتماعي، ليس للأمة العربية فقط بل للإنسانية [7] بما يدفع بالأمة العربية إعادة التفكير فيما سطره نبيها ﷺ، وبدراسة الصحيفة يمكن أن نأصل القواعد الآتية:

ـ مبدأ الشورى: يلاحظ أن الصحيفة تم إصدارها على أساس الشورى بين الأطراف المتفقة عليها وليس بإملاء من الرسول ﷺ حيث جاء الصحيفة «**هذا كتاب محمد بين المؤمنين والمسلمين**»

---

(1) – ابن هشام: المصدر السابق، ج 3، ص 33؛ عون الشريف: نشاة الدولة الإسلامية: ص 283– 287 .

(2) – ابن هشام : السيرة، ج 3، ص 33، ابن كثير: البداية ج2، ص321، ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج 14، ص 260.

(3) – ابن هشام : المصدر السابق، ج 3، ص 33؛ أبو عبيد : الأموال، ص 262 ؛ عون الشريف : المرجع السابق، ص 283 –287

(4) ـ أبو يعلى : المسند، ج 3، ص 60 .

(5) ـ ابن أبي شيبة : المصنف، ج12، ص417؛ مسند الإمام أحمد، ج3، ص 381؛ أبو يعلى : المصدر السابق، ج4، ص 366.

(6) ـ صحيح البخاري، ج 20، ص 234، رقم 6083 ؛ صحيح مسلم، ج 4، ص 1960، رقم 205 .

(7) ـ صحيح البخاري، ج 3، ص 803، رقم 2172.

وتلك نقطة هامة جدا فهي ليست إملاء من محمد ﷺ على المهاجرين والأنصار، بل لما يتم الإتفاق يملي ما اتفق عليه على سيدنا علي كرم الله وجهه[1].

ـ **بناء الأمة** :الأمة التي نشأت في المدينة المنورة نجحت في تفكيك علاقات التكتل والصراع القبلي بين الأوس والخزرج، وأعادت القبيلتين في وحدة تنظيمية مستقلة، رفعت العلاقات من التكتل إلى التوحيد في إطار الجماعة المؤسسة على الشريعة، إذ أحلت الرابطة الدينية محل العصبية القبلية، إذن فالأمة هي الوعاء والحاضنة الوحيدة [2] لهذه الأمة التي تشمل «**المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب**»، ومما يدل على العمق الكبير والدقة في التمييز بما جاء في الصحيفة فهو يعبر عن قوتين اجتماعيتين، فالمؤمنون لهم الأهمية الكبرى بالمقارنة مع المسلمين في مجتمع الصحيفة تشريفا، وعبئا وتكليفا مقارنة بالمسلمين الذين اصروها بألسنتهم وسيوفهم، علما أن هذه الكلمة لا نجدها في بقية أجزاء الصحيفة[3]. كما أنها جمعت بين جميع بطون وطوائف يثرب من المؤمنين والمشركين ومن اليهود « **وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين**...» وغيرهم من بطون الأوس ومواليهم، وكذلك بطون الخزرج ومواليهم، وهذا ما ينسجم تماما مع الدور الذي كان يرجي من الرسول ﷺ أن يلعبه في المدينة، فغاية نظام الصحيقة ترتيب العيش الآمن في المدينة لجميع سكانها وليس تدبير شؤون المؤمنين والمسلمين فحسب بل« **ومن اتبعهم فلحق بهم وجاهد معهم** »، وعليه فالوثيقة جعلت سكان الدولة الذين يخضعون لقانونها ويعيشون على أرضها شعب واحد وعلى إختلاف أديانهم ارتبطوا سياسيا بالمجتمع والنظام الجديد، وهنا يتضح الطابع السياسي والمدني لهذا البناء السياسي الجديد [4] و بهذا الجمع بين كل مكونات فئات المجتمع في المدينة ينتشر الأمن والسلام وتسير الدعوة إلى الله دون معوقات.

ـ **الدفاع المشترك**: رسم الرسول ﷺ بشكل مبدئي صورة الإقليم الذي يعيش عليه أفراد هذه الدولة التي أقامها في المدينة المنورة، ووضع لها حدود معينة كما جاء في الأحاديث اللهم إني أحرم ما بين لابتيها [5]. اللابة هي الحرة والمدينة المنورة بين حرتين شرقية وغربية [6]. كما أن المدينة حرام من عير إلى أحد[7]

---

(1) ـ حسين مؤنس : دستور أمة الإسلام، ص 93.

(2) ـ برهان زريق: المرجع السابق، ص 119 .

(3) ـ حسين مؤنس : دستور أمة الاسلام، 161؛ برهان زريق: المرجع السابق، ص 41.

(4) – جاسر محمد راشد العيساوي : المرجع السابق، ص 98.

(5) – صحيح البخاري، ج3، ص1058، رقم 2732 .

(6) – صحيح مسلم، ج2، ص 992، رقم 459.

(7) – البيهقي : سنن الكبرى، ج4، ص 208.

وقد لخص الإمام النووي حدودها عامة لإقليم للمدينة أو الدولة فما بين لابتيها أي جهتي المشرق والمغرب وما بين جبليها أي بيان لحده من جهة الجنوب والشمال[1] وهذا ما تقوم به الدول حاليا، حيث تحرص حرصا شديدا على تحديد نطاقها إقليميا تحديدا دقيقا بأشكال مختلفة ومظاهر متعددة، سواء بحدود طبيعية كالجبال، والأنهار، أم حدود صناعية كالأسلاك الشائكة أو بأية علامات يستدل منها على نهاية الإقليم[2] وجعل الدفاع عن هذا الإقليم مسؤولية مشتركة فقد أوجب على كل من سكن المدينة الدفاع عنها إذا داهمها عدو خارجي وما يدل على ذلك [3] « **وأن بينهم النصر على من دهم يثرب**» «**على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم**» كل ذلك حفاظا على أمن الدولة الجديدة وعلى ضوء ذلك ترابط الأمن الداخلي السابق بالأمن الخارجي يتم حماية الدعوة.

ـ **السلطة**: السلطة السياسية هي حجر الزاوية في أية جماعة سياسية، ولكن ما يميز السلطة في الدولة أنها تعتمد رضا الأفراد مبدأ تأسيس السلطة، لقد أكدت نصوص الصحيفة نشوء أمة المسلمين بالإرادة الحرة، وأعطت اليهود حقهم الكامل في العيش المشترك، وهم يد واحدة مع أمة الإسلام « **وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم**». كما أعطى هذا الحق إلى الجماعات التي تحالفت مع المؤمنين وكونت معهم الأمة حلفاء للمؤمنين، كما أعطت الصحيفة هذا الحق إلى كل فرد أي اعتبرته يملك جزءا من السيادة.

إننا أمام نقلة سياسية هامة لا سيما إذا أخذنا بعين الإعتبار ظروف العصر[4]. والشيء المؤكد مما سبق ذكره أن الصحيفة جعلت مرجعية أي خلاف يقع ما بين أهل هذه الصحيفة في يد الرسول بعد توافق مجتمع المدينة من مهاجرين وأنصار ومشركين ويهود، فقد جاء فيها « **وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله ومحمد** ﷺ ». وجاء «**ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أوإشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله والى محمد** ﷺ».يقول الدكتور برهان « أن الصحيفة قيدت سلطات الرسول ﷺ وتقييدها بأحكام القرآن مرده إلى الله وإلى الرسول وبالطبع لم يكن ذلك سائق الخوف من جنوح الرسول (ماعاذ الله) نحو تركيز السلطة بقدر ما كانت الغاية وضع الأمور في نصابها وقرع الأجراس في أذان المستقبل وتأصيل الأصول. ـ إذن الصحيفة لم يكن إصدارها لظرف زمني بل هي درس للعالم ـ

---

(1) – النووي : المنهاج شرح صحيح مسلم، ج5، ص34.

(2) – برهان زريق: المرجع السابق، ص 83.

(3) – أحمد قايد الشعبي: وثيقة المدينة المضمون والدلالة، ص 67.

(4) ـ برهان زريق : المرجع السابق، ص101-102.

ومن الأدلة على ذلك سياسيا لما فاوض الرسول غطفان على ثلث ثمار المدينة كان سعد بن معاذ وغيره رأي آخر استجاب له الرسول ﷺ إمتثالا للسطات المحددة في الصحيفة» [1] ومن هنا نرى كيف أن الصحيفة تجعل القوة الحقيقية والسلطان كله للأمة ولها أن تختار من يقوم بذلك بتفويض منها، لكن المسؤولية تظل مسؤولية الأمة كلها في كل حالة، ولا يشفع لها شيء في أن تترك باغيا يبغي عليها أوعلى فرد من أفرادها أو ظالما يرتكب الإثم والفساد داخل الأمة[2]. وعلى هذا الأساس كانت الأمة في المدينة أشد حرصا على الأمن الذي كانت تبحث عنه منذ عشرات السنين، فالأمة لها كامل المسؤولية في الرقابة والنصح.

ـ **تنظيم العلاقة مع اليهود:** حينما استقر الرسول ﷺ بالمدينة وأطلع على أحوالها السياسية اتضح له أنها غير مستقرة وتحتاج إلى قانون يضبط الأمور بين سكانها باعتبارهم متعددي الانتماءات العقدية، وبمثل ما قام به بين المهاجرين والأنصار كذلك وادع اليهود في دار رملة بنت الحارث[3].

ومن أجل حماية الدعوة تبادل الرسول ﷺ المناقشة مع اليهود وتوصلوا إلى إتفاق يرضي الأطراف حيث شرط لهم واشترط عليهم[4] هذا ما يبين لنا أن الصحيفة تضمنت التعددية السياسية ، وهي تعددية ترقى إلى مستوى ممارسة الحق و العدل بين المؤمنين واليهود، « **من تبعنا من اليهود فإن لهم النصر والأسوة** »[5] ، وليس هذا فحسب بل أعطت بعدا سياسيا وإنسانيا للأمة فهي أمة سلم لمن سالمها وحرب لمن يعاديها، فإذا تبع يهود المدينة أمة المؤمنين وسالموها ودخلوا في حلفها، فالأمة تنصرهم وتساوي بينهم وبين المسلمين في الوضع السياسي ولا تجوز أن تعتدي عليهم وتناصر عدوا لهم عليهم[6] وليس هذا فحسب بل أقرت الصحيفة أن اليهود أمة قائمة بذاتها مع المسلمين داخل الإقليم المشترك وعليه لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين « **ويهود بني عوف أمة مع المؤمنين وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف ،وإن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بن عوف وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني**

---

(1) ـ ابن هشام : المصدر السابق ، ج 4، ص 180؛ ابن قيم :زاد المعاد: ج 3، ص 240 ؛ برهان زريق : المرجع السابق، ص 102.

(2) ـ حسين مؤنس : دستور أمة الاسلام، ص 134.

(3) ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج 9، ص 183، رقم 19099 ؛ علي بولاج : وثيقة المدينة، ص 13.

(4) – ابن هشام: المصدر السابق، ج3، ص 31؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج 2، ص 13.

(5) – برهان زريق: المرجع السابق، ص 9.

(6) – حسين مؤنس: دستور أمة الاسلام، 137.

عوف، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف،»[1] بل ألحقت حتى مواليهم ـ كما هو موضح في الفقرة السابقة ـ لأن حقوق الموالاة عقيدة متأصلة في المجتمع الجاهلي. وبهذا عرف الرسول ﷺ كيف يوظف نظام الموالاة خدمة لتأمين الدعوة داخل المدينة وزاد على ذلك أن ألحق البقية بهم

ـ **الحقوق والحريات العامة في الصحيفة:** من أجل ترسيخ مبدأ الأمن الداخلي أرست الوثيقة حقوقا وواجبات على من يسكن المدينة من ذلك:

- **حق الحياة:** حرص رسول الله ﷺ على توضيح حق الإنسان في الحياة حيث بيّن فيه وضع الأمة الجديدة وعلاقة أفرادها ببعضهم البعض، وعلاقة غيرهم من اليهود والفئات الأخرى من الوثنيين وذلك فيما نص على حقوق الناس الحياتية إما بطريقة مباشرة أوغير مباشرة في بنود الوثيقة « **ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ولا ينصر كافرا على مؤمن**»[2] ، بشكل لا تمييز فيه بين إنسان وآخر في الدماء أقر الرسول في الوثيقة بكل المتعاقدين أن يعيشوا جنبا إلى جنب في مجتمع المدينة فالمسلم وغير المسلم سواء في حرمة الدم وإستحقاق الحياة، والاعتداء على المسلمين مثل الاعتداء على أهل الكتاب[3] ، كل ذلك الهدف منه هو الأمن الداخلي للمدينة ولتأمين الدعوة.نفصل ذلك في الفصل الاجتماعي
- **حق حرية الاعتقاد:** أقرت الوثيقة الحقوق بالنسبة للمسلمين واليهود وقد اتسع ليشمل موالي المسلمين واليهود وفي ذلك تقول « **لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته**[4].
- **حق الأمن والتنقل:** تكلمت الصحيفة على حق الأمن مقترنا بحق التنقل وهذا ما يتضح من قولها « **وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة** » بل وسعت دائرة المحاطين بهذا الحق الطبيعي، وأظهرت أهميته وحتمية إنسانية تعطي للإنسان مجرد كونه إنسانا، وبذلك فهذه الصيغة العامة تشمل مواطني يثرب كما تشمل الأجانب الذين يفدون إليها والأمن هنا موسع يشمل كل شيء[5]. وإذا كانت

---

(1) – أبو عبيد : المصدر السابق، ص 263 ؛ ابن سيد الناس : المصدر السابق، ج1، ص261.

(2) ـ ابن كثير : السيرة، ج 2، ص 321 . مسند الإمام أحمد، ج 1، ص 119 رقم 959.

(3) – أحمد الشعبي: المرجع السابق، ص 93، عبد المحسن العباد : شرح سنن أبي داود، ج 15، ص .63.

(4) ـ اهشام : المصدر السابق، ج3، ص 34.

(5) ـ برهان زريق: المرجع السابق، ص 151.

قد وضعت شرطا آخر حفظا لأمن المدينة ليس إلا إجراء إداري «**وأنه لا يخرج أحد إلا بإذن محمد** »[1] علما أنه لم يستثن منه أحدا زيادة وحيطة في الأمن، وقد يعني أنه لا يخرج معه للحرب إلا بإذنه، لأن الرسول لا يقبل مشاركة الكفار حيث روى إسحاق بن راهوية قال رسول الله « **إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ**»[2] .

وقد يتبادر إلى أذهان البعض أن هذا الشرط يقوض حقوق الإنسان وحريته في التنقل والحركة في الخروج إلى أي بلد والدخول إليه متى، شاء نقول: أن الإنسان في العصر الحالي لا يمكن مغادرة البلد الذي هو فيه وينتسب إليه والعودة إليه إلا بجواز سفر المختَّم من الدولة، إذن أين المشكلة؟ ألم يصن الرسول الدول الحالية وأعطى لها قانونا تحمي به نفسها عدَّ نموذجا منذ 1400 سنة، بل أكد على مدى تدبير النبي ﷺ في استتباب الأمن بالتحكم في حركة الأفراد من و إلى الدولة ، كما يعد هذا الإجراء مرجعا للدول لحماية نفسها، فضلا عن ذلك الرسول ﷺ من خلال القرآن الكريم وما يوحي إليه من الله عز وجل أن اليهود لا عهد لهم ولا أمان، فمن حقه وضع قانون يمكن أن نقول عنه إستباقي يدرأ عن الدولة ما يعكر مجالها السياسي وحماية الدعوة وتأمين المجتمع، شرط إعلامه بالخروج حتى يكون على علم بما يدور بين اليهود وغير اليهود الذين يتربصون بالدعوة الجديدة حتى ينقضُّوا عليها، ومنه تكون عينه ساهرة لمواجهة كل الاحتمالات.

- **العدل و الحق**: أهم ما ينشر الإستقرار في الدولة هو شعور ساكنيها أو أفرادها بالعدل في حال إحقاق الحق، لم تفتقر الصحيفة إلى وضع قوانين تسوي بين أفراد الأمة «**وأن المؤمنين يبئ بعضهم عن بعض بما نال دماؤهم في سبيل الله**»، «**لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم**» الأمر نفسه لليهود في علاقتهم مع المؤمنين فهي علاقة يسودها روح العدل و الحق[3] لأنه « **من تبعنا من اليهود فإن لهم النصر والأسوة**»[4]..

---

(1) ـ أبو عبيد: المصدر السابق، ج1، ص 263.

(2) ـ الزيلعي : نصب الراية، ج3، ص 424.

(3) – برهان زريق : المرجع السابق، ص 145.

(4) – ابن زنجويه : الأموال، ج 2، ص 468 ؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 60 .

- **التصدي لظاهرة الثأر وتعويضه بالقصاص أو الدية:** من التشريعات التي جاءت في الوثيقة هي التصدي لظاهرة الثأر الذي كان سائدا في الجاهلية من قبل القبائل، فمن أجل إحلال الأمن والسلم أقر الرسول مبدأ « **وأنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولى المقتول (بالعقل)، وأن المؤمنين عليه كافة لا يحل لهم إلا قيام عليه**»، « **وأنه لا ينحجز على ثأر جرح، وأنه من فتك فبنفسه وأهل بيته** »[1]. إن العقوبة لا تنال إلا الجاني وحده وأكد هذا المعنى أحاديث الرسولﷺ إذ ورد عنه «لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا جريرة أخيه»[2] وسواء إختار أهله القتل أو دية فإن المؤمنين كافة بضَمنِهم أهل القاتل يتعاونون في تطبيق الحكم عليه وعدم حمايته مهما بلغت درجة قرابته، « **وأن المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثماً أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعاً ولو كان ولد أحدهم**» .

وهنا جاءت بِبنية قانونية جديدة التي لا تتم فيها حماية المجرم من أي طائفة أو جماعة، تتجلى العدالة وتسود الطمأنينة وتظهر مسؤولية إجتماعية مشتركة بين جميع الأطراف[3]، ويعني هذا أن الجرائم والعقوبات أصبحت فردية وانمحى مفهوم الجرائم والعقوبات الجماعية،[4] وعليه ألزم المتساكنين على تحمل المسؤولية في نشر الأمن والحفاظ عليه. كما حد من العصبية القبيلة التي كانت تتحكم في العلاقات سواء في الحرب أو السلم فجاء الإسلام، الذي حد منها وهذا ما أقره الرسول في الصحيفة بأن المرجع في إقامة الحدود والقصاص إنما للدولة التي تتولى ذلك وصيانة الحقوق ومحاربة الفوضى الفردية والقبلية.

ويعد هذا المبدأ من المباديء التي لا يصلح بدونه أي نظام سياسي في أي بلد أيا كان مذهبه الذي ينطلق منه، ويقوم على أساسه، وليس عجبا أن نرى الصحيفة تعتبره أساس الحياة السياسية في دولة المدينة، وإن تفرد له أكثر من نص وأن ترسي قيمته ، وتعلي صرحه، ولم يفت هذه الوثيقة التنديد بالظلم والفساد والفتنة، والإثم والعدوان، وإقتلاع جذورها وتقنن الأحكام التي تهدم بناءها ولم تتوان الصحيفة من تحقيق هذا المطلب وتكريس طاقات المؤمنين لتحقيقه، والعدل هو الغاية القصوى التي أنزلت من أجلها الشرائع السماوية وأرسل الرسل جميعا لإقامته.

---

(1) – أبو عبيد : المصدر السابق، ج1، ص 262 حميد الله: المرجع السابق، ص 60 – 61 .

(2) – سنن النسائي، ج2، ص317، رقم 3593.

(3)– عبد الرزاق : المصنف : ج 3، ص 336 ؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 60.

(4) – خالد عليوي جياد : حقوق الآخر في ضوء وثيقة المدينة المنورة، ص 16.

ـ التكافل الاجتماعي: رسم الرسول ﷺ التكامل أو التضامن بين أهل الصحيفة، وقد أخذ هذا التكامل المظهرين الإثيين مظهر التكامل على صعيد أمة المؤمنين ومنط ذلك مساعدة الفقير، المثقل بالدين والعيال أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل «**وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل**»[1]. أما المظهر الثاني فقد بقي على عاتق قبيلة الشخص يتعاقلون معاقلهم الأولى، وهناك مظاهر أخرى للتكافل للتضامن مثل الموالاة والإجارة. فقد تقرر مبدأ الموالاة فيما بين المؤمنين «**وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس** ». كما يحق لكل مؤمن أن يجير نيابة عن كافة المؤمنين وعلى هؤلاء أن يقروا أو يراعوا ذلك، «**وأن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم** »، لكن قررت الصحيفة قيودا أخرى على مبدأ التكافل وهي عدم جواز المسالمة أو التحالف ضد المؤمنين أما الإجارة والمناصرة على العدوان أعارتهما الصحيفة المزيد من الاهتمام والتنظيم وأدخلتهما في صميم وظائف أفراد الأمة وأنشطتها تقول الصحيفة «وأن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله»[2] .

و– مواقف اليهود ومدى التزامهم بما جاء في الصحيفة: إن اليهود لم يحترموا ما تم الاتفاق عليه والتعاقد مع الرسول ﷺ وبدؤا في الكيد للمسلمين وكانت البداية من بني قينقاع.

ـ موقف بني قينقاع: لما تأكد لهم نجاح الرسول في بسط سلطته بين سكان المدينة، ثم الانتصار في معركة بدر سنة 2هـ، ساء اليهود هذا النصر فبدأت طوائفهم تتغامز بالمسلمين، وتغري بهم، وتحرض عليهم، حتى امتلأت النفوس غيضا، ولم ينقص الموقف إلا الشرارة وحدث ذلك حينما اعتدوا على حرمة سيدة من نساء الأنصار[3] . ذهبت إلى سوق بني قينقاع لتبيع بعض الحلي وجلست إلى صائغ منهم، فعمل على كشف وجهها أمام بعض رجالهم، فأخذت الغيرة رجلًا من المسلمين، فشد على الصائغ فقتله، فشدت اليهود على المسلم فقتلوه، واستعدوا لمنازلة المسلمين فلما ذهب إليهم النبي ﷺ يحذرهم عاقبة هذا العمل منهم، ويطلب إليهم التزام العهد، قالوا: « **أتاه بنو قينقاع، فقالوا له: يا مُحَمَّد، لا يغرك من نفسك أن نِلْتَ من قومك ما نلت، فإنه لا علم لهم بالحرب، أَمَا والله لو حاربتنا لعلمت أن حربنا ليس كحربهم، وأنا لنحن الناس،**»[4] . فكانوا أول من نقض العهد عند ذلك لم يبق

---

(1) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج3، ص 33. حميد الله : المرجع السابق، ص 60؛ عون الشريف: المرجع السابق، ص 284.

(2) ـ برهان زريق : المرجع السابق، ص 114-154.

(3) ـ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج1، ص 385؛ الخضري حسين: اليقين في سيرة سيد المرسلين، ص94.

(4) ـ الواقدي: المغازي، ج1، ص176؛ ابن هشام : المصدر السابق، ج 3، ص 313؛ ابن عبد البر: الدرر، ج1، ص 150.

من سبيل لعدم مقاتلتهم، وإلا تعرض المسلمون وتعرض سلطانهم للخطر، مما يؤكد أنهم لم يحترموا ما تم التعاقد عليه في **الصحيفة** « **وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم**» « **وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم** ». عند ذلك أمر النبي بحصارهم، فحاصرهم المسلمون خمسة عشرة ليلة، فأمر بهم فربطوا، ثم خلّى عنهم بشفاعة عبد الله بن أبي بن سلول، وأمرهم أن يجلوا في مدة ثلاثة أيام من المدينة، اضطروا بعدها إلى النزول على حكم الرسول ﷺ، بالجلاء عن المدينة ولحقوا بأذرعات[1] وقبض أموالهم. ووجدوا في منازلهم سلاحا كثيرا وآلة الصياغة، وخمّس ما أصاب منهم[2] .

ـ **موقف بني النظير**: أهموا بقتل الرسول ﷺ حينما أراد أن يستعين بهم في دية رجلان من بني عامر، قتلهما عمرو بن أمية الضمري خطأ، فلما جلس إلى الجدار [3] تآمرت اليهود على قتله، وأخبر الله جلا وعلا رسوله فعاد رسول الله إلى المسجد ونادى على محمد بن مسلمة وقال له: إذهب إلى اليهود فقل لهم: أخرجوا من المدينة لا تساكنوني وهممتم بما هممتم من الغدر فلما رفضوا حاصرهم خمسة عشرة يوما، وهم ينتظرون المناصرة من عبد الله بن أبي فلم يفعل، فأرسلوا إلى النبي ﷺ يلتمسون منه أن يؤمنهم حتى يخرجوا من ديارهم. فوافقهم النبي ﷺ على ذلك وقال لهم: «**اخرجوا منها، ولكم دماؤكم وما حملت الإبل إلا الحلقة – وهي الدروع والسلاح** ». وحملوا معهم كميات كبيرة من الذهب والفضة وقصد بعضهم خيبر وسار آخرون إلى أذرعات الشام (4) وغاية الرسول ﷺ من تجريدهم من السلاح حتى ينزع منهم القوة التي تهدد أمن المدينة.

ـ **موقف بني قريظة**: أما بني قريظة فكانت خيانتهم أكثر خطورة على من سبقهم فقد تآمروا على الدولة بكاملها وأعانوا قريش والعرب المتحالفة معها لغزو المدينة سنة خمسة للهجرة (5) حيث حرضهم حيي بن أخطب النضري على الرسول ولما بلغ الخبر للنبي ﷺ بعث سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وأسيد بن حضير ليتأكدوا من الخبر، وجدوا اليهود قد نقضوا العهد فناشدوهم الله وذكروهم بالعهد الذي كان بينهم وبين الرسول ﷺ، وأن يعودوا لما كانوا عليه فقال كعب بن أسد لا نرده أبدا، قد قطعته كما

---

(1) – الطبري : المصدر السابق، ج 2، ص 49؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج 3، ص 173؛ أحمد إبراهيم الشريف : المرجع السابق، ص 387– 388.

(2) – المقريزي: إمتاع الأسماع، ج1، ص 123.

(3) – الطبري: المصدر السابق، ج2، ص 83.

(4) ـ ابن سعد: طبقات، ج 2، ص 57؛ ابن حبان: السيرة، ج1، ص234؛ الحلبي: السيرة الحلبية، ج 2، ص566

(5) – ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول، ج 1، ص 54، إبن هشام: المصدر السابق، ج4، ص 145.

قطعت هذه القبال[1] ، وبانسحاب الأحزاب سار الرسول ﷺ إلى قريظة لتأديب هؤلاء الناكثين للعهد فحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ حليفهم بالجاهلية، فأخذ سعد العهد عليهم وعلى رسول ﷺ بأن يلتزموا حكمه فأعطوه الرسول ﷺ[2]، فحكم سعد أن تقتل الرجال، وتقسم الأموال، وتسبى النساء والذراري[3].

ارتكب بنو قريظة ما يعرف في العصر الحديث بالخيانة العظمى وهذه في كل الشرائع سماوية كانت أو وضعية، عقوبتها الإعدام، لذلك كانت العقوبة تختلف حسب الجرم الذي اقترفته كل قبيلة من قبائل اليهود، علما أن عقوبة الجلاء طبقت عليهم جميعا وهي عقوبة أساسها سياسي وليس ديني، كما أن اليهود التحقوا بخيبر.

إذن طبق عليهم بما تعاهدوا عليه في وثيقة المدينة سواء لما كانوا يمثلون جزء من سكانها فكانت لهم الأسوة والمناصرة ولما، نقضوا العهد الذي قطعوه وشكلوا خطورة على الدعوة والمدينة طبق عليهم كذلك بما جاء في الصحيفة.

مما سبق تتضح سياسة الرسول العامة من خلال الصحيفة فيما يلي:

ـ نظمت الصحيفة السلطات وحددت أطرها ونظمت الفصل بينهم وأرست أصول الحكم ومبادئه وحددت مركز الفرد ووظائف الدولة وأهدافها وهذه هي أمهات المسائل الدستورية المتفق عليها لدى فقهاء القانون العام.

ـ ارتقاء العلاقة الجديدة بين الناس إلى مافوق الطور القبلي وسيكون جزاء نقض العلاقة الجديدة بالوطن والعودة إلى العلاقات القبلية من أرض الوطن النفي من أرض الوطن مثلما حدث لليهود [4].

ـ حقق الرسول ﷺ الوحدة بين جميع سكان يثرب بخطة سياسية بارعة وحكيمة بدأها بالمؤاخاة ثم الوثيقة السياسية الهامة لتنظيم العلاقات بين المسلمين أنفسهم وبينهم وبين اليهود من جهة أخرى، باعتبار الجميع يمثلون مجتمعا سياسيا واحدا، متنوعا في انتمائه الديني [5].

---

(1) – الواقدي: المغازي، ج1، ص 458؛ عقبة: المغازي، ص 217؛ ابن كثير: البداية و النهاية، ج 4، ص 119

(2) – ابن القيم: زاد المعاد، ج 3، ص 117 ؛ السعيد حوى : الرسول ﷺ، ج7، ص 54 .

(3) – السهيلي: المصدر السابق، ج3، ص 442 .

(4) – برهان زريق: المرجع السابق، ص 210.

(5) – برهان زريق: نفس المرجع، ص 145 .

ـ إقرار التسوية في المواطنة وحقوقها وواجباتها بين المسلمين واليهود والمشركين حق الحياة والأمن وحق التملك، وحرية التنقل [1]، وحرية المعتقد كل ذلك بصب في وعاء الأمن الاجتماعي.

ـ أعطى الرسول ﷺ الحق لليهود في ممارسة شعائر دينهم، ولم يجبر اليهود على اتباع الإسلام بل دعاهم وترك لهم حرية الاعتقاد رغم الإنحراف الذي حصل اعتقادهم وبين الدين الجديد والرسالة الإلهية الخاتمة [2] .

ـ حرية التملك والمساهمة المالية من طرف الجميع صونا للوطن داخليا وخارجيا.

ـ إلزام الجميع التمسك بما ورد في الصحيفة وما تم التعهد به من محاربة كل ظالم وآثم ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وأهل بيته كل ذلك من أجل إشاعة الأمن.

ـ يكفي الرسول فخرا أنه أول مرة في التاريخ البشري تلتقي وتتعانق ذروة القانون وذروة الأخلاق.

ـ يجدر بنا أن نسجل لهذه التجربة، أنها وضعت أول دستور في التاريخ وأنها أقامت الجماعة السياسية، على فكرة المواطنة، وأرست أول منظومة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية [3]

ـ تمكن الرسول ﷺ من إيجاد مجتمع متماسك عقديا للمؤمنين وسياسيا مع المتساكنين أي مبني على نظرة متجانسة للكون والحياة والإنسان وذلك من خلال التربية والتوجيه والتوعية المستمرة، حتى عندما انتقل إلى المدينة وبدأ في ضبط أمور الدولة الجديدة هذا من جهة، ومن جهة ثانية أن القرآن الكريم إستمر في النزول والذي يعد أحد المبادئ العامة التي توجه الرسول والمؤمنون وترك تفاصيل الأخرى للرسول ﷺ

ـ إستطاع الرسول ﷺ أن يضع ميثاق للدولة الجديدة (دستور)، ضم قوانين تخدم البشرية دون النظر إلى عقيدتها أو لونها، مما يؤكد أن الرسول ﷺ أقر قوانين تهم كرامة الإنسان ودوره في حياة المجتمع دون اعتبارات أخرى وهذا يعد أحد أهم ركائز الأمن سواء للدعوة أو للمجتمع.

لم يؤسس الرسول مبادئ سياسة عامة لدولته فحسب بل سياسته كان لها تأثير واستمرار حتى في عهد الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم وليس هذا فحسب بل يعد الرسول ﷺ أول معلم سياسي يُعلم كل من تولى أمر الحكم أن يرسم سياسة عامة واضحة للمجتمع داخليا وخارجيا.

---

[1] – خالد عليوي جياد: المرجع السابق، ص 53.

[2] – ابن همام : فتح القدير، ج 7، ص 251، برهان زريق: المرجع السابق، ص160.

[3] ـ برهان رزيق : المرجع السابق، ص 151.

استطاع الرسول ﷺ أن يوظف القوانين السياسية الاجتماعية التي كانت سائدة في العصر الجاهلي، من أحلاف ومعاهدات ومولاة وجوار وخفارة في تأمين المجتمع وبالتالي تأمين الدعوة، مما أعطى صورة من الصعب إيجاد لها نظير لسياسة الرسول ﷺ أنها سياسة تتميز بالطابع الانساني في أعلى صوره.

نجاح الرسول ﷺ مع الرعيل الأول في الإستقلال بقوانين جديدة تحرر الإنسان تدريجيا من الفكر الوثني سواء عند اليهود أو النصارى دون المساس بحق الإنسان في ما يعتقد به مستوعبا قوله عز وجل:﴿ **أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ**﴾ [1] وقوله :أيضا ﴿ **لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**﴾ [2]

ثالثا: معاهدات الأمان مع القبائل العربية في شبه الجزيرة العربية

أدرك الرسول ﷺ أن عداء بعض القبائل العربية وعلى رأسها قريش، لن تسكت عن هذا الأمر الذي يهدد مكانة قريش والمتحالفين معها فكان لزاما عليه أن يحمي المدينة من أي خطر محتمل، ويسارع كسبها إلى جانبه وقطع أي احتمال في أن تتحالف مع أعدائه وأعداء الدعوة وهكذا يؤمن المدينة. إن مصير الكيان السياسي الجديد في المدينة كان مرهون بعلاقاته المتبادلة مع محيطه القبلي ومع الأعراب، لأن تأسيس مركز ثاني في شبه الجزيرة لا يمكن له أن يبقى دون صدى وتأثير بين القبائل، كما أن ردود أفعال القبائل من جهتها كان لابد لها من تأثير على مصير التحالف السياسي الحديث في المدينة.ومن أجل حماية المجال الجغرافي القريب للمدينة سعى الرسول ﷺ لربط علاقات أمان مع القبائل القريبة من المدينة، وأيضا مع الشخصيات التي تتمتع بنفوذ قوي بين قبائلها، وحتى مع القبائل الضعيفة وكانت هذه العلاقات تتسم إما بالموادعة أو التحالف، وبدأت معاهدات النبي من السنة الثانية للهجرة واستمرت بنوع من التباطؤ لكن أغلب المعاهدات والكتب كانت في العام التاسع للهجرة وهذا الذي يهمنا لأن هذا العام تأكد للعرب قاطبة أن لا سلطة في شبه الجزيرة تعلوا على سلطة الرسول الله ﷺ.

---

[1] – سورة يونس الآية 99.

[2] – سورة الكافرون الآية 6

المصدر: أطلس التاريخ الإسلامي لحسين مؤنس

1. المعاهدات مع القبائل الواقعة غرب المدينة بين سنوات 2هـ ـ 5هـ: من القبائل التي تحتل موقعا هاما وقريب من المدينة دفع النبي أن يبادر إلى التحالف معها منها:

أ- قبيلة بني ضمرة : تقع مضارب بني ضمرة [1] على طريق البحر الأحمر وهو طريق تجاري هام سواء لمكة أو المدينة و ديارهم المرود، وهو موضع بين الجحفة، وودان والبزواء، وهي أرض بيضاء مرتفعة من الساحل، بين الجار وودان [2] . لذلك اهتم النبي ﷺ بها وكانت من أول القبائل التي عقد معها معاهدة أمان وذلك في شهر صفر من السنة الثانية للهجرة، مع العلم أن هناك اختلاف في مضمون المعاهدتين. فالمعاهدة الأولى حيث عقد معاهدة النصرة مع عمرو بن مخشى الضميري [3] ونصها:

بسم الله الرحمان الرحيم :

« **هذا كتاب من محمد رسول الله لبني ضمرة فإنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم و أن لهم النصر على من رامهم إلّا أن يحاربوا في دين الله ما بل بحر صوفة وإن النبي إذا دعاهم لنصره أجابوه عليهم بذلك ذمّة الله وذمة رسوله على من برّ منهم و اتّقَى** » [4].

أهم بنودها الأمن « **بأنهم آمنون على أموالهم و أنفسهم**»، كما ضمن لهم النصر من قبل النبي ﷺ اذا ظلموا « **وأن لهم النصر على من دهمهم بظلم** » [5] . في المقابل يقدم بني ضمرة المساعدة العسكرية للنبي ﷺ « **وعليهم نصر النبي**»، أما إذا حاربوا الإسلام والمسلمين فلا عون لهم « **إلا أن يحاربوا في دين الله** »، وما يدل على شدة حرص الرسول ﷺ على الالتزام بهذه المعاهدة والتمسك والعمل

---

(1) ـ قبيلة بني ضمرة: تنتسب الى بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر؛ السيوطي: لب اللباب في تحرير الأنساب، ص 53.؛ القلقشندي: نهاية الارب، ص 107.

(2) ـ عمر رضا كحالة: معجم قبائل العرب، ج2، ص.668.

(3) ـ عمرو بن مخشى الضميري: عمارة بن محشي بن خويلد بن عبد فهم بن يعمر بن عوف بن جدي بن ضمرة. ابن حزم: جمهرة انساب العرب، ص 185؛ الصالحي الشامي : سبل الهدى والرشاد، ج4، ص14.

(4) – ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 237؛ السهيلي: المصدر السابق، ج3، ص 38؛ حميدالله: المرجع السابق، ص 267 ؛ عون الشريف : المرجع السابق، ص 234 .

(5) – ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 274.

على الوفاء بها هو عبارة « **ما بل بحر صوفة**» [1] إلا إذا نكث الطرف الآخر أما الصيغة الثانية ذكرها ابن سعد « **أن لا يغزو بني ضمرة ولا يغزونه، ولا يكثروا عليه جمعا ولا يعينوا عليه عدوا**» [2]

والسمة البارزة لهذا الحلف هو عدم الإعتداء الذي عقد بين النبي وبين بني ضمرة طغيان العنصر السياسي العسكري على بنوده، فقد شاءت حكمة الرسول ﷺ أن يجعل همه الأول أن يضمن حيادها في بادئ الأمر، وهكذا كان بنو ضمرة من أوائل القبائل الوثنية الذين ألقوا بثقلهم مع المسلمين وإن لم يقبلوا بالإسلام في باديء الأمر، فقد كان للضرورة السياسية الإعتبار الأول في هذه المرحلة التكوينية من نشأة الدولة، ومن الواضح أن هذا كان جزءا من خطة حكيمة انتهجها الرسول ﷺ، وكان أساس هذه الخطة هو تبادل النصرة لتأمين المدينة من أي عدوان و من تسول له نفسه أن يعتدي عليها، فأمن ما جاورها ضرورة حتمية لتأمين الدعوة في المدينة [3] كما أن الرسول لا يعتدي عليهم ولا يعتدون عليه ولا يحرضوا عليه العرب ولا يعينوا عليه أحد. ما نلاحظه من الروايتين أن الرسول ﷺ عمل على جعل بني ضمرة تقف إلى جانبه من جهة يضمن أمن المدينة ومن جهة ثانية يحرم قريش من كسب ودها مماقد يهدد أمن المدينة.

ب– قبيلة بني مدلج: قبيلة مدلج [4] من القبائل صغيرة ونظرا لقلة عددها دفعها إلى أن تتحالف مع بني ضمرة ومضاربها بالقرب من قبيلة جهينة، وديارهم بالقرب ذات العشيرة و العشير، موضع ببطن ينبع [5]، وبالتالي فهي تشرف على الساحل حيث تمر الطرق التجارية، مما أكسبها موقعها أهمية كبيرة ومن ثم لم يغب عن الرسول ﷺ ضرورة كسب هذه القبيلة إلى جانبه، ولما خرج في غزوة ذات العشيرة لاعتراض عير قريش بعد رجوعها من الشام وبعد ملاقاة قريش في بدر وادع بني مدلج وحلفاءهم من بني

---

(1) – ما بل بحر صوفة: يعني الأبد، أي ما قام في البحر ماء ولو قطرة، يعني تمسك الرسول بالعهد إلى نهايته. الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج2، ص 155.

(2) – ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 237؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص187، إبن سيد الناس: المصدر السابق، ج1، ص 302.

(3) – عون الشريف قاسم: المرجع السابق، ص 44.

(4) – قبيلة مدلج : يعود نسب بنو مدلج بن مُرة بن عبد مناة بن مرة بطن كبير من كنانة الجزري: المصدر السابق، ج3، ص 183؛ القلقشندي: قلائد الجمان، ج1، ص 39.

(5) – ياقوت : المصدر السابق، ج4، ص 127.

ضمرة عدم اعتداء[1] **ووادعهم على ألا يغزوا بني ضمرة ولا يغزوه، و لايكثروا عليه جمعا و لايعينوا عليه عدوا**»[2].

يلاحظ من هذه الموادعة مع بني مدلج طغيان الجانب السياسي أن لا يتحالفون وهم وحلفاءهم من بني ضمرة مع غيرهم ضد الرسول ولا يقدمون أي مساعدة لأعداء رسول الله ﷺ، لأن من أوليات الرسول ﷺ إلى الله في عدم إكراه الغير على الاسلام ويترك أمر ذلك إلى الزمن الذي حقق ذلك، وشاءت حكمة الرسول ﷺ أن يجعل همه الأول أن يضمن هذه القبيلة إلى صفه ومحالفتها حتى يتيح لهم أن يقتربوا شيئا فشيئا بروح من التعاطف من الدعوة الجديدة وصاحبها ﷺ، فقد أراد أن يكسب مودتهم قبل أن يدعوهم دعوة صريحة إلى الإسلام.

ومن جهة أخرى قبول بني مدلج لهذه المعاهدة ربما يعود إلى الانتصار الذي حققه الرسول في معركة بدر، فكان قبولهم لهذه الموادعة يخدم مصالحهم كما توضح هذه المعاهدة التي عقدها الرسول في السنة الثانية للهجرة هي سياسة بالدرجة الأولى حيث ولم ترد فيها أي شروط دينية، وكان الهدف الأساسي منها هو إبعاد أي عمل عسكري من جانبهم لأن بني مدلج مثل بني ضمرة كانت تربطهم علاقات ودية وحميمية مع قريش[3] ، فكسبهم لصفه يعد انتصار للرسول ﷺ ومن ثمة حماية الدعوة التي ما زالت غضة طرية، وفي هذا السياق ويذكر الدكتور محمد بن صالح « أن كلا الطرفين بحاجة إلى هذه الموادعة في هذه الفترة المبكرة من قيام الدولة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ لأن لكل طرف مصلحة ، فمن مصلحة بني مدلج تركهم على ما هم عليه ومن الدولة الإسلامية عدم انضمام القبائل العربية المقيمة حول المدينة إلى قريش في هذه الفترة المبكرة من قيام الدولة الاسلامية»[4]

ج– قبيلة أسلم من خزاعة : تتوزع ديار قبيلة أسلم من خزاعة [5] ، بين مر الظهرن وعسفان وأمج وجمدان وقديد والجحفة وخم والأبواء[6] ، حالفهم الرسول ﷺ في السنة الثانية للهجرة على النصرة

---

[1] – ابن سعد : غزوات الرسول وسراياه، ج1، ص2

[2] – الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج4، ص 14

[3] – عون الشريف: المرجع السابق، ص 43-44

[4]– محمد بن صالح بن حمد العسكري: علاقة القبائل العربية المقيمة حول المدينة بالدولة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ، ص 243.

[5] – أسلم من خزاعة: هم بنو أسلم بن قصي بن حارثة بن عمرو بن مزيقيا. القلقشندي : نهاية الأرب في معرفة الأنساب، العرب، ج1، ص 15.

[6] – ياقوت: المصدر السابق، ج4، ص 63.

إذا تعرضوا إلى اعتداء خارجي« **أن لهم النصرة على من دهمهم بظلم** » كما يناصرون النبي إذا دعاهم « **وعليهم نصر النبي ﷺ اذا دعاهم** »[1].

سعى النبي ﷺ من خلال هذه المعاهدة التي عقدها مع أحد فروع قبيلة خزاعة وهي أسلم من خزاعة، سواء كانوا من الحضر أو البدو أن يجلب إلى صفه، وصف الدعوة كل من رأى فيه القدرة على الاستجابة لما يخدم مصلحة الدعوة أولا وبالمقابل مصلحة القبيلة « **لمن آمن منهم وأقام الصلاة وآتى الزكاة، وناصح في دين الله، أن لهم النصر على من دهمهم بظلم، وعليهم نصر النبي ﷺ إذا دعاهم، و لأهل باديتهم ما لأهل حاضرتهم، وأنهم مهاجرون حيث كانوا**»[2]. وقد شرط النبي مقابل إيمانهم وأقام الشعائر من صلاة وزكاة التي فرضت في السنة الثانية للهجرة، وكدليل على ثقة فيهم وتعبير عن روح المودة نحوهم، يعطيهم حقوق المهاجرين ولو لم يهاجروا. الهدف من وراء ذلك أن النبي يبقيها في ديارها حتى لا يشكل ضغط سكاني واقتصادي على المدينة، و من جهة يكسب من أسلم من خزاعة وهي مقيمة في ديارها أكثر من كسبه منها إذا هاجرت للمدينة، فقد كانت تعيش وسط قريش ولذلك فهي مركز هام يسمح لها بأداء مهام كبيرة للرسول منها مَدُهُ بأخبار أعدائه المكيين، وقيامها بدور الحليف الذي يدافع عن الرسول ويثبط أعداءه في حرب الدعاية، التي سبقت الهزيمة الكبرى التي منيت بها قريش[3].

د– مع قبيلة غفار: ديار غفار[4] ، المرود، وهو موضع بين الجحفة، وودان والبزواء، وهي أرض بيضاء مرتفعة من الساحل، بين الجار وودان[5] وكذلك البغيبغة وغيقة وأذناب الصفراء مياها لهم[6]، وكانت مضارب هذه القبيلة قريبة من مكة تحتل مكانا هاما فهي ممر تجاري لقريش، إعتنق أغلب أفرادها الإسلام في وقت مبكر، ولما هاجر الرسول ﷺ أسلم النصف الباقي[7] ، وعقد معهم الرسول معاهدة النصرة المشتركة بعد الهجرة وذلك في السنة الثانية للهجرة إعتراف الرسول أنهم مثل بقية المسلمين وجماعة منهم كما عليهم حقوق عليهم واجبات «**إنهم من المسلمين، لهم ما للمسلمين وعليهم ما على**

---

(1)– : ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 271 ؛ محمد حميد الله: المرجع السابق، ص 271.

(2) – ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 234 ؛ الصالح الشامي: المصدر السابق، ج11، ص 388.

(3) – عون الشريف : المرجع السابق، ص 50.

(4) ـ قبيلة غفار: إلى تنتسب بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناف بن كنانة بن خزيمة بن مدركة. ابن حزم جمهرة: انساب العرب، ج 2، ص 465.

(5)ـ عمر رضا كحالة: معجم قبائل العرب، ج2، ص 668.

(6) ـ البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص659.

(7) ـ الصالح الشامي : المصدر السابق، ج2، ص 316.

المسلمين» كما أكد الرسول ﷺ حماية أموالهم وأنفسهم و«**أن النبي عقد لهم ذمة الله وذمة رسوله على أموالهم وأنفسهم**» ومثلما أعطى لهم الرسول الأمان اشترط عليهم النصرة المشترك بين الطرفين« **ولهم النصر على من بدأهم بالظلم، وان النبي إذا دعاهم لينصروه اجابوه، وعليهم نصره، إلا من حارب في الدين**»، لكن التحالف استثنى الآثمين والمجرمين من المتابعة وتنفيذ القصاص في حقهم « **وأن هذا الكتاب لا يحول دون إثم** »[1].

وهنا تتضح سياسة الرسول في توسيع قانون وثيقة المدينة حيث تكاملت هذه المعاهدة مع ما جاء في وثيقة المدينة لأن المجتمع المسلم سيتوسع تدريجيا باعتبار المدينة تمثل المركز وعليه فالقوانين ستسري على كل من ينظم للمجتمع الجديد وهذا ما سطره مع قبيلة غفار وحتى يثبت الرسول أنه يعمل على التمسك بالمعاهدة بشكل كامل، **ودائما يؤثر الأمن والسلم وردت عبارة «ما بل بحر صوفه** »[2] بهذه المعاهدة مع قبيلة غفار أكد على القبيلة السهر على تطبيق الأمن في حدود مضاربها ومعاقبة كل من يخل بالأمن مهما كانت مكانته ومن ذلك ارساء الرسول ﷺ مبدأ الأمن في الوسط القبلي والتخلي على التعصب باسم القبيلة أو العشيرة واعطاء مفهوم جديد لمبدأ « **أنصر أخاك ظالما أو مظلوما**».

هـ– مع قبيلة جهينة وبعض فروعها: تقع مضارب قبيلة جهينة [3] إلى الشمال من المدينة المنورة على هضبة تشرف على وادي ينبع القريب من ساحل البحر الأحمر [4] ، وكانت أراضيهم معبرا للقوافل التجارية المتجهة إلى الشام، وكانت لجهينة من هذه الناحية أهميتها في خطة النبي ﷺ العامة، وسعيا لإكمال حلقة التطويق التي كانت ترتكز همته في السعي لاستمالة جهينة لجانبه كما فعل بنجاح مع القبائل الأخرى في المناطق الساحلية [5] ، وتمكن من عقد معها معاهدة التي لا تختلف عن سابقاتها من حيث تقديم العون لهم ونصها «**أنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم وأن لهم النصر على من ظلمهم أو حاربهم إلا في الدين والأهل**» كما منحت هذه المعاهدة النصرة لأهل باديتهم مثل ما لحاضرتهم « **و لأهل**

---

[1]– ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 237 ؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 268، عون الشريف: المرجع السابق، ص .55.

[2] – الصالح الشامي: المصدر السابق، ج 6، ص 316.

[3] – جهينة بن زيد بن ليث؛ بن سود, بن أسلم, بن الحاف ؛ بن قضاعة؛ بن مالك. عبد الكريم محمود الخطيب : تاريخ جهينة، ج1، ص 4.

[4]– الزمخشري: الجبال والأمكنة والمياه، ص 9 ؛ البكري: المسالك والممالك، ص 75 ؛ الاصطخري : المسالك والممالك، ص 75.

[5]– عون الشريف: المرجع السابق، ص 57

باديتهم من بر واتقى ما لحاضرتهم »[1] وقد خصص **الرسول** ﷺ لبعض الشخصيات التي رأى فيها قوة ومكانة بين قومها فعقد معها معاهدة لتكون في صف الدعوة من جهة وليبعدها عن أي تحالف ممكن مع قريش مستقبلا من هذه الشخصيات.

ـ مع عمرو بن معبد وبني الحرقة و بني جرمز من جهينة : يذكر عون الشريف« أن إسم عمرو بن معبد الجهني الذي لا تشير إليه كتب التراجم وطبقات الرجال[2] ، إلا أن إبن سعد ذكر رجل يدعى عمرو بن مرة الجهني هذا الأخير كان سادنا لصنم تعبده جهينة، وقد أتى إلى الرسول واعتنق الإسلام، ثم بعثه الرسول لقومه يدعوهم إلى الإسلام فاستجابوا له»[3]

تقارب بنود المعاهدة في بعض شروطها الدينية، تلك الشروط التي أعطيت لقبيلة أسلم، وتزيد عنها شروط أخرى إن التزمت بها أصبحت آمنة حيث شرط عليهم « **ومن أسلم منهم وأقام الصلاة وآتى الزكاة وأطاع الله ورسوله وأعطى من الغنائم الخمس وسهم النبي الصفي، ومن أشهد على إسلامه وفارق المشركين فإنه آمن بأمان الله وأمان محمد من وما كان من الدين مدونة لأحد من المسلمين فأنه آمن بأمان الله وأمان محمد وما كان من الدين مدونة لأحد من المسلمين قضي عليه برأس المال، وبطل الربا في الرهن وأن الصدقة في الثمار العشر ومن لحق بهم فإن له مثل ما لهم.** »[4] فإذا التزموا بهذه الشروط فهم أمنون « **فإنه آمن بأمان الله ،وأمان محمد** » وحتى يوسع الرسول ﷺ في الأمن والأمان أمن كل من يلتحق بهم من هم من بطون جهينة أو يهاجر إليهم «**ومن لحق بهم فإن له مثل ما لهم** »[5] كما تضم هذه المعاهدة شروط اقتصادية نتناولها لاحقا.

وإن أمعنا النظر في هذه المعاهدات التي تم عقدها مع هذه القبائل السابقة الذكر سواء كانت قوية أو ضعيفة هذه الأخيرة كان يهمها الأمن بالدرجة الأولى، وما دام الرسول ﷺ تعهد بتوفير الأمن لها قبلت أن تكون في حماية الرسول أوالدولة الجديدة. وبالنسبة للرسول الهدف الأكبر هو تطويق قريش وجعلها محاصرة، من طرف قبائل موالية للرسول ﷺ وحرمانها من أي دعم ترغب فيه مستقبلا. وبالتالي تأمين إنتشار الدعوة وهذا هو الهدف الأسمى للرسالة والرسول ﷺ.

---

[1] – ابن سعد: الطبقات، ج 1، ص 270.

[2] – عون الشريف: المرجع السابق، ص 59.

[3] –ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 333.

[4] – ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 271، عون الشريف: المرجع السابق، ص 294.

[5] – محمد حميد الله: المرجع السابق، ص 262.

و– قبيلة مزينة: مضارب مزينة[1] جنوب غرب المدينة المنورة أي تنحصر بينها وبين مكة[2] ، ومن مناطقها فيحة و الروحاي و الفرع و أوديتهم رثم وشمس[3] ، ويتبن أن موقعها الذي تجاوره عدة قبائل غفار وأقواها قبيلة سليم جعلها ذات أهمية خاصة في سياسة الرسول ﷺ، الذي سلك معها سياسة الحياد وهذا في نظر الرسول ﷺ يخدم الدعوة خاصة في بداياتها،حيث فضل عدم المواجهة وإن لم تدخل مزينة في الإسلام كقبيلة مع هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة بل اتصل بعض أفرادها بالرسول ﷺ في أول هجرته وأعلنوا إسلامهم، منهم عمرو بن عوف المزني حيث قال: حينما قدم الرسول ﷺ ظل يصلي إلى بيت المقدس سبعة عشر شهرا[4] وهذا يؤكد على اتصال العديد من أفراد مزينة بالرسول ﷺ وحتى أنهم اشتركوا في غزوة بدر مع جيش الدولة الاسلامية، وكذلك في غزوة أحد منهم وهب بن قابوس المزني، وابن أخيه الحارث بن عقبة بن قابوس، واستشهد وهب[5].

وبعد غزوة أحد، قدم وفد من مزينة يضم عشرة من رجالها يتصدرهم خزاعي بن عبد نهم[6] فرع من مزينة الذي بايع عن قومه وهي بيعة الإسلام . في السنة الخامسة وفد عليه أربعمائة من مزينة ومعهم عشرة من إخوة النعمان بن مقرن وأعلنوا إسلامهم فجعل لهم الرسول ﷺ الهجرة في دارهم « **أنتم مهاجرون حيثُ كنتم فارجعوا إلى أموالكم**»، فرجعوا إلى بلادهم[7] وقد خص الرسول مزينة بهذه الخاصية مثل قبيلة أسلم لأنهم أصحاب أموال يباشرونها وهي مصدر رزقهم وبهذا كسب الرسول ﷺ مزينة في صفه .

وما إن حلت سنة الثامنة للهجرة وهي السنة التي عزم الرسول ﷺ على فتح مكة، قدم على الرسول ﷺ من مزينة ألف وثلاثة رجل وعندما سار الجيش نحو مكة كان لهم ثلاث ألوية[8] ، يبدو من تتابع ناس مزينة في شكل مجموعات على الرسول ﷺ قوله « والذي نفس محمد بيده لغفار وأسلم ومزينة ومن كان

---

(1)– مزينة: بطن من مضر، نسبوا إلى مزينة بنت كلب بن وبرة أم عثمان وأوس وهم قبيلة كبيرة. الجزري : اللباب في تهذيب الأنساب، ج3، ص205.

(2) – عمر رضا كحالة: المرجع السابق، ج3، ص 1043.

(3)– مساعدي بن مسلم البهيمة المزني : قبيلة مزينة في الجاهلية و الاسلام، ص 61.

(4) ـ ابن الاثير : أسد الغابة، ج2، ص 361.

(5) ـ الواقدي: المغازي، ج1، ص 274

(6) ـ خزاعي بن عبد نهم: بن عفيف بن سحيم بن ربيعة بن عداء، ويقال عدي بن ثعلبة بن ذؤيب بن سعد بن عدي بن عثمان بن عمرو المزني، كان يحجب صنماً لمزينة اسمه نهم. ابن الاثير : أسد الغابة، ج1، ص 324.

(7) ـ ابن كثير: البداية والنهاية، ج5، ص 50.

(8) – ابن هشام: المصدر السابق، ج5، ص 85 ؛ ابن سعد: المصدر السابق، ج2، ص 106.

من جهينة أو قال جهينة ومن كان من مزينة خير عند الله يوم القيامة من أسد وطيء وغطفان»[1] ، ولما سار الرسول ﷺ إلى هوازن خرجت مزينة مع الرسول ﷺ في معركة حنين وكانت لها ثلاث رايات راية يحملها بلال بن الحارِث، وراية يحملها النعمان بن مقرِن، وراية يحملها عبد الله بن عمرو بن عوف[2] بل أكثر من ذلك حيث نجد القبائل المحيطة بمزينة تتقفى أثارها في معاملاتها مع دولة المدينة، وظلت مزينة على مناصرة الرسول حتى آخر حياته.

مما يمكن استنتاجه أن الرسول ﷺ إن كان قد سلك سياسة مسالمة مع مزينة لم يغزها ولم تغزه مع العلم أ بل وقفت منذ البداية مع الرسول ﷺ حيث قال : « سيد القوم النعمان بن مقرن المزني في ناديه مع إخوانه و مشيخة قبيلته فقال لهم: يا قوم، والله ما علمنا عن محمد إلا خيرا ولا سمعنا من دعوته إلا مرحمة وإحسانا وعدلا فما بالنا نبطئ عنه والناس إليه يسرعون ؟» ثم أتبع يقول: أما أنا فعزمت أن أغدوا إليه، وبعد ذلك تتابع ناس مزينة سنة بعد أخرى على مبايعته والإيمان بدعوته، فترك الظروف تؤدي دورها، وكانت كلها في صالحه وصالح الدعوة. واصل الرسول ﷺ طريقه في عقد المعاهدات مع القبائل كل قبيلة حسب وضعها الاقتصادي، والسياسي، وموقعها الجغرافي، فمن هذه القبائل المحتاجة للأمن ومنها المحتاجة للمساعدة الاقتصادية لذلك تعاهد الرسول ﷺ معها ووضف حاجة كل منها لصالح الدعوة. لم تتوقف سياسته مع القبائل الغربية المتاخمة للدولة الإسلامية فقط ولكن اتجه نحو الواقعة في الجهة الشمالية

2. معاهدات الأمان مع القبائل الواقعة في الشمال بين السنة 5 هـ ـ 10 هـ

اتخذت قبائل الشمال موقفا عدائيا من الرسول والدعوة بدافع علاقتها من دولة الروم، ولما تمكن الرسول من بناء دولته وتأمين حوز المدينة، وبدأت انتصاراته تصل إلى القبائل الشمالية، تملكهم الخوف وأحسوا بالخطر يهددهم فبدأوا بالتعرض للتجار العرب بين الشام والمدينة. ويذكر البلاذري أن جمعا من قضاعة ومن غسان تجمعوا، وهموا بغزو الحجاز فسار نحوهم في ألف فارس سنة 5 هـ / 626 م وتقدم الرسول إلى دومة الجندل لكنهم هربوا [3]، كما كانت سريتان لزيد بن ثابت الأولى سنة 6 هـ / 627 م إلى حسمى وهي أرض جذام ببادية الشام، والثانية في نفس السنة إلى وادي القرى شمال خيبر، حيث تجمع هناك قوم من مذحج وقضاعة، وسرية عبد الرحمن بن عوف إلى دومة الجندل سنة 6 هـ / 626 م وهي الثانية لهذه المنطقة. وكانت بها قبيلة كلب شديدة العداوة للإسلام وأمره الرسول ﷺ أن يدعوهم

---

(1) ـ صحيح مسلم : ج4، ص 1955، رقم 191 ؛ مسند الإمام احمد: ج 2، ص 230، رقم 7150.

(2) – الواقدي: المصدر السابق، ج3، ص 896 ؛ :المقريزي : المصدر السابق، ج 1، ص 371.

(3) – البلاذري : أنساب الأشراف، ج1، ص149.

للإسلام وظل يدعوهم ثلاثة أيام، بعدها استجاب زعيمهم الأصبغ بن عمرو الكلبي[1] . مما يؤكد على خطورة المنطقة وإصرار الرسول ﷺ على تأمين الجبهة الشمالية، حيث إزداد اهتمامه بها خاصة بعد صلح الحديبية، حيث راسل ملك بصرى وهرقل حيث قتل مبعوث النبي الحارث بن عمير الأزدي على يد ملك بصرى شرحبيل بن عمرو الغساني. اتخذ النبي موقفا حازما إزاء المعتدين لتأديبهم وإشعارعم بقوة الدولة وقدرتها على ردع كل غادر ومعتدي، ومن تسول له نفسه إلحاق الضرر بكل ما يخص دولة المدينة، حتى وإن احتمى بالروم وبالتالي وقعت معركة مؤتة.

ولما تم فتح مكة وانتصاره في حنين وصلته أنباء من تجار(أنباط) الشام الذين يأتون بالزيت والطعام من الشام إلى المدينة، أن الروم جمعت جموعا وأجلبت معهم لخم، وجذام، وغسان، وعاملة، زحفوا وقدموا إلى البلقاء وعسكروا بها [2]، حيث لم يبق في جزيرة العرب قوة معادية لها خطرها تستدعي هذا الحشد الضخم سوى الرومان ونصارى العرب الموالين لهم، كل ذلك دفع بالنبي لتأديب العرب والروم معا حتى يحمي الدولة والدعوة. فقرر أن يفوت الفرصة على العدو فأعد جيشا، ثلاثونا ألفا من الناس، ومن الخيل عشرة آلاف فرس فكانت غزوة تبوك سنة تسع للهجرة وهي القوة الرادعة التي استعملها خدمة للدعوة، وهذا يدل على حسن قراءته للأوضاع السياسية والأمنية للقبائل المجاورة. هذه الأخيرة رأت قوة النبي المتصاعدة وليس لها القدرة على مواجهته وبالتالي سارعت لطلب الصلح والدخول تحت سلطته السياسية فعقد معها ﷺ معاهدات تضمن سلامتها كما تضمن حمايتها من طرفه، ومن جانب الرسول ﷺ درءا لأي خطر محتمل وتأمين أقصى الحدود الشمالية للمدينة وللدعوة وبدأت خطواته متدرجة وهذا ما يعرف بالسياسة الاستشرافية أو المستقبلية لما ستكون عليه المنطقة مستقبلا التي هي علم قائم بذاته في عصرنا الحاضر وبدأت خطواته متدرجة مع هذه القبائل ومنها:

أ– قبيلة حدس من لخم: موطن حدس[3] على تخوم الشام وهم مسيحيون يتعاونون مع البيزنطيين، وقد عاهد الرسول ﷺ حدس من لخم على الأمان «**لمن أسلم، من حدس من لخم، وأقام الصلاة، وآتي الزكاة، وأعطى حظ الله وحظ رسوله، وفارق المشركين، فإنه آمن بذمة الله تعالى وذمة محمد** »[4].

---

(1) – الطبري : المصدر السابق، ج 2، ص 126.

(2) – الواقدي: مغازي، ج3، ص 989–990، ابن سعد : الطبقات، ج2، ص 165.

(3) – قبيلة حدس: بن أرش بن أراش بن جزيلة بن لخم. الجزري: اللباب في تهذيب الانساب، ص 349.

(4) – الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج11، ص 387؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 129.

كما تنذر المرتدين على فقدانهم الحماية «**ومن رجع عن دينه فإن ذمة الله وذمة محمد رسول الله ﷺ منه بريئة**».[1] .

ما يهمنا هنا أن الرسول ﷺ يعقد معاهداته حتى مع فروع القبائل دون النظر إلى القبيلة الكبرى ولعل هذا التصرف السياسي من الرسول العمل على استقلال هذه الفروع عن الأصل فأصبحت لها قوة ومكانة برئاسة شيخها فإذا ما حدث صراع داخل القبيلة نفسها لا يمكن أن تنجر للحرب على اعتبار أن فرع منها ملزم باحترام بنود المعاهدة فإذا انجر جزء من القبيلة إلى حرب أو نزاع تمسكت أحد فروعها بما تم إبرامه مع الرسول. وبذلك تكون سياسة الرسول قد عمل على تنظيم قانون العصبية حيث خفف من استحكامها إلى حد ما لتلعب سنن التطور في تغييرها وهذا ما بينه المعاهدة السابقة.

ب– بني ثعلبة من غسان: أمَّر الرسول ﷺ صفي بن عامر سيد بني ثعلبة [2] على قومه[3] وكتب له كتابا تعاهد فيه على الأمان « **من أسلم منهم وأقام الصلاة وآتى الزكاة وأعطى الخمس المغنم وسهم النبي الصفي فهو آمن بأمان الله**».[4]. ما يلاحظ على هذه المعاهدة أنها اشترطت الشروط الدينية مقابل الحماية ولعل أن أفرادا من هذه القبيلة أسلموا أو توقع إسلامهم لذلك أقر لهم الرسول ﷺ " هذه الشروط مقابل الحماية.

ج – كتابه لمالك بن أحمر الجذامي: لما سمع مالك بن أحمر[5] بقدوم الرسول ﷺ إلى تبوك في السنة التاسعة للهجرة ومكانه بها[6] ، ولم تذكر كتب السيرة مكان مقدمه، وفد إليه وأسلم وسأله أن يكتب له كتاب يدعو به إلى الإسلام فكتب له في رقعة من أدم، يقول المحدث الوليد بن مسلم سألت سعيد بن منصور أن يقرئني هذا الكتاب فذكر كبره وضعف بصره عن قراءته وقال إذا أرادت ذلك فعليك أيوب بن محرز فلقيه، وسألته فأخرج إليه رقعة من أدم عرضها أربع أصابع وطولها شبر قد كاد يماح ما فيها فقرأ علي

---

(1)– ابن سعد : الطبقات، ج1، ص66 ؛ عون الشريف: المرجع السابق، ص 333.

(2) – بنو ثعلبة: بطن من غسان من مزيقيا من الأزد من القحطانية، وهم بنو ثعلبة بن كعب بن مزيقياء . القلقشندي: نهاية الأرب، ج1، ص69؛ عمر رضا كحالة: المرجع السابق، ج1، ص 146.

(3)– ابن الاثير: أسد الغابة، ج2 ص 28؛ الصفدي : الوافي بالوفيات، ج5، ص 256

(4) – ابن حجر: الإصابة، ج 3، ص 453 ؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 128.

(5) .– الجذامي مالك بن أحمر اليمامي سكن الشام له صحبة، توفي في خلافة عبد الملك؛ ابن حبان: الثقات، ج3 ص379.؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج3، ص 1345.

(6) – ابن الاثير: أسد الغابة، ج2، ص 454.

أيوب[1] « **بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد لمالك بن أحمر ولمن تبعه من المسلمين أمانا لهم**» لكن الأمان مقرون بشروط دينية «ما **أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة واتبعوا المسلمين وجانبوا المشركين وأدوا الخمس من المغنم وسهم الغارمين وسهم كذا وسهم كذا فهم آمنون بأمان الله وأمان محمد رسول الله** ﷺ »[2] .

د–كتابه مع بني جوين من طيء : عقد الرسول عدة معاهدات مع فروع هذه القبيلة، وبلاد طيء واسعة منها جبلي سلمى وأجا والعبسية وفيد [3] بها الكثير من الشجر اليانع والماء الطاهر والكلأ الغامر[4] مما جعلها في نزاع مع قبيلة بني أسد. وقد استطاع الرسول ﷺ أن يفصل في هذا النزاع حيث طلب منهم عدم الاقتراب من مياه طيء وأرضهم [5] ومنها بنو جوين [6]، حيث مساكنهم بتيماء بها أشجار كثيرة من النخيل والتين والعنب [7]. تقع ديار بني جوين من طيء كهمزة وصل على الطريق الرابط بين بغداد والمدينة [8] وبالتالي فهي أقرب إلى المدينة، ومن خلال هذا الموقع الجغرافي الاستراتيجي الذي له دور كبير في ربط علاقات مع الدول القوية المجاورة عقد الرسول ﷺ معاهدة الأمان مقابل شروط دينية و اقتصادية «**لمن آمن منهم بالله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وفارق المشركين و أطاع الله ورسوله وأعطى من المغنم خمس الله وسهم النبي و أشهد على إسلامه فإن له أمان الله وأمان محمد بن عبد الله** »، كما تعهد لهم أن يحافظوا على ما تحت أيديهم من أراضي ومياه وحيث تبيت غنمهم، « **وأن لهم أرضهم ومياههم وما أسلموا عليه وغدوة الغنم** مبيتة »[9] وهذا ما كان يهم هذه القبيلة أن تحافظ على موارد

---

(1) – البغوي: معجم الصحابة، ج5، ص 123؛ الخطيب: المتفق والمفترق، ص 100.

(2) – الطبراني: المعجم الأوسط، ج7، ص 50.

(3) – فيد : عبارة عن حصن، وعليه صور دائر، كان الناس يودعون فيها فواضل أزوادهم على حين رجوعهم وما كل ثقيل من أمتعتهم وهي قرب أجا وسلمى جبلي طيء. البكري : معجم ما استعجم، ج3، ص 1033؛ الجوهري: المصدر السابق، ج8، ص515.

(4) – ياقوت : المصدر السابق، ج1، ص94 –97؛ الجوهري: المصدر السابق، ج 16، ص 225.

(5) – عون الشريف: المرجع السابق، ص 223.

(6) – جوين: هم بطن من طئ هذه تنسب إلى طيء بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وهي قبيلة عظيمة من كهلان من القحطانية تتفرع منها بطون وافخاذ عديدة مرويات الوثائق المكتوبة من النبي واليه محمد بن عبد الله. غباث الصبحي : المرجع السابق، ج1، ص 578.

(7) – عمر رضا كحالة : المجع السابق، ج1، ص222.

(8) – الاصطخري : المسالك والممالك، ص 9.

(9) – ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 269.؛ عون الشريف: المرجع السابق، ص 342.

رزقهم وبالنسبة لها أن ذلك لا يتم إلا بتوفير الأمن والرسول الوحيد القادر والمتكفل والقادرعلى توفير ذلك[1].

هـ- كتابه مع بني معن الطائيين: ومعن بن مالك بطن من الأزد، من القحطانية، وهم بنو معن بن مالك إبن فهم بن غنم بن دوس[2] . كتب لهم كتاب إن هم أسلموا يضمن لهم «. **بلادهم ومياهم وغدوة الغنم من وراءها مبيتة شرط ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطاعوا الله ورسوله وفارقوا المشركين**». كما أضاف لهم شرط آخر وهو تأمين السبيل «**وأمنوا السبيل**»[3] وهذا الشرط الأخير يبين الموقع الهام لديار طيء الذي تسلكه قوافل التجار بين العراق ومكة ومنه تتعرض القوافل المارة على المدينة لقطاع الطرق. وقد اشتكى المسلمون للنبي ﷺ الفاقة وشكا آخر قطع السبيل وحاتم بن عدي عنده وهو يرد على المسلمين مما هم فيه قال: لعدي هل رأيت الحيرة ؟. قلت لم أرها وقد أنبئت عليها، قال: « فإن طالت بك الحياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله، قلت فيما بيني وبين نفسي فأين دعار[4] طيء الذين قد سعروا البلاد أشعلوا فيها نار الفتنة وأفسدوها في البلاد، ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى ». قلت كسرى بن هرمز؟ قال: « **كسرى بن هرمز ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله فلا يجد أحدا يقبله منه** »[5]. كما حملهم تأمين الطريق من قطاع الطرق الذي كان سائدا وعكر صفو الناس وكل من أراد البحث عن الرزق كان يصطدم بقطع السبيل ولعل شكوة أحد الرجال للرسول ﷺ ما يؤكد ذلك.

و- كتابه مع حبيب بن عمرو الطائي: وفد عمرو بن حبيب الطائي من بني أجا [6] ممثلا لقومه على الرسول ﷺ في السنة العاشرة وكتب له كتاب أمنه وقومه بعد إسلامه على « **ماله وماءه ما عليه**

---

(1) – ابن سعد: نفس المصدر، ج1، ص 232؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص 277؛ ابن الاثير : أسد الغابة، ج5، ص 55.

(2) – القلقشندي: قلائد الجمان، ص 23.

(3) – حميد الله: المرجع السابق، ص 196؛ محمد بن عبد الله غباث : المرجع السابق، ج1، ص 578.

(4) – دعار: جمع داعر وهو الخبيث المفسد الفاسق والمراد بهم قطاع الطرق. الجوهري: المصدر السابق، ج 11، ص297.

(5) – صحيح البخاري، ج3، ص 1316؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج 12، ص 10، رقم 13677.

(6) – الاجيأيون: بطن من طي، وهم بنو أمان بن عمرو ابن ربيعة بن جرول بن ثعلب بن عمرو بن الغوث بن طي، والأجيئيون نسبة إلى أجا، وهو أحد جبلي طي. البلاذري: أنساب الأشراف ج 1 ص 415؛ القلقشندي : نهاية الأرب في معرفة الأنساب العرب، ص 59.

حاضره وباديه شرط ما أقام الصلاة وآتى الزكاة » مقابل عهد الحماية من الله ورسوله « **وله ذمة الله وذمة رسوله**»[1].

ز- كتابه مع الفجيع بن عبد الله البكائي: وفد الفجيع بن عبد الله بن جندح بن البكاء [2] ، واسمه ربيعة ـ بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة البكائي مع ثلاثة من قومه سنة تسع للهجرة [3] معلنين إسلامهم فأمر لهم رسول الله ﷺ بمنزل وضيافة، وأجازهم، ورجعوا إلى قومهم و كتب له كتاب ومن تبعه منح له فيه الأمان أمان الله وأمان محمد لكن متى « **أقام الصلاة وآتى الزكاة وأطاع الله ورسول الله وأعطى من المغانم خمس الله** » كما شرط النبي ولأصحابه النصرة متى طُلِبَ منه ذلك « **ونصر النبي وأصحابه**» بل أضاف شرطا آخر على صدق ما يقوم به هو ألا تكون له علاقة مع المشركين « و**أشهد على إسلامه وفارق المشركين**»[4].

ح- رسالته لقبيلة أسد: مضارب قبيلة بني أسد [5]، شمال شرق من المدينة [6] تشمل الصراد ووادي الرمة[7] ووادي البطاح وواردي الرس وهضبة حزرم وجبل شطب وصفر جبلا الشيقان والظهران وقلاب وكل هذه المواضع في نجد[8]، تقع شرق قبيلة طيء كما تجاورها غطفان وهوازن وكنانة وجذام، وهي من القبائل الكبيرة كانت مرتبطة بحلف مع طي وسموا بالحليفين كما ارتبطت بحلف مع غطفان، فلما نقضت غطفان ذلك الحلف ظلت مرتبطة بعيينة، ووقفت موقفا معاديا للإسلام وشاركت في معركة الخندق بقيادة رئيسها طليحة مع المشركين ولم يقم بنو أسد بعمل حاسم ضد الإسلام إلى غاية السنة التاسعة [9]،

---

(1) – ابن حجر: الإصابة، ج2، ص 22؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 301 ، عون الشريف: المرجع السابق، ص 343.

(2) – بنو البكاء: هم من بني عامر بن ربيعة وينسب أفراد هذه القبيلة إلى عامر فيقال لهم العامري نسبة إلى عامر بن صعصعة من قيس عيلان. محمد بن عبد الله غباث: المرجع السابق، ص 727.

(3) – ابن سعد: الطبقات، ج6، ص 46؛ ابن الاثير : أسد الغابة ، ج2، ص392 ، ابن عبد البر : الإستعاب، ص392.

(4) ـ الطبراني: المعجم الكبير، ج13، ص 258؛ أبو بكر الشيباني : الأحاد والمثاني، ج 3، ص 195؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 47؛ ابن الاثير : اسد الغابة، ج2، ص 393.

(5) – قبيلة أسد: تنتسب إلى أسد بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر. السمعاني: الانساب، ج1، ص 138 ؛ القلقشندي: نهاية الأرب، ج1، ص 14؛ عمر رضا كحالة: المرجع السابق، ج1، ص 24.

(6) – البكري: معجم ما استعجم، ج3، ص830.

(7) – غياث: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، ص 424.

(8) – ياقوت : المصدر السابق، ج1 و2، ص 131-545، حسين مؤنس: أطلس تاريخ الإسلام، ص 58

(9) – صالح أحمد العلي : دولة الرسول في المدينة دراسة في تكوينها ونشأتها، ص335.

حيث قدم وفد بني أسد معلنين إسلامهم بالتمني حيث خاطب حضرمي بن عامر: أتيناك نتدرع الليل البهيم في سنة شهباء، ولم تبعث إلينا بعثا، فنزلت فيهم: ﴿**يمنون عليك أن أسلموا**﴾ [1] وكتب لهم كتاب نظم فيه العلاقة بينهم وبين بني طي، لينشر الأمن و نص الكتاب:

بسم الله الرحمان الرحيم،

« **من محمد النبي إلى بني أسد سلام عليكم، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد: فلا تقربن مياه طيء وأرضهم، فإنه لا تحل لكم مياههم، ولا يلجن أرضهم إلا من أولجوا، وذمة محمد بريئة ممن عصاه وليقم قضاعي بن عمرو** » [2] . إذن كان الرسول موفقا في التقرب من هذه القبيلة وحملها على قبول النظام الأمني الذي سطره لها مع قبيلة طيء، حيث أرسل لهم كتاب يمنعهم من الإقتراب من مياه طيء وأراضيهم، كما اشترط عليهم عدم الدخول إلى أراضي طيء إلا بموافقتهم [3] .

يبدو من خلال هذا الكتاب أن النبي أراد تنظيم العلاقة بين القبائل، منعا لأي نزاع فيما يخص الماء والكلأ وبذلك إقرارا للأمن بين القبائل، ولا بأس أن يكون هناك تعاون بينهما شرط قبول أحد الأطراف، وشدد على الالتزام بهذا الشرط وتوعد في حالة عصيان ما اشترط عليهم أنه يفقد أمان النبي ﷺ « **وذمة محمد بريئة ممن عصاه** » [4]، و استعمل عليهم قضاعي بن عمرو ممثل له ﷺ.

ط– مع بطن أشجع: قبيلة مشهورة أحد بطون غطفان، إلا أنها أقل عددا منها وديارها بالحجاز منها الجر [5] وخبيت وهو ماء بالعالية [6]، تعرض المسلمون والدعوة إلى خطر داهم في السنة الخامسة للهجرة عندما تحالفت قريش، وغطفان، و بني فزارة و بني مرة، وبعض أشجع وذلك في غزوة الأحزاب، وقد بلغ البلاء بالمسلمين مبلغا عظيما، و كان النبي في حاجة إلى الحلفاء بأي ثمن إزاء الوضع الدقيق. وقد تمكن النبي من إيجاد هذا الحلف مع قبيلة أشجع [7] بل مع أحد رجالها وهو نعيم بن مسعود الأشجعي

---

(1) – الصالح الشامي: المصدر السابق، ج6، ص266؛ الكلاعي : الاكتفاء، ج 2 ص، 276.

(2) – ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 270.، حميد الله: االمرجع السابق، ص 303.

(3) –: علي الأحمدي الميانجي : مكاتيب النبي، ج 3، ص 239.

(4) – ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 233؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 303.

(5) – ياقوت: المصدر السابق، ص 124.

(6) – الزبيدي : المصدر السابق، ج5، ص 504.

(7) – عون الشريف: المرجع السابق، ص 63.

[1] حيث حالفه «**على النصر والنصيحة ما كان أحد مكانه ما بل بحر صوفه**»[2]. حالفه الرسول بعد أن أسلم ليالي الخندق دون علم قومه، وهو الذي أحدث الوقيعة بين الحيين قريظة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضا ورحلوا عن المدينة [3]. وفعلا كان لنعيم دورا بارزا في غزوة الخندق حيث عمل على بث الشقاق والشك بين المتحالفين، بعد إن استأذن من الرسول ﷺ في ذلك، ونجح في مهمته مما يدل على أن الرجل يتمتع أولا بصفة الواثق من نفسه وكذلك معروف عنه الصدق في الحديث مع جميع الأطراف المتحالفة وكانت الحرب خدعة وخابت الأحزاب.

تمكن الرسول بهذه السياسة التي وظف لها شخص واحد أن يغير مجرى الأحداث، ففي نفس السنة أي الخامسة للهجرة قدم وفد من "أشجع" وهم مائة، ورأسهم مسعود بن رخيلة، فنزلوا شعب سلع[4]، فخرج إليهم رسول الله ﷺ وأمر لهم بأحمال التمر فقالوا: يا محمد لا نعلم أحدا من قومنا أقرب دارا منك منا ولا أقل عددا، وقد ضقنا بحربك وبحرب قومك فجئنا نوادعك فوادعهم[5]، ولم يذكر نص الكتاب.

نستشف من الحوار أن دوافع الموادعة سياسية وعسكرية وبها كسب أشجع إلى صف الدعوة، كما أن هذه الموادعة تخدم أشجع خاصة أنها سئمت الحرب وضاقت بها ولا تستطيع مواجهة الرسول، خاصة بعد خذلان الأحزاب مجتمعة.

استطاع الرسول أن يوظف ولاء القبائل لحماية الدعوة مهما كانت مكانتها أو عددها ففي سنة الثامنة للهجرة وأثناء فتح مكة أعطى الرسول الراية إلى عوف بن مالك [6] الأشجعي، وعقد لهم لواءان

---

[1] – نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي: صحابي. من ذوي العقل الراجح. قدم على رسول الله ﷺ سرا أيام الخندق واجتماع الأحزاب، فأسلم، وكتم إسلامه، وعاد إلى الاحزاب المجتمعة لقتال المسلمين، فألقى الفتنة بين قبائل قريظة وغطفان وقريش، حتى تفرقوا في كل وجه وسكن المدينة ومات في خلافة سيدنا عثمان. ابن الأثير : أسد الغابة، ج 2، ص72.

[2] – ابن سعد: الطبقات، ج 1، ص 274. حميد الله: المرجع السابق، 268.

[3] – ابن حجر : الإصابة، ج6، ص 461.

[4] – سلع: جبل بالمدينة وأعلاه شعب حيث نزل بنو اشجع. ياقوت: معجم البلدان، ج 3، ص 236

[5] – ج 1، ص 264– 265؛ علي الاحمدي الميانجي: المرجع، ج 3، ص 273.

[6] – عوف بن مالك: بن أبي عوف الأشجعي أسلم عام خيبر ونزل حمص وقال غيره شهد الفتح وكانت معه راية أشجع وسكن دمشق مات سنة ثلاث وسبعين في خلافة عبد الملك. ابن عبد البر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج4، ص742.

لواء مع معقل بن سنان[1] ولواء مع نعيم بن مسعود وكانوا على رأس ثلاثمائة[2] وهذا يرفع من مكانة القبيلة بين القبائل الأخرى مما يدفع ببقية القبائل أن تراجع حساباتها مع الرسول ﷺ.

ومجمل القول إن إهتمام الرسول ﷺ بالحدود الشمالية لشبه الجزيرة العربية ينم عن فهم واسع للأوضاع السياسية المحيطة بالدولة الجديدة، سواء من خلال معرفته بالقبائل القوية أو الضعيفة، فكانت معاهداته التي تحالف من خلالها مع هذه القبائل تختلف من حيث الشروط، إلا أن المجموعات اليهودية والنصرانية مثل أيلة ترك لها حرية التدين بعد اعترافها بسلطته كما سيأتي مما يعني ذلك اعترافها بتبعيتها لدولة المدينة كما أمن الطرق التجارية وهكذا تمكن الرسول ﷺ من ضمان أمن الدعوة وما يخدمها، وفي ظل الأمن الذي هو روحها واستمرار انتشارها. كما أعطى ﷺ لبعض القبائل في هذه الأقاليم المتاخمة للروم مهلة لتفكر في تحديد علاقتها به ﷺ فكان شرطه على بعضها محدد بشهرين مثل كتابه لرفاعة بن زيد الجذامي[3] و لزمل بن عمرو العذري[4] يتم ذكرهما لاحقا على أن تختار بين عداوة المدينة أو تدخل في أمان الرسول ﷺ قبل فوات الأوان.

ي– كتابه مع يهود بني غاديا من تيماء سنة 9هـ: يسكن يهود بني غاديا بالقرب من أيلة و بها حصن منيع يعود بناءه لسموأل بن حيا بن عادياء، فلما بلغ يهود تيماء ما كان من أمر خيبر سنة سبع للهجرة و في سنة تسع وفي غزوة تبوك عقد الصلح مع العديد منهم فدك ووادي القرى صالحوا رسول الله ﷺ على الجزية. ونص المعاهدة:

بسم الله الرحمان الرحيم

«هذا كتاب محمد رسول الله لبني غاديا أن لهم الذمة وعليهم الجزية ولا عداء و لا جلاء الليل مد والنهار شد »[5] .

---

(1) – معقل بن سنان: معقل بن سنان بن مظهر بن عركي بن فتيان بن سبيع بن بكر بن أشج شهد فتح مكة ونزل الكوفة ثم أتى المدينة وكان فاضلاً تقياً شاباً قتل يوم الحرة. ابن عبد البر: الإستيعاب، ج1، ص450.

(2) – الواقدي: المصدر السابق، ج2، ص 820.

(3) – رفاعة بن زيد الجذامي: اسلم بعد هدنة الحديبية وقبل خيبر، ابن حجر: الاصابة في معرفة الصحابة، ج2، ص490.

(4)– زمل بن عمرو: زمل بن عمرو بن العنز بن خشاف بن خديج اسلم قديما عاش إلى أن قتل في معركة مرج الرهط مع مروان سنة 64 هـ. ابن عبد البر : الاستيعاب، ج 1، ص 168.

(5) ـ ابن سعد: طبقات، ج1، ص241 ؛ محمد حميد الله: المرجع السابق، ص 98.

ضمن لهم الحماية أبد الدهر أو مادام الليل والنهار مقابل دفع الجزية ليصبح بني غادية ضمن أهل الذمة في ظل الدولة الإسلامية.

ك- كتابه لأذرح وجربا : تقع هاتان القريتان في الحدود الشامية من جزيرة العرب شمالا[1]. وقد اهتم الرسول ﷺ بهذه المناطق لما لها من أهمية استراتيجية في حماية المدينة وبالتالي حماية الدعوة وكذلك فسح مجال للسلم الذي تحتاجه الدعوة بالانتشار أو التعريف بالدين الجديد عند أهل الكتاب. ومثلما صالح يوحنا الرسول وكتب له ولأهله كتاب، طالب أهل أذرح و جرباء بالمثل، فصالحهم الرسول وكتب لهم معاهدة الأمن والأمان « **من محمد النبي رسول الله لأهل أذرح و جربا، إنهم آمنون بأمان الله وأمان محمد** »، بل وسع في الأمن حيث شمل الأموال والأنفس ومن ظلمهم سواء باقتراف جريمة أو سرقة أموالهم من المسلمين. فالدولة هي المسؤولة على المحاسبة ورد الأموال ودفع الدية في حالة القتل، وبذلك تكاملت هذه المعاهدة مع صحيفة المدينة لأنهم صاروا جزء منها. وحتى يضمن الرسول جانب الأمن وحسن التعامل وضع شرط في المعاهدة يخص أفراد الدولة الإسلامية إن فر إليهم فهو آمن في حالة تعرضهم لاعتداء، أو نحو ذلك عليهم بالنصح أو استنصار و طلب المعونة حتى يحكم الرسول فيه « **ومن لجأ من المسلمين من المخافة و التعزير إذا خشوا على المسلمين فهم آمنون، حتى يحدث إليهم محمد ﷺ قبل خروجه** ». وعلى ما يبدو أن هذا الشرط قبل خروج الرسول ﷺ من تبوك، لأن اليهود كانوا بكثرة في هذه المنطقة وحتى يأمن شرهم ومكرهم.

وأمام هذه المسؤولية التي تحملها الرسول ﷺ والدولة الجديدة لابد من تمويلات مالية، وحتى يوفر الأمن لهما اشترط عليهم دفع جزية سنوية « **وأن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة،**»، كما طلب منهم أن يكون ناصحين محسنين للمسلمين، وأن يعينوهم على العدو سواء كان من الروم أو غيرهم « **والله كفيل عليهم بالنصح والإحسان للمسلمين** »[2].

ل- كتابه مع بني جنبة وأهل مقنا : مقنا قرية قريبة من أيلة من حدود الشام[3] ، يسكنها بني جنبة وهم يهود [4] على تخوم الشام. والظاهر أن الرسول ﷺ أراد أن يستكمل حزام الأمن للدولة من

---

(1) ـ ياقوت : المصدر السابق، ج2، ص118.

(2) ـ الواقدي: مغازي، ج3، ص – 1032؛ الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج 5، ص461؛ الحلبي، السيرة الحلبية، ج3، ص 118؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج 2، ص 320 حميد الله: المرجع السابق، ص 119.

(3) ـ آيلة : مدينة على ساحل بحر القلزم في حدود الحجاز والشام اي تفصل بين الحجاز والشام. ياقوت: المصدر السابق، ج1، ص292.

(4) ـ جنبة : لم أعثر على نسب أو تعريف لهذه قبيلة في كتب السيرة أو الأنساب.

ناحية الشمال، وما رغبة هذه القبائل اليهودية أو المسيحية في عقد معاهدات صلح وحماية مع الرسول ﷺ إلا شيء واحد هو بداية انفراط عقد القوة لدولة الروم وإحساسها بقوة الرسول المتنامية، فآثرت أن تكون بجانب القوة الجديدة أما نص المعاهدة فهو: « **إلى بني جنبة أما بعد ، فقد نزل علي أيتكم راجعين إلى قريتكم ، فإذا جاءكم كتابي هذا فإنكم آمنون، لكم ذمة الله وذمة رسوله، وإن رسول الله غافر لكم سيئاتكم وكل ذنوبكم، وإن لكم ذمة الله وذمة رسوله لا ظلم عليكم، و لا عدى، وإن رسول الله جاركم مما منع منه نفسه، فإن لرسول اللهِ بزَّكم وكل رقيق فيكم والكراع والحلقة إلا ما عفا عنه رسول الله أو رسول رسول الله، وإن عليكم بعد ذلك ربع ما أخرجت نخلكم، وربع ما صادت عروككم وربع ما اغتزل نساؤكم وإنكم برئتم بعد من كل جزية أو سخرة، فإن سمعتم وأطعتم فإنّ على رسول اللهِ أن يكرم كريمكم ويعفوَ عن مسيئكم، أما بعد، فإلى المؤمنين والمسلمين من أطلع أهل مقنا بخير فهو خير له، ومن أطلعهم بشر فهو شرٌ له، وأن ليس عليكم أمير إلا من أنفسكم أو من أهل رسول اللهِ والسلام** »[1].

كانت سياسة الرسول ﷺ جلب هذه القبائل والقرى إلى صف الدولة الإسلامية وكانت معاهدته مع أهل مقنا أن حمايتهم وأمنهم كفيل بهما الرسول ﷺ والدولة الاسلامية وليس الدولة البيزنطية التي بدأت قوتها وتحكمها في العرب النصارى في التراجع، فبحثوا عن الأمان عند القوة الجديدة حيث ضمن لهم ذلك « **فإنكم آمنون، ولكم ذمة الله وذمة رسوله** » بل كان الرسول ﷺ أكثر رحمة بهم حيث غفر لهم كل ما اقترفوه من جرائم ضد المسلمين سابقا، « **وإن رسول الله قد غفر لكم ذنوبكم وكل دم أتبعتم به** » ، بل شملت المعاهدة امتيازات لأهل مقنا حيث عدَّهم الرسول ﷺ من أهل الذمة أو من سكان الدولة الإسلامية، حيث منح لهم ذمة الله وذمة رسوله، « **ولكم ذمة الله وذمة رسوله** ».

وفي نفس الوقت منح لهم كامل الحرية والتصرف في بلادهم لا ينازعهم فيها أحد، إلا إذا تدخل رسول الله أو رسول رسول الله ﷺ، وهذا التدخل من الرسول لا يعني فرض سيطرة أو تحكم في بلادهم، وإنما يكون التدخل حينما يرى هناك ضرر قد يلحق بالدعوة أو بالمسلمين، « **لا شريك لكم في قريتكم إلا رسول الله أو رسول رسول الله** ». وبالتالي فالمسلمون ملزمون بحماية أهل مقنا، بل لهم ما للمسلمين من الأمن والحماية والنصرة إذا اعتدي عليهم أحد، وأن الرسول يجير أهل مقنا مما يجير به نفسه « **وإنه لا ظلم عليكم ولا عدوان، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيركم مما يجير منه نفسه** ». وهذا ما

---

[1] – ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 277.

اصطلح عليه في القانون الدولي الحالي بحق حسن الجوار أو ـ اتفاقيات الدفاع المشترك ـ ومقابل الحماية من أي عدوان داخلي أو خارجي.

اشترط الرسول ﷺ على أهل مقنا مساعدات متنوعة من التمر والصيد وما اغتزلت النساء، « **وإن عليكم بعد ذلك ربع ما أخرجت نخيلكم ، وربع ما صادت عرككم**[1] **وربع ما اغتزلت نساؤكم** » وفي المقابل معفيين من الجزية وأعمال السخرة ،«**وإنكم قد برئتم بعد ذلكم ورفعكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل جزية وسخرة** » . وفي مقابل ما منح لهم الرسول من ضمانات أبرزها الأمان والحماية، وهي الغاية التي تسعى لها أي دولة قديما وحديثا. في المقابل شرط شروطا عسكرية، و اقتصادية، و اجتماعية، تكون تحت رعاية الرسول ﷺ إلا ما يسمح به الرسول ﷺ « **لرسول الله بزتكم ورقيقكم و الكراع** [2] **والحلقة** [3] **إلا ما عفا عنه رسول الله أو رسول رسول الله.** ». وهذا زيادة في الحيطة والحذر من جانب الرسول ﷺ واحتياطاته منهم، جردهم من أسباب القوة التي تتيح لهم مستقبلا الإخلال بالأمن، وتأكيدا على استقلالية أهل مقنا في بلادهم وتعاملاتهم، أمر المسلمين بأن لا يتعرضوا لهم بشر،« **فإلى المؤمنين والمسلمين من أطلع أهل مقنا بخير فهو خير له ومن أطلعهم بشر فهو شر له** »[4]

ومن خلال هذه المعاهدات التي عقدت مع المجموعات غير الوثنية في شمال شبه الجزيرة العربية دخلت في المجتمع الإسلامي فئة جديدة عرفت بأهل الذمة لها من الحقوق والواجبات ما يضمن بقائها، وسنتناول ذلك في الفصل الاجتماعي .إذن معرفة الرسول ﷺ بحالة القبائل الشمالية مع الروم، مكنته من انتهاج سياسة خاصة وجذبها إلى صفه بتوفير الأمن لها وضمان استمراره، وهذا ما كانت تحتاجه القبائل أنداك. أما القبائل التي أعلنت إسلامها طواعية فكانت الشروط الدينية حاضرة بقوة في المعاهدات، وبالتالي تصبح هذه القبائل ضمن الدولة الإسلامية.

وهناك من القبائل والشخصيات من استجابت للدعوة وهناك من فضل البقاء على دينه مثل المجموعات اليهودية والنصرانية حيث صالحها على الأمن والحماية، بل تركها في شكل حكم ذاتي وبالتالي تكون تحت سلطة الرسول السياسية، وهذا ما يؤكد بعد نظره ﷺ لهذا البناء ذو البعد الأمني، حيث وضع

---

(1) – عروركم : جمع عرك وهم الذين يصيدون السمك ولهذا قيل للصيادين عرك لأنهم يصيدون السمك. الزبيدي: المصدر السابق، ج 27، ص 272؛ ابن منظور: المصدر السابق، ج10، ص 464.

(2) – الكراع : الكُراع السِّلاَح وقيل هو اسم يَجْمَع الخيلَ والسِّلاَح، ابن سيده، ج2، ص 48 ؛ الزبيدي: المصدر السابق، ج22، ص 119.

(3) – الحلقة: لجميع السلاح الدروع وما أشبهها. ابن سيده : المخصص، ج2، ص 48 .

(4) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 239 ؛ البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص 72؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص 317؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 120.

الخطة المستقبلية للعرب كما بين أهمية المنطقة الشمالية واستراتيجيتها للدولة الإسلامية الجديدة في المستقبل وستكون ركيزة عند انطلاق عمليات الفتح في العهد الراشدي.

3. معاهداته مع القبائل الواقعة جنوب وجنوب غرب المدينة: لا تقل المنطقة الجنوبية والجنوبية الغربية أهمية عن المنطقة الشمالية، وإن اختلفت سياسة الرسول ﷺ مع قبائل الجنوب والجنوب الغربي، قياسا مع قبائل الشمال، وقبل التطرق إلى أهم القبائل نتعرف على موقفها من الدعوة ومن أهم مناطق الجنوب مكة والطائف واليمن نتناول كل في موضعه.

أ- هدنة الحديبية مع قريش وأبعادها السياسية والأمنية: ظلت مكة على عدائها من الدعوة حتى بعد هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة بل تواجه معها مرتين في بدر سنة 2هـ، وأحد السنة 3هـ. وقادت قريش غزوة الأحزاب سنة 5هـ وظلت على موقفها من الدعوة ومن صاحبها ﷺ إلى أن أرغمت على صلح الحديبية، لتكون هدنة يأمن كل طرف للآخر.

كانت غاية الرسول ﷺ أداء العمرة في السنة السادسة للهجرة ذات مدلول هام في توقيتها وغاياتها وأهدافها، حيث جاء بعد هزيمة الأحزاب سنة 5هـ أحست قريش بقوة الرسول ﷺ الصاعدة وفي كيفية استجابة القبائل له إما دخولا في الدين طواعية أو موادعة أو تحالفا معه. إذ منذ معركة بدر سنة 2هـ التي زلزلت مكانة قريش عند العرب تعجب الرسول من مكابرتها قائلا: « **يا ويح قريش لقد أكلتهم الحرب ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر العرب فإن هم أصابوني كان الذي أرادوا وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وافرين**»[1]. كما أن تحالف العرب ضد الرسول في غزوة الأحزاب في السنة الخامسة للهجرة التي لم تأت بنتيجة تذكر لقريش، إذ لم يبق لها من السمعة مابقيت لها بعد معركة بدر من الزعامة والمهابة الدينية والاقتصادية بين العرب، فكانت هذه العمرة عمل سلكه ﷺ في سياسته لفرض الأمر الواقع على قريش، ووضعها في موقف حرج أمام العرب، لأنه يعلم أنها سوف تقف في وجهه وفي وجه من لبى نداء العمرة. وهذا ما أراد الرسول أن يبينه للعرب أن الكعبة للعرب قاطبة ليست ملكًا لقريش، بل هي تراث أبيهم إسماعيل، ولهذا فليس من حق قريش أن تمنع من زيارتها من تشاء، وتجيز من تشاء. إذن من حق الرسول والصحابة ومن معه من زيارة الكعبة.

يعلق عون الشريف على الهدف من زيارة البيت « من هنا كشف ضعف قريش و انتصار الرسول في مجال الصراع الديني الذي يمثل نقطة ضعف في موقف قريش من الدعوة والداعية كما أحدث تصدع بين قريش وحلفائها لما علموا أن الرسول جاء زائرا ولا يرغب في حرب» قائلين « يا معشر قريش إنكم

---

(1) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص38؛ ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج1، ص 312 .

تعجلون على محمد، إن محمدًا لم يأت لقتال ، وإنما جاء زائرًا هذا البيت، فاتهموهم وخاطبوهم بما يكرهون، وقالوا : وإن كان إنما جاء لذلك فلا والله لا يدخلها علينا عنوة أبدًا ولا تتحدث بذلك العرب أنّا أخذنا ضغطة »[1]. فهذا الحليس بن علقمة لم يعجبه أيضا تصلب قريش و قال: « يا معشر قريش لم نحالفكم ولم نعاهدكم على هذا العمل وتصدون من جاء لبيت الله معظما إما أن تتركوا محمد وما جاء لأجله أو نكون أول من يقف ضدكم، فزجرته قريش وقالت تمهل حتى نأخذ منه ما نريد[2]، وما كان من سبيل أمام قريش سوى التفاوض، وهذا ما كان يهدف إليه الرسول ﷺ وهو عقد وابرام صلح معها لما له من أهمية على انتشار الدعوة وإيثاره جانب السلامة، لأنه كان يدرك أنه يوجد مسلمون لا زالوا بين أظهر المشركين يكتمون إسلامهم، فلا يمكن دخول مكة بالحرب فقد يقتل المسلم أخاه المسلم وهو لا يدري فتصيبهم ما يكرهون ويتملكهم الندم، وقد صدق المولى عز وجل في قوله : ﴿ **وَلَوْلاَ رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَ نِسَآءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِّنْهُمْ مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ الله فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَآءُ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا الذين كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً**﴾[3].

وأن الله سبحانه وتعالى لا يريد لرسوله أن يدخل عنوة لبلده الأمين ووعده بالقوة وكان وعده مفعولا. قال عز وجل: ﴿ **إن فتحنا لك فتحا مبينا**﴾ [4]

ظهرت براعة النبي ﷺ السياسية في عرضه على مشركي مكة الهدنة وبدأت المفاوضات بين الطرفين فبعث لرسول ﷺ خراش بن أمية وسيدنا عثمان، كما أرسلت قريش مفاوضيها عروة بن مسعود الثقفي، ثم الحليس بن علقمة، وآخرهم سهيل بن عمرو[5].

كان الرسول مصرا على الوصول إلى نتيجة مع قريش لأنه موعود بنصر من الله وقال للناس: «لا تدْعُوني قريش اليوم إلى خطة يسألونني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها»[6].

أراد الرسول ﷺ بهذا القول أن يعظم حرمة الأديان وحرمة الأنفس و العقول وحرمة الأعراض

---

(1) ـ ابن كثير: البداية والنهاية، ج4، ص 200؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج 4، ص 105 .

(2) – ابن هشام: المصدر السابق، ج4، ص 280.؛ ابن سعد : غزوات الرسول وسراياه، ج1، ص 48.

(3) – سورة الفتح الآية 25.

(4) – سورة الفتح الآية 1.

(5) – سهيل بن عمرو بن عبد شمس: وهو الذي تولى أمر الصلح بالحديبية، أسلم عام الفتح ضل بمكة ثم سكن المدينة. مات بالطاعون في الشام 18 هـ . ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، ص 232؛ ابن هشام: المصدر السابق، ج4، ص 284.

(6) – ابن هشام: المصدر السابق، ج4، ص277.

وحرمة الأموال، ومراعاة ترتيبها وفق سلم الكليات الضرورية. ولما رآى ﷺ سهيل بن عمرو في نفر من رجالهم قادما لمفاوضته قال:

«**لقد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل** »[1] و بعد أخذ ورد تم عقد الصلح وهذا نصه:

– باسمك اللهم.

– هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله و سهيل بن عمرو.[2]

– واصطلحا على وضع الحرب على الناس عشر سنين، وعند أبا عبيد أربع سنين[3]**، يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض على أنه لا إسلال ولا إغلال و أن بيننا عيبة مكفوفة**[4]

– أنه من أتى محمد منهم بغير إذن وليه رده وأنه من أتى قريشا من أصحاب محمد لم يرده.[5]

لكن إبن سعد ذكر **ومن خرج منا إليكم رددتوه علينا ومن أتانا منكم رددناه إليكم**[6]

– وانه من أحب أن يدخل في عهد محمد وعقده فعل وأنه من أحب أن يدخل في عهد قريش فعل[7] . لكن في رواية أبا عبيد **أدخل رسول الله ﷺ في عهده بني كعب، وأدخلت قريش في عهدها حلفاءها بني كنانة.**

– ومن قدم حاجا أو معتمرا، أو مجتازا إلى اليمن أو الطائف، فهو آمن، ومن قدم المدينة من المشركين، عامدا إلى الشام أو إلى المشرق، فهو آمن[8] وانفرد إبن سعد أن الرسول كتب في أسفل الكتب **ولنا مثل الذي لكم علينا**»[9].كانت هذه جملة ما اتفق عليه الرسول ﷺ وقريش وإن كانت قريش تتظاهر بأنها حققت انتصارا على المسلمين، فقد تناست أو تغافلت أن ذلك كان بإرادة الرسول ﷺ رغم اعتراض بعض الصحابة منهم عمر بن الخطاب الذي عبر عنه (فلم نقبل الدنية في ديننا)[10]

---

(1) – الواقدي : المغازي، ج2، ص 605؛ ابن هشام: المصدر السابق، ج4، ص 284.

(2) – الواقدي : المصدر السابق، ج2، ص 612 ؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص201 ؛ الطبري: المصدر السابق، ج2، ص 123.

(3) – أبو عبيد: الأموال، ص 206.

(4) – الواقدي : المغازي، ج2، ص 612 ؛ أبو عبيد : الأموال، ص 207

(5) – الواقدي المغازي، ج2، ص 612؛ البلاذري : فتوح البلدان، ج1، ص 42.

(6) – ابن سعد : الطبقات، ج 2، ص 102.

(7) – الواقدي: المغازي، ج2، ص 612؛ ابن سعد: لطبقات، ج2، ص 102؛ البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص42.

(8) – البلاذري : فتوح البلدان، ج1، ص 42؛ أبو عبيد: الأموال، ج1، ص 207

(9) – ابن سعد : الطبقات، ج 2، ص 102

(10) – مسند الإمام احمد، ج 3، ص 485، رقم 16018

المتفحص في بنود صلح الحديبية يدرك مدى بعد نظر الرسول ﷺ السياسي وما سيحققه من انتصار على جميع الأصعدة.

- **على الصعيد السياسي:** حقق الرسول ﷺ اعتراف قريش به كقوة كبيرة بل أصبح ندا لها في أوساط العرب. بداية خروج الدعوة من إطارها الإقليمي إلى الدولي، وذلك بإرسال رسائل إلى الملوك خارج شبه الجزيرة العربية، وقد قيّم الإمام الزهري هذا النصر السياسي الذي حققه الرسول ﷺ قائلا : « **فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه إنما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت لهدنة ووضعت الحرب وآمن الناس بعضهم بعضا والتقوا فتفاوضوا في الحديث والمنازعة فلم يكلم أحد بالإسلام يعقل شيئا إلا دخل فيه ولقد دخل تينك السنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك أو أكثر**»[1].
- **على الصعيد الدعوي:** انتشار الدعوة في المجتمع المكي ومن حوله باختلاط الناس والتعرف على الإسلام في جو من الهدوء والسكينة، وبوجوده كَدِين جديد سواء عند سلطة قريش أو المجتمع المكي وبقية العرب، وهذا يصدقه حديث الإمام الزهري.
- **على الصعيد الاجتماعي:** تواصل المسلمين مع إخوانهم وأهاليهم ومع غيرهم من المشركين

حتى يؤثروا فيهم بالسلوك الإسلامي الجديد، وإزالة كل ما لحق بالمسلمين من ضرر نفسي واقتصادي من طرف مشركي قريش.

- **على الصعيد العسكري:** إيصال رسالة عسكرية لقريش والعرب من حولهم، بأن للدولة الإسلامية قوة عسكرية لا يستهان بها في حماية دولتها ودعوتها، بل قادرة على منافحة أعدائها خارج حدودها الجغرافية، خاصة بعد قدوم الرسول بألف وأربعمائة من المهاجرين والأنصار[2].

قبول وقف الحرب يخدم الطرفين، فقريش قد ملت، حيث أحست أنها مهددة في كل وقت خاصة في تجارتها، وبموافقتها على الصلح أحست أنها استبعدت شبح الحصار الإقتصادي، بعد أن جذب الرسول ﷺ الكثير من القبائل التي تقع منازلها على الطرق التجارية، كما أن الرسول أراد أن يؤمن للدعوة بين أظهر قريش حيث يوجد مسلمون متخفين بدينهم فيمكنهم من الخروج للعلن، ويكونون سندا للرسول داخل مكة ويبسط مبدأ الأمن والسلام للناس كافة اجتماعيا واقتصاديا.

---

(1) – ابن هشام: المصدر السابق، ج4، ص291

(2) – الواقدي : المغازي،ج 2، ص 574.

إن أهم مكسب حققه الرسول ﷺ هو تحييد قريش لفترة عشر سنين (لكن واقعيا كانت سنتين، إذ نقضت الصلح حيث أعانت بكر على خزاعة حليفة رسول الله ﷺ) حتى يتفرغ للعدو الأكبر الذي يرابط في الشمال وهو خيبر، ويقضي على التحالف الموجود بينهما. حيث تتوافق رغبة الطرفين في التخلص منه ومما يدعو إليه، قبول الرسول ﷺ إعادة من فرَّ مسلما إلى مكة يخدم الدعوة بشكل أكبر حيث يكون المسلم عونا على الدعوة لأهله في قريش، وهكذا يزداد عدد المسلمين في مكة ورفض قريش إعادة من أسلم حديثا ولجأ إلى الرسول مثلما حدث مع أبا بصير. حيث خلق لها ذلك متاعب كبرى فيما بعد، إذ أصبح هؤلاء يهددون طريقها التجاري وفقدت الأمن والسلم الذين كانت تبحث عنه لحماية مصالحها فلم ينفعها هذا الشرط، فجاءت مسرعة معلنة عن تخليها عنه [1]، وبذلك أيقن المسلمون بفوائد الصلح على جميع الأصعدة.

إن اندفاع قريش دون تفكير في ضرب حلفاء النبي ﷺ عجل بفتح مكة، فبعد ما كانت قريش هي التي ألَّبت العرب في غزوة الخندق جاءتها العرب بعشرة ألاف إلى مكة ونزل الرسول مر الظهران وجاء أبو سفيان وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يتعرفون على الأوضاع ويبحثون عن الأخبار، والتقى بالعباس عم الرسول ﷺ الذي أخذه للرسول ﷺ ليؤمنه ثم أسلم وطلب عمه أن يجعل له شيئا قائلا له: إن أبا سفيان يحب الفخر فاجعل له شيئا قال ﷺ: نعم« **من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن**» فلما ذهب لينصرف قال رسول الله ﷺ :« **يا عباس أحبسه بمضيق الوادى عند خطم الجبل حتى تمر به جنود الله فيراها**»[2] فما كان منه إلا الإستسلام حيث قال أبا سفيان لقريش« **قد جاءكم ما لا قبل لكم به**»

ففتحت مكة أبوابها سلميا للرسول ﷺ الذي أصدر عفوا عاما بعبارته الشهيرة « **إذهبوا فأنتم الطلقاء**»[3] ، وبهذا الإجراء أمن الدعوة بين أهل مكة ودخلت قريش في الإسلام قوية عزيزة، وأعاد لمكة مكانتها بين العرب ويعبد الله في بيته لا يشرك به شيئا، ويستفيد منها في نشر الدعوة في كامل شبه الجزيرة العربية فهي صاحبة القوة الاقتصادية والبشرية، ناهيك عن مكانتها الدينية التي تؤهلها لذلك.

---

(1) – الكلاعي : الاكتفاء، ج3، ص 154.

(2) – الواقدي : مغازي، ج2، ص 782؛ ابن سيد الناس : المصدر السابق، ج2، ص 188 ؛ محمد بن عمر بحرق الحضرمي : حدائق الأنوار الشافعي، ص 349.

(3) – الطبري : المصدر السابق، ج 2، ص 164 .

ب– معاهدته مع قبيلة أسلم: كان اتصال قبيلة أسلم [1] بالرسول ﷺ كبقية القبائل الأخرى في مواسم الحج بمكة قد دفع بالكثير منهم إلى الدخول في الإسلام مقارنة بالقبائل الأخرى وأثناء هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة ومروره بمنازل قبيلة أسلم وسيدهم بريدة بن الحصيب[2] حين مر به النبي ﷺ مهاجراً، وأسلم هو ومن معه من قومه، وكانوا نحو ثمانين بيتاً، ثم جاء بهم بريدة بن الحصيب فقال يا رسول الله هذه أسلم وهذه محالها وقد هاجر إليك منها وبقي قوم منهم في مواشيهم فقال رسول الله ﷺ « **أنتم مهاجرون حيث كنتم** » ودعا العلاء بن الحضرمي فأمره أن يكتب لهم كتابا « **هذا كتاب من محمد رسول لأسلم لمن آمن منهم بالله وشهد انه لا إله إلا الله وأن محمد عبده ورسوله فإنه آمن بأمان الله وله ذمة الله وذمة رسوله وإن أمرنا وأمركم واحد على من دهمنا من الناس بظلم اليد واحدة والنصر واحد ولأهل باديتهم مثل ما لأهل قراهم وهم مهاجرون حيث كانوا**»[3] ، وقيل أن الرسول الله ﷺ كتب لأسلم ومن أسلم من قبائل العرب ممن يسكن السّيف والسّهل كتابا فيه ذكر «**الصدقة والفرائض في المواشي**»[4] .

ضمن لهم الرسول ﷺ الأمان لمن آمن بالله ورسوله، وأن أمر بني أسلم وأمر رسول الله والمسلمين واحد في حالة اعتداء عليهم فيكونا يد واحدة على الظالم، وكذلك عند النصر يكونا يد واحدة، وكل هذا يتساوى فيه كل بني أسلم ساكني باديتهم وقراهم ومادامو متمسكين بإسلامهم فهم مهاجرون حيث كانواعلما وحسب الواقدي أن أسلامهم كان مبكرا أثناء مرور الرسول على ديارهم مهاجرا.

هذه المعاهدة التي عقدها الرسول ﷺ مع بني أسلم تبدو فيها الشروط الدينية واضحة، مما يؤكد على أن إسلام قبيلة أسلم كان مع بدايات هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة والمناصرة متبادلة في حالة مداهمة العدو لأي واحد منهم، بالإضافة أن الرسول منح لهم الأمان لأهل حاضرتهم وباديتهم، وإذا أقر لهم الهجرة حيث كانوا فالهدف منها أن تكون له عينا على بقية القبائل المجاورة لها ومعادية للرسول ﷺ وللدعوة وحتى

---

(1) – قبيلة أسلم هم بنو أسلم بن قصي بن حارثة بن عمرو بن مزيقيا. القلقشندي: نهاية الأرب، ج1، ص 15؛ المغيري : المنتخب ص 53 : الهمداني، : عجالة المبتدئي، ص5

(2) – بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث: أسلم حين مر به النبي ﷺ مهاجرا بالغميم غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة وسكن البصرة لما فتحت وغزا خراسان في زمن عثمان ثم تحول إلى مرو فسكنها إلى أن مات في خلافة يزيد بن معاوية قال بن سعد مات سنة 63 هـ. ابن سعد : الطبقات،ج 4، ص 241؛ ابن حجر: الإصابة، ج1، ص286.

(3) – الواقدي: المصدر السابق، ج2، ص 782؛ الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج 11، ص 388.

(4) – ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 354

لا يشكلون ضغطا اجتماعيا و اقتصاديا على المدينة التي كانت تعاني في هذا الجانب مثلما أقره لبعض القبائل.

ج- معاهدته قبيلة بني سليم: بنو سليم قبيلة عظيمة من قيس عيلان، تقع منازلها في المنطقة الجنوبية للمدينة المنورة، وأرض بني سليم واسعة شاسعة تشمل معظم حرة الحجاز من جنوبي المدينة إلى شمال مكة، وهي الحرة التي تسمى حرة بني سليم ثم تتجه ديارها شرقا حتى تصل إلى الدفينة، وحرة كشب ومشارفها إلى قرب الربذة[1] واشتهرت ديار بني سليم بوجود معادن الذهب ويقال له مهد الذهب، وقد وهبه الرسول بعد ذلك لبلال الحارثي[2]، ومن خلال هذا الموقع تظهر قوة قبيلة بني سليم سواء في عدد أفرادها أو قوتها الاقتصادية.

ظلت قبيلة بني سليم على عداوة مع الرسول إلى غاية السنة السادسة وفي هذه السنة عقد الرسول صلح الحديبية مع قريش، مما دفع ببعض رجال بني سليم تغيير نظرتهم لأن حليفهم القوي فضل المسالمة مع الرسول، فأسلم الحجاج بن علاط السلمي[3]. كما أسلم العباس بن مرداس[4]، وقدم في ثلاثمائة من قومه فأسلموا وأسلم قومه ويبدو نتيجة لتأخر إسلام بني سليم[5] حتى قبيل فتح مكة لم يهاجر منهم إلى المدينة إلا أعداد قليلة، ولما تم الرسول فتح مكة قدم قدد بن عمار[6] على النبي ﷺ، فأسلم وعاهده على أن يأتيه بألف من بني سليم على الخيل .

وما كادت السنة الثامنة تحل حتى شاركت القبيلة في فتح مكة بسبعمائة فارس[7] ويقول بعضهم ألف[8]، كما ساهموا في معركة حنين تحت قيادة خالد بن الوليد[9]، وبهذا الموقف يظهر التحول الكلي

---

(1) – الحربي: المرجع السابق، ج1، ص 14.

(2) – جواد علي : المرجع السابق، ج1، ص 194.

(3) – الحجاج بن علاط السلمي: بن خالد بن ثوير لسلمي ثم البهزي. يكنى: أبا كلاب أسلم الحجاج، وحسن إسلامه، وشهد مع النبي ﷺ خيبر سكن المدينة مات في أول خلافة سيدنا عمر. ابن حجرا : الإصابة، ج2، ص 33.

(4) – العباس بن مرداس بن أبي عامر بن حارثة بن عبد قيس من مضر، والخنساء الشاعرة المشهورة أمه شهد الفتح وحنينا كان ينزل البادية بناحية البصرة. ابن عبد البر : الاستعاب، ج3، ص 633.

(5) – ابن الأثير: اسد الغابة، ج2، ص 77.

(6) – قدد بن عمار: بن مالك بن يقظة أسلم قبل الفتح وعد النبي أن يقدم بألف من قومه أدركته المنية ولما قدم وفد سليم سأل عنه النبي وقائلا اين الغلام الحسان الطليق اللسان الصادق الإيمان فقيل له توفي فترحم عليه. ابن حجر : الإصابة، ج5، ص427.

(7) – الطبري : المصدر السابق، ج2، ص 163؛ الصالحي الشامي : المصدر السابق، ج 5، ص 219.

(8) – ابن كثير: البداية والنهاية، ج4، ص 354.

(9) – الواقدي: المصدر السابق، ج 3، ص 912.

لقبيلة بني سليم من قبيلة تكن العداوة وتتحين الفرصة للقضاء على الرسول، إلى أكبر المدافعين عنه وعن الإسلام.

إن بني سليم أوفر القبائل حضا حيث أقرهم الرسول ﷺ للقبيلة، ولبعض رجالها على مواضع في بلادهم سنوضح كتابهم في الفصل الاقتصادي.

د- كتابه مع ثقيف الطائف: الطائف إحدى مدن الحجاز الكبيرة تقطنها قبيلة ثقيف الكبيرة، والتي كانت لها مع قريش علاقة وطيدة، وظلت هي الأخرى على عدائها قبل وبعد هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة وهي الأخرى رفعت لواء مقاومته. ورغم كل ذلك فقد أسلم بعض رجالها وهاجروا إلى المدينة، منهم المغيرة بن شعبة، وعمار وعامر ولدا عيلان بن الثقفي أحد رجال ثقيف.

اشتهرت مدينة الطائف بمركزها التجاري والزراعي والديني، وكما لها حرمها الخاص وآلهتها الخاصة التي تدعى اللات و أراضيها ذات خصوبة ومياه لتجعل من الطائف مقرا مستقرا لمجموعة قوية ذات نظام إداري عظيم الدقة[1]. كما كانت لها علاقات تجارية و اجتماعية قوية مع قريش، حيث كان لبعض رجال قريش كروم بالطائف[2] .

غزاها الرسول ﷺ بعد عزوة حنين سنة 8هـ وحاصرها قرابة 20 يوما، ثم رفعه عنها عائدا إلى المدينة. وسألهم عن مالك بن عوف ما فعل ؟ فقالوا: هو بالطائف مع ثقيف فقال: رسول الله أخبروا مالكا إن أتاني مسلما رددت عليه أهله وماله وأعطيته مائة من الإبل، فأدرك الرسول بالجعرانة أو بمكة فرد عليه أهله وماله وأعطاه مائة من الإبل، وأسلم فحسن إسلامه واستعمله رسول الله ﷺ على قومه وعلى من أسلم من تلك القبائل حول الطائف، ثمالة، وسلمة، وفهم. فكان يقاتل بهم ثقيفا لا يخرج لهم سرح إلا أغار عليه حتى ضيق عليهم [3] الحصار عليها، بمحاربته لثقيف التي سئمت ذلك فتشاوروا فيما هم عليه وقال بعضهم لبعض: « **أفلا ترون أنه لا يأمن لكم سرب ولا يخرج منكم أحد إلا اقتطع** ». وأدركت ثقفيف أنهم لا طاقة لهم بحرب العرب بعد أن دانوا للرسول ﷺ [4] وظلت ثقيف على هذه الحال

---

(1) – عون الشريف: المرجع السابق، ص 135

(2) – الازرقي : أخبارمكة: ، ج1، ص 84

(3) – الطبري : المصدر السابق، ج2، ص 174

(4) – ابن اسحاق: السيرة النبوية، ج 2، ص 617 ؛ الواقدي : المغازي، ج 3، ص 963 ؛ ابن هشام: المصدر السابق، ج5، ص 223

لشهور. أحست ثقيف بعزلة وحصار سياسي واقتصادي، تحيط بهم قبائل موالية للرسول فلم يكن لهم من خيار غير أن يستسلموا ويعقدوا اتفاقا مع النبي يحدد علاقتهم مع الدولة الجديدة[1].

في السنة التاسعة للهجرة وأثناء عودة الرسول ﷺ من تبوك أرسلت ثقيف وفدا للرسول ﷺ من ستة رجال منهم عبد ياليل، والحكم بن عمرو بن وهب، وشرحبيل بن غيلان، وعثمان بن أبي العاص[2]، و أوس ابن عوف، ونمير بن خرشة[3] أعلنوا إسلامهم وكتب لهم كتابا فيه شروط متبادلة، تعاهدوا فيما بينهم على عدة نقاط أو شروط. ونص الكتاب:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

« هذا كتاب رسول الله ﷺ لثقيف كتب أن لهم ذمة الله الذي لا إله إلا هو، وذمة محمد بن عبد الله النبي، على ما كتب عليهم في هذه الصحيفة: أن واديهم حرام محرم لله كله، عضاهه وصيده، وظلم فيه وسرق فيه، أو إساءة، وثقيف أحق الناس بوج[4] ولا يعبر طائفهم، ولا يدخلهم عليه أحد من المسلمين يغلبهم عليه، وما شاؤا أحدثوا في طائفهم من بنيان أو سواه بواديهم ، ولا يحشرون ولا يُعشرون ، ولا يستكرهون بمال ولا بنفس ، وهم أمة من المسلمين ، يتوجون من المسلمن حيث ما شاؤوا، وأين توجوا ولجوا. وما كان لهم من أسير فهو لهم، هم أحق الناس به حتى يفعلوا به ما شاؤوا . وما كان لهم من دين في رهن فبلغ أجله، فإنه لواط مبرأ من الله، وسرق فيه، أو إساءة .

وفي رواية ابن اسحاق: فإنه لياط مبرأ من الله وما كان من دين في رهن وراء عكاظ فإنه يقضى إلى عكاظ برأسه. وما كان لثقيف من وديعة في الناس، أو مال، أو نفس غنمها مودعها، أو أضاعها، ألا فإنها مؤداة، وما كان لثقيف من نفس غائبة أو مال، فإن له من الأمن وما لشاهدهم، وما كان لهم، وما كان أهم من مال بلية، لإن له من الأمن ما لهم من واد وج وما كان لثقيف منهم عشر أموالهم، إنما عليهم الصدق، من كل مائتين خمسة دراهم»[5].

---

(1) – عون الشريف: المرجع السابق، ص 136.

(2) عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد دهمان بن عبد الله بن همام الثقفي أسلم في وفد ثقيف فاستعمله النبي (ص) على الطائف وأقره أبو بكر ثم عمر ثم استعمله عمر على عمان والبحرين سنة 15 هـ ثم سكن البصرة حتى مات بها سنة خمسين وكان هو الذي منع ثقيفا عن الردة. ابن عبد البر : الإصابة، ج4، ص451.

(3) – الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج6، ص 296.

(4) – وج: هو وادي الطائف، من بلاد ثقيف بينها وبين مكة اثنا عشر فرسخا وكانت الطائف تسمى قبل ذلك وجا. ياقوت : المصدر السابق، ص9، البكري: معجم ما استعجم، ج4، ص 1369.

(5) ـ أبو عبيد: الأموال، ج1، ص 248-250 ؛ ابن زنجويه :الأموال، ج2، ص 456؛ البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص66.

والقراءة السياسية لهذه المعاهدة التي تم عقدها بين الرسول ﷺ ووفد ثقيف تتضمن شروط عديدة سياسية واقتصادية واجتماعية كان لها الأثر البالغ في نشر الدعوة واستتباب الأمن في ثقيف والمناطق المجاورة لها. أما فيما يخص الشروط التي ضَمِنَها الرسول ﷺ لثقيف فهي كالآتي:

ـ أن لهم ذمة الله الذي لا إله إلا هو، وذمة محمد بن عبد الله النبي يمثل هذا الشرط أساس الأمن والحماية لثقيف.

ـ ضمن لهم حرمة واديهم وما يشتمل عليه وهذا الشرط يشبه حرمة مكة وما فيها من حيوان ونبات و لا يتعرض لهم بالذم «**أن واديهم حرام محرم لله كله عضاهه وصيده، وظلم فيه، وسرق فيه، أو إساءة**»، وحتى يعزز أهميته لدى ثقيف ويساعد على استتباب الأمن بين ثقيف وحواضرها وليس هذا فحسب بل أعطى لثقيف الحق في السماح لمن شاء أن يدخل إلى الوادي أوتمنعه ولا يدخل عليهم عنوة حتى وإن كان من المسلمين « **ولا يعبر طائفهم، ولا يدخله عليهم أحد من المسلمين يغلبهم** ».

ـ منح لهم حق بأن يقيموا ما شاؤوا من بنيان أو سواه في الطائف ووادِيهم « **وما شاؤا أحدثوا في طائفهم من بنيان أو سواه بواديهم** »، كما ضمن لهم رسول الله ﷺ «**أن لا تحشروا، ولا تجبوا، ولا يستعمل عليكم غيركم، ولا خير في دين لا ركوع فيه**» [1] أي إذا أتاهم عامل الزكاة يأخذ صدقاتهم في أماكنهم، وعليهم الصدقة فقط، أي ولا مكس عليهم ولا يظلمون في أموالهم وأنفسهم « **ولا يستكرهون بمال ولا نفس** ».

ـ كما عد أهل ثقيف أمة من المسلمين لهم كامل الحرية التنقل في الذهاب والإياب كيفما شاؤوا «**وهم أمة من المسلمين يتولجون من المسلمين حيث ما شاءوا، وأين تولجوا ولجوا**»، وإن كان لثقيف أسارى فلها كامل الحرية في كيفية التصرف معهم إن شاءت أطلقت سراحهم وإن طلبت الفدية فلها ذلك « وما **كان لهم من أسير فهو لهم، هم أحق الناس به حتى يفعلوا به ما شاءوا** ».

يتضح من هذين الشرطين أن الرسول ﷺ منح ما يشبه الحكم الذاتي لثقيف فهي تتصرف بكامل الحرية في أمورها الداخلية وما يربطها ببقية العرب خاصة منها الجانب الاقتصادي، وباعتبار ثقيف قبيلة قوية ولها صلات ومعاملات تجارية مع العديد من القبائل. وحتى يضمن لها الرسول حقوقها وحقوق غيرها ضمنت لهم المعاهدة حقوقهم المالية واسترجاع ودائعها وديونها وكل ما لديها عند غيرها، كما أقرت حقوق الآخرين وألزمتهم باحترام الالتزامات التي عليهم لثقيف ومنها الديون و الرهون وفرضت احترام هذه العقود على الجانبين فلها حق استرجاعها « **وما كان لثقيف من وديعة في الناس، أو مال، أو نفس غنمها**

---

(1) ـ ابن كثير : البداية والنهاية، ج5، ص 37.

مودعها، أو أضاعها، ألا فإنها مؤداة، وما كان لثقيف من دين في صحفهم اليوم الذي أسلموا عليه في الناس، فإنه لهم »، وإذا ضمنت لهم المعاهدة حقهم في ديونهم عند غيرهم يسترجعونها لكن دون فوائد ربوية بل يسترجون رؤوس أموالهم فقط « **وما كان لهم من الناس من دين فليس عليهم إلا رأسه**»[1] .

ـ كما لم يستثن الأشخاص الغائبين من ثقيف فقد ضمن لهم الأمن والسلامة وكذلك حقوقهم المالية حين عودتهم « وما كان **لثقيف من نفس غائبة أو مال ، فإن له من الأمن ما لشاهدهم.** »، بل وسعت المعاهدة الأمر حتى للمتعاملين مع ثقيف من تجار، أو حلفاء، حيث شملهم الأمن حفاظا على مصالحهم « **وما كان لثقيف من حليف، أو تاجر، فأسلم فإن له مثل قضية أمر ثقيف** ».

ـ كما وعدهم الرسول بالنصر ضد أي معتد أو ظالم « **وإن طعن طاعن على ثقيف، أو ظلمهم ظالم، فإنه لا يطاع فيهم في مال ولا نفس وإن الرسول ينصرهم على من ظلمهم والمؤمنون**»، ومنحت لهم المعاهدة الحق في منع من يكرهون أن يدخل عليهم من الناس وإن كان مسلما « **ومن كرهوا أن يلج عليهم من الناس فإنه لا يلج عليهم** ». وضمن لهم أن يكون أميرهم منهم في إدارة شؤونهم الداخلية لأن العربي يأنف أن يدار من غير أهله « **وأن لا يؤمر عليهم إلا بعضهم على بعض**». فكان أول أمير أُمِّرَ عليهم هو عثمان بن العاص الثقفي الذي كان أقرأهم لكتاب الله بالرغم من صغر سنه [2]، مع العلم أن ثقيف اشترطت على النبي شروطا مثل تحليل الزنا والربا والخمر وآلهتهم الربة أن تبقى لهم ثلاث سنوات، وظلت ثقيف تتمسك بها وتناور في بقائها فأبى ذلك فتحججوا أن ليس لهم القدرة على هدمها فكفاهم الرسول ﷺ ذلك حيث بعث أبا سفيان والمغيرة بن شعبة يهدمانها، وقال« ..**لا خير في دين لا ركوع فيه...**»[3] وأمرهم ببناء مسجدا حيث كانت تعبد طاغيتهم حتى يعبد الله حيث كان لا يعبد[4]، وبهذا أصبحت كلمة الله هي العليا في كامل شبه جزيرة العرب.

المتأمل في الشروط المذكورة سابقا لم تكن تنازل من الرسول ﷺ بل كانت لتأليف قلوبهم، كما فعل مع المؤلفة قلوبهم وحتى إن كانت ثقيف لا زالت تلك القوة الكبرى فلا بأس إن أعطاها ما يؤمن جانبها، إلا ما يتنافى وصميم الإسلام الذي كانت الهدف الأسمى لسياسة ﷺ ـ وهي توحيد الله عز وجل في كامل ربوعها ومنها إلى كل العالم ـ في تثبيتها بين العرب وما دونها يناقش، وهذا ما يؤكد على أن الرسول

---

(1) ـ أبو عبيد : الأموال، ج1 ص 467. حميد الله: المرجع السابق، ص 282-283

(2) ـ ابن هشام : المرجع السابق، ج 5 ص 225 ؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، ص 263 ، الكلاعي: المصدر السابق، ج 2، ص239.

(3) – ابن شبة: المصدر السابق، ص276 ؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج 1، ص 344 .

(4) – البغوي: معجم الصحابة، ج1، ص 116.

عقد المعاهدات واشترط فيها ما اشترط، كل قبيلة وظروفها مؤلفا لقلوب أفرادها على تقبل الإسلام، والزمن كفيل بإتمام البقية بربط هذه القبائل بأمة الإسلام.

حقق الرسول ﷺ بهذا الكتاب مع ثقيف انتشار الدعوة والتمكين لها وسط قبيلة ثقيف، لأنه ﷺ كان يراها القوة الداعمة للدعوة مستقبلا لما تتميز به من مؤهلات عددية وعسكرية، وإدارية، وسياسية، والحق أنها برهنت لاحقا مما بقي من عمر النبي ﷺ وفي العهد الراشدي والأموي على أنها عند مستوى هذه المؤهلات.

هـ- كتابه لخثعم حاضرة بيشة : بنو خثعم بطن من أنمار من أراش تقع مضاربها على طريق الطائف الذي به وادي بِيشَةُ[1] بسروات بين اليمن والحجاز إلى تبالة جنوب شرق الطائف[2] ، جاء وفد خثعم إلى المدينة مبايعا الرسول ﷺ على الإسلام، وفكتب لهم كتاب نصه: « **هذا كتاب من محمد رسول الله لخثعم من حاضر بيشة وباديتها أن كل دم أصبتموه في الجاهلية فهو عنكم موضوع، ومن أسلم منكم طوعا أو كرها في يده حرث من خيار أو عزاز تسقيه السماء أو يرويه اللّثَى[3] فزكا عمارة في غير أزمة ولا حطمة[4] فله نشره وأكله وعليهم في كل سيح[5] العشر وفي كل غرب نصف العشر**»[6].

يتضح من كتاب النبي أنه عامل خثعم من أهل الحاضرة والبادية بالتساوي حيث أسقط عنهم كل دم سفكوه في الجاهلية، والإسلام يجب عما قبله « **إن كل دم أصبتموه في الجاهلية فهو عنكم موضوع**»، وعليه فقد منح لهم الأمان مصداقا لقوله ﷺ في حجة الوداع « **ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية ودم**

---

(1)- بيشة: وادي كثير النخيل وعامر بالسكان باليمن. ابن خردذبة: المصدر السابق، ج1، ص 48؛ ياقوت : معجم البلدان، ج 1، ص 529 ؛ الزبيدي : تاج العروس، ج 17، ص 89.

(2) – الحربي: المعالم الجغرافية الواردة في السيرة، 1402، ص235.

(3) – اللثى : ماء يسيل من ساق الشجر وهو شبيه بالندى. ابن منظور: لسان العرب، ج 15، ص 240 ؛ الفرابي الصحاح في اللغة، ج2، ص 133.

(4) – حطمة : نقول سنة حطمة أي الجفاف والجدب مما يلحق الضرر بالمزارعين. ابن منظور: المصدر السابق، ج12، ص 137.

(5) – سيح : الماء إذا جَرى على وجْه الأرض يسيح سيحا ومنه الأرض التي تسقى بالماء الجاري دون أن يتعب صاحبها. الفرابي: المصدر السابق، ج1 ص 342.

(6) – ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 286

تحت قدمي هاتين»[1] لعل شرطه هذا لما أصبوه من دماء المسلمين في سنة تسع أو قبله[2] ، كما شرط عليهم شروط اقتصادية خاصة في جانب الزكاة الزروع لكن قيدها بأيام الخصب نتناولها في الفصل الاقتصادي.

و- كتابه لنهشل بن مالك ومن معه: هم من بني وائل من باهلة، بطن من القبيلة السابقة [3]، قدم نهشل بن مالك ممثلا لقومه على رسول الله ﷺ بعد الفتح فأسلم وأخذ لهم أمان[4] وكتب له كتاب:

« **باسمك اللهم هذا كتاب محمد رسول الله لنهشل بن مالك ومن معه من بني وائل، لمن أسلم وأقام الصلاة وآتى الزكاة وأطاع الله ورسوله، وأعطى من المغنم خمس الله، وسهم النبي، وأشهد على إسلامه، وفارق المشركين، فإنه آمن بأمان الله، وبريء إليه محمد من ظلم كله، وأنهم لا يحشروا ولا يعشروا، وعاملهم من أنفسهم.** »[5].

منح لهم الرسول الأمان إذا أقاموا الشروط الدينية من إقامة الصلاة وإتاء الزكاة وأطاع الله ورسوله و أن يعطوا من المغنم خمس الله وسهم النبي، إذا ساهموا في الغزوات فمن أدى ذلك «**فهو آمن بأمان الله**». وليس هذا فحسب بل زاد عن ذلك أن لا تحشر أنعامهم من أماكن مراعيها إلى مكان واحد لأخذ صدقاتهم منها، وليس للمصدق فيها إلا في مراعيها، ولا يؤخذ منهم المكس من تجارتهم « **أن لا يحشروا ولا يعشروا** »، كما جعل قائدهم منهم وهي قاعدة اتبعها الرسول ﷺ مع بقية القبائل ويكون عاملهم منهم «**وعاملهم من أنفسهم**»[6]

ز. موقف أهل اليمن من الدعوة الإسلامية: اهتم النبي بالجهة الجنوبية حيث قبائل اليمن فقد كان حريصا على تأمين الجبهة الجنوبية من دولة المدينة، و يتضح ، كما أن قبائل الجنوب لم يكن لها نفس الموقف من الدعوة ومن الرسول ﷺ حيث لم تحاول غزو المدينة أو قطع الطريق على تجار، بل أسلمت شخصيات منهم قديما لما كان الرسول بمكة منهم أبو موسى الأشعري، و الطفيل بن عمرو الدوسي، ولما فتحت خيبر قدم كل من قوم أبي موسى الاشعري، وقوم الطفيل بن عمرو الدوسي وكان

---

(1) – النووي : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،ج 9، ص 83 .

(2) – الأحمدي علي الميانجي : المرجع السابق، ج3، ص 416.

(3) – عمر رضا كحالة : المرجع السابق، ج3، ص1244.

(4) – الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج 6، ص 278.

(5) – ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 284، حميد الله: المرجع السابق، ص 293 .

(6) – ابن سعد : الطبقات ، ج1، ص 284؛ حميد الله: المرجع السابق؛ ص 293 .محمد عبد الله غباث الصبحي: المرجع السابق، ج2، ص 745

ذلك في فتح خيبر[1] ثم كانت بعثات النبي لأهل اليمن على يد خالد بن الوليد ثم علي بن أبي طالب ، ولم يرسل الرسول ﷺ أي غزوة نحو قبائل الجنوب ولعل ذلك يعود إلى قبائل الجنوب لم تفكر في غزو المدينة، هذا من جهة وربما يعود إلى الصراعات التي كانت بين قبائلها من جهة أخرى.

أما موقف الرسول ﷺ فتأخر إلى ما بعد فتح مكة أي إلى غاية السنة العاشرة للهجرة، حيث بعث النبي خالد بن الوليد ثم اتبعه بعلي رضي الله عنهما سنة 10 هـ[2] بكتاب فلما قرأه عليهم أسلمت همدان كلها، فلما كتب سيدنا علي إلى الرسول ﷺ خر ساجدا و لما رفع رأسه قال السلام على همدان[3].

ومنه يتبن اعتماد سياسة الرسول في هذه المنطقة على بعث الرسل الذين أدوا أدوارا متميزة سمحت للأمن أن يعم ربوع المنطقة الجنوبية، ومن القبائل والشخصيات التي تحالفت مع الرسول ﷺ.

ـ كتبه لأهل همدان : شعب عظيم من قحطان أراضيها خصبة وثمارها وفيرة [4] وبلاد همدان[5] مقسمة إلى مخاليف، مخلاف صنعاء، ومخلاف صعدة، وهَمْدان[6] ، في كل مخلاف بطن منها ذي مران، و قيس بن مالك الأرحبي، ومالك بن نمط ، ذي خيوان، وعك.

لم يتخذ الرسول ﷺ خطوة حاسمة لإخضاع قبائل اليمن وضمهم إلى حوزة الإسلام إلا في العام الثامن الهجري بعد فتح مكة وحصار الطائف وقد خص الرسول ﷺ أهل همدان وكل عامل من هؤلاء بكتاب إلى قومه .

قدم وفد همدان على رسول الله ﷺ وفيهم حمزة بن مالك من ذي عشار، فقال رسول الله ﷺ نعم الحي همدان ما أسرعها إلى النصر وأصبرها على الجهد ومنهم أبدال وأوتاد الإسلام، فأسلموا وكتب

---

(1) – ابن هشام : المصدر السابق ، ج 2 ص 228 ؛ ابن كثير : البداية و النهاية، ج 3، ص 98.

(2) – صحيح البخاري، ج4، ص 1580

(3) – الواقدي : المغازي، ج1، ص 1078.

(4) – الحربي: المرجع السابق، ص 272.

(5) – هَمدان: هو أوسلة بن مالك بن زيد بن أوسلة بن ربيعة بن الخِيار بن مالك بن زيد بن كهلان. المبرد: نسب عدنان وقحطان، ص 7.

(6) – ابن خرداذبة : المسالك و الممالك، ص33.

لهم النبي ﷺ « **بمخلاف خارف ويام وشاكر**[1] **وأهل الهضب وحقاف الرمل**[2] **من همدان لمن أسلم**»[3] وهذه أراضيهم ثبتها لهم الرسول» ﷺ.

- **مع مالك بن النمط وقومه من همدان:** مالك بن نمط بن قيس بن مالك بن سعد بن مالك بن لأي بن سلمان الهمداني ثم الأرحبي أبو ثور[4]
- يذكر إبن سعد أن قيس ابن مالك وفد على رسول الله وهو بمكة ولم يحدد السنة وقال له يا رسول الله أتيتك لأومن بك وانصرك فقال ﷺ: مرحبا بك أتأخذني بما في يا معشر همدان ؟ قال: نعم بأبي أنت وأمي وأنصرك.

فقال: فاذهب إلى قومك فإن فعلوا فارجع أذهب معك فخرج قيس إلى قومه فأسلموا، ثم خرج بإسلامهم إلى رسول الله فقال قد أسلم قومي وأمروني أن آخذك فقال النبي ﷺ: نعم وافد القوم قيس وقال وفيت وفى الله بك ومسح بناصيته « وكتب عهده **على قومه همدان واحمورها وغربها وخلائطها ومواليها أن يسمعوا له ويطيعوا وأن لهم ذمة الله ورسوله ما أقمتم الصلاة وأتيتم الزكاة**»، وأطعمه ثلاثمائة فرق[5] خيوان ومائتان زبيب، وذرة شطران، ومن عمران الجوف مائة فرق بر جارية أبدا من مال الله[6].

أما ابن هشام فيذكر أن وفادة أهل همدان في السنة التاسعة بعد عودته من تبوك على رسول الله ﷺ منهم مالك بن نمط وأبو ثور وهو ذو المشعار، ومالك بن أيفع، وضمام بن مالك السلماني، وعميرة بن مالك الخارفي، فلقوا رسول الله ﷺ ، فقام مالك بن نمط بين يديه فقال :« يا رسول الله نصية من همدان من كل حاضر وباد، أتوك على قلص نواج متصلى بحبائل الإسلام، لا تأخذهم في الله لومة لائم،

---

(1) – مخلاف خارف ويام وشاكر: مناطق بين صنعاء وصعدة الى الجنوب من اليمن. ابن خرداذبة: المصدر السابق، ص 33.

(2) – حقاف الرمل: منطقة رملية مموجة على شكل هلال مشرفة أو سيوف رمليةعلى البحر بالشحر من أرض اليمن. الزبيدي: تاج العروس، ج 23، ص 156.

(3) – ابن سعد : الطبقات، ج1 ، ص341.

(4) – ابن سعد : الطبقات، ج 1 ، ص 340 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج5، ص 752.

(5) – فرق: مكيال لأهل اليمن مكيال يسع ستة عشر رطلاً وهي اثنا عشر مُدّاً وثلاثة آصع عند أَهل الحجاز، ويساوي 6 كلغ. ابن منظور: ج10، ص 299، علي جمعة محمد: المكاييل والموازين، ص 45.

(6) – ج 1، ص 340 -341

من مخلاف، خارف، ويام، وشاكر، أهل السود، والقود أجابوا دعوة الرسول وفارقوا الإلهات والأنصاب عهدهم لا ينقض، ما أقامت لعلع وماجرى اليعفور بصلع»، فكتب لهم رسول الله ﷺ كتابا أقطعهم فيه ما سألوه وأمر عليهم مالك بن نمط واستعمله على من أسلم من قومه[1] ونص الكتاب:

بسم الله الرحمان الرحيم

«هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ لمخلاف خارف، وأهل جناب الهضب، وحقاف الرمل، مع وافدها ذي المشعار مالك بن نمط، ومن أسلم من قومه أن لهم: فراعها [2] ووهاطها [3] وعزازها[4] ماأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، يأكلون علافها، ويرعون،عافيتها [5] وذمام رسوله [6].وفي رواية أخرى: **لنا من دفئهم [7] وصرامهم [8] ما سلموا بالميثاق والأمانة ولهم من الصدقة الثلب [9] الناب الفصيل[10] الفارض[11] والداجن[12] والكبش الحوري[13] وعليهم فيها الصالغ[14]، والقارح[15] لكم بذلك عهد الله وذمام رسوله »[16].**

---

(1) ـ ابن القيم : زاد المعاد ، ج3، ص 539

(2)ـ فراعها: الفراع ما علا من الأرض وارتفع أي الجبال والهضاب ابن منظور: المصدر السابق، ص 246

(3) ـ وهاطها، الوَهْطُ : المكان المطمئن من الارض المستوي، ينبت فيه العضاة والسمر والطلح والعرفط. الزبيدي: المصدر السابق، ج20، ص 189

(4) ـ عزَازَها : العزازر ما صلب من الارض واشتد وخشن: ابن منظور: المصدر السابق، ج5، ص 374

(5) ـ عافيتها: الارض المغطاة بالعشب. ابن منظور: المصدر السابق، ج15 ص 72.

(6) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج،5 ص 297 السهيلي : المصدر السابق، ج4، ص 375

(7)ـ والدِّفْءُ: نتاج الإبل وألبانها وما يُنتفع به منها. الصغاني : العباب الزاخر واللباب الفاخر، ج1، ص 17.

(8) ـ صرامهم: صرم النخل أجز النخل حان جزاز نخلهم أي قطع عراجين التمر التي نضجت، نقول حان وقت جزاز النخل والغنم والزرع. ابن سيده : المخصص، ج3، ص 223.

(9)ـ الثلْبُ والناب: من ذكور الإبل الذي هرم وتكسرت أنيابه. الفرابي: الصحاح في اللغة، ج2، ص 101 .

(10)ـ الفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه. الزبيدي: المصدر السابق، ج30، ص 164.

(11)ـ الفارض : بقرة فارض العظيمة السمينة . الزبيدي: المصدر السابق، ج 18، ص 480

(12)ـ الداجن : والداجن وهي الشاة التي تَعلِفها الناسُ في منازلها. ابن منظور: المصدر السابق، ج13، ص 147

(13)ـ الكبش الحوري: المراد به هنا ما يتخذ من جلود الضأن وقيل هو ما دبغ من الجلود بغير القرض. ابن منظور: المصدر السابق، ج4، ص 217

(14)ـ الصَّالِغ: من الضأن هي التي تم لها أربع سنين وهي في الخامسة. الصغاني: المصدر السابق، ج1، ص 352

(15)ـ القارح : القارحُ الناقةُ أَوّلَ ما تَحْمِلُ وقيل هي التي لا تشعر بلَقاحِها حتى يستبين حملها. ابن سيده: المصدر السابق، ج2، ص131

(16) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج 5، ص 299 ؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 233

- **كتاب لعمير ذي مران ومن أسلم من همدان:** بعث الرسول ﷺ كتاب إلى أهل اليمن جميعا كتاب على يد بن مرارة الرهاوي ينسب إلى رهاء بن يزيد بن حرب بن علة بن جلد بن مالك بن أدد، قبيلة من مذحج[1] فأسلم قوم ذي مران بعد رجوع الرسول ﷺ من تبوك ونص الكتاب:

بسم الله الرحمان الرحيم.

« **هذا كتاب من محمد رسول الله– صلى الله عليه وسلم– إلى عمير ذي مران ومن أسلم من همدان سلم أنتم فإني أحمد الله إليكم، الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد ذلك. فإنه بلغني إسلامكم مرجعنا من أرض الروم فأبشروا فإن الله قد هداكم بهداه وإنكم إذا شهدتم أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبد الله ورسوله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة فإن لكم ذمة الله وذمة رسوله على دمائكم وأموالكم وأرض البور التي أسلمتم عليها سهلها وجبلها وعيونها وفروعها غير مظلومين ولا مضيق عليكم. وأن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهل بيته إنما هي زكاة تزكونها عن أموالكم لفقراء المسلمين**»[2]

ضمن لهم الرسول ﷺ الأمان على أموالهم وأرضهم وكل ما عليها من مياه وعيون ولا يتعرضون لظلم كما لا يضيق عليهم، وبين لهم أن الزكاة لا تحل لأهل بيت الرسول ﷺ، إنما الزكاة من أموالكم لفقراء المسلمين.

- **مع عك ذي خيوان:** استجاب عك ذي خيوان الهمداني وقومه لدعوة النبي لأهل اليمن جميعا، أسلم على يد بن مرارة الرهاوي وكانت له قرية ورقيق فقيل له إنطلق إلى الرسول ﷺ وخذ منه الأمان على قومك ومالك، فقدم على رسول الله وطلب منه ذلك فأقره علي أرضه حتى لا ينازعه فيها أحد، فكتب له كتاب:

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد رسول الله لعك ذي خيوان، إن كان صادقاً في أرضه وماله ورقيقه، فله الأمان وذمة محمد ﷺ** »[3] .

---

(1) ـ ابن الأثير : أسد الغابة ، ج2، ص468.

(2) ـ اليعقوبي: تاريخ، ص137؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج2، ص 375.

(3) – ابن الاثير: أسد الغابة، ج1، ص342، حميد الله: المرجع السابق، ص 225.

- **كتابه للحارث بن عبد كلال** : أسلم ملوك حمير كبقية أهل اليمن وبعد رجوع الرسول ﷺ من تبوك وعلم بإسلامهم فكتب لهم كتاب أمان والتزام هذا نصه:

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد النبي رسول الله إلى الحارث بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والنعمان قيل ذي رعين وهمدان ومعافر أما بعد ذلكم.فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو أما بعد فإنه قد وقع بنا رسولكم مقفلنا من أرض الروم فلقينا بالمدينة فبلغ ما أرسلتم وخبر ما قبلكم وأنبأنا بإسلامكم وقتلكم المشركين. وإن الله قد هداكم بهدايته إن أصلحتم وأطعتم الله ورسوله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأعطيتم من المغانم خمس الله وسهم نبيه وصفيه. وما كتب على المؤمنين من الصدقة من العقار عشر ما سقت العين وما سقت السماء وكل ما سقي بالغرب نصف العشر. وفي الإبل في الأربعين ابنة لبون وفي ثلاثين من الإبل ابن لبون ذكر وفي كل خمس من الإبل شاة وفي كل عشر من الإبل شاتان وفي كل أربعين من البقر بقرة وفي كل ثلاثين من البقر تبيع جذع أوجذعة، وفي كل أربعين من الغنم سائمة وحدها شاة، وإنها فريضة الله التي فرض على المؤمنين في الصدقة فمن زاد خيرا فهو خير له. ومن أدى ذلك وأشهد على إسلامه وظاهر المؤمنين على المشركين فإنه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم وله ذمة الله وذمة رسوله. وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني فإن له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يفتن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو قيمته من المعافر أو عرضه ثيابا فمن أدى ذلك إلى رسول الله فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منعه فإنه عدو لله ولرسوله**»[1].

يتضح من قراءتنا لهذا الكتاب الذي أمن فيه الرسول ﷺ ملوك حمير وفي نفس الوقت ألزمهم بأداء الفرائض من صلاة وزكاة التي فصلها لهم سواء زكاة الزروع وزكاة الأنعام المختلفة الأنواع من إبل و بقر وأغنام، وذكرهم أنه في حالة التطوع فذلك يعتبر من الخير، ومن أدى ذلك وشهد المسلمين على إسلامه وقاتل المشركين فإنه من المؤمنين لهم ما عليهم سواء بسواء، وله كل الأمان من الله و رسوله، وبما أن اليمن فيها من اليهود و النصارى فذكر الرسول ﷺ أنه في حالة إسلام اليهودي أو النصراني يكون واحد من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم، وإذا بقي على دينه لا يفتتن وتجب عليه الجزية وحددها على كل حالم

---

(1) – الطبري: المصدر السابق، ج 4، ص 145.؛ ابن كثير : السيرة النبوية، ج4، ص 145 ؛ ابن االأثير: اسد الغابة، ج1، ص381؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص356 ؛ البلاذري : فتوح البلدان: ص 85؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 221 .

ذكر أو أنثى دينارا واحدا، أو يعوض بما قيمته من المعافر أو ثياب، فمن أدى ذلك فله أمان الله و أمان رسوله، ومن أبى فهو عدو لله و لرسوله، إلا أن الجزية لم تفرض على النساء والصبيان وتفسير ذلك نحيله في الفصل الاقتصادي.

ـ كتبه ﷺ مع قبائل حضرموت

- **مع مهري بن الأبيض وأهل مهرة:** بنو مهرة بن حيدان إبن عمرو بن الحاف بن قضاعة، من القحطانية[1] ومهرة قبيلة تنسب إليهم الإبل المهرية وباليمن لهم مخلاف يتوسط عُمان وحضرموت مطلة على البحر وهي بلاد واسعة،[2] وبلاد مهرة قصبتها تسمى الشحر، والمر ونضدون وينعب[3] وهي بلاد قفرة رملية ليس ببلادهم نخيل ولا زرع، وإنما أموالهم الإبل،[4] قدم وفد مهرة على النبي ﷺ وأسلم على يديه وكتب لهم كتابا نصه:

« **هذا كتاب محمد رسول الله لمهري بن الأبيض من آمن به من مهرة ألا يؤكلوا[5] ولا يعركوا[6]، وعليهم إقامة شرائع الإسلام، فمن بدل فقد حارب، ومن آمن به فله ذمة الله وذمة رسوله، اللقطة مؤداة[7] والسارحة[8] منداة[9] والنفث السيئة، والرفث[10] الفسوق**»[11]

من هم الرسول ﷺ الأمن في حالة إقامة الشرائع الإسلامية ولا يعتدى عليهم، ومن ارتد فقد حارب الله ومن آمن بما في الكتاب فله أمان الله ورسوله، كما أوصاهم بتحلي بأخلاق المسلم ففي حالة

---

(1) ـ عمر رضا كحالة : معجم قبائل العرب، ج3، ص966.

(2) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج5، ص 234.

(3) ـ ياقوت : نفس المصدر،ج1، ص 198 ـ 451.

(4) ـ :البكري : المسالك و الممالك، ج1، ص 306 الإصطخري : المسالك والممالك ، ص 10.

(5) ـ يؤكلوا : أي لا يغار عليهم.أو يعتدى عليكم. الحموي أبو العباس : المصدر السابق ج1 ص 109.

(6) ـ يعركوا : من عركت الماشية النبات أكلته أي يؤكل نباتهم. الزبيدي: المصدر السابق، ج 27 ص 269.

(7) ـ اللقطة مؤداة : المقصود هنا ضالة الإبل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك بل إنما تلتقط للحفظ على صاحبها و تعاد لصاحبها. ابن منظور: المصدر السابق، ج 9، ص 236.

(8) ـ السارحة: الماشية تسرح الى مراعيها. ابن منظور: المصدر السابق، ج2، ص 478.

(9) ـ منداة: التندية أن يورد الرجل الابل والخيل فتشرب قليلا ثم يردها الى المرعى ساعة ثم تعاد الى الماء. ابن سيده: المخصص، ج 2، ص 181.

(10)ـ الرفث والفسوق: كل الكلام والافعال الفاحشة. ابن منظور: المصدر السابق، ج2، ص 153.

(11)ـ ابن سعد: ج1، ص 286 ؛ النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج18، ص 75.

عثورهم على إبل ضالة يحافضون عليها وإعادتها لصاحبها ولا يأخذوا شيء ليس لهم، كما يتجنبون الكلام والأفعال الفاحشة.

- **مع قبيلة الأزد** : من أعظم قبائل العرب وأشهرها، تنتسب إلى الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان والأزد من أعظم الأحياء وأكثرها بطوناً وأمدها فروعاً وتفرقت الأزد من اليمن في البلاد وانقسموا [1]، إلى أربعة أقسام وما يهمنا هم أزد اليمن ومضاربهم هي مأرب بارق، الحال، بيش، أبيدة، مرأة القفس، ريسوت، تثنيث، تؤام، العداف، بحري منفلوط، والحرف. كانت الأزد أيام الجاهلية، من أهم عباد مناة، وذي الخلصة، وعائم، وباجر[2].

بعثت الأزد بوفد رسمي للمدينة تعلن إسلامها في العام العاشر الهجري وقد كتب الرسول ﷺ عدة كتب إلى زعمائها[3] منهم ضماد الأزدي نتناول كتابه في القادم.

- **مع أبي ظبيان الأزدي**: هو عمير بن الحارث الأزدي يكنى أبا ظبيان،[4] وظبيان بن غامد من أكبر بطون الأزد، ويحيط بها من الشمال الشلاوة، ومن الشرق شمران، ومن الجنوب بلقرن، وبلعريان، ومن الغرب زبيد، وزهران، وتمر طريق الطائف وأبها وسط ديار هذه القبيلة، وتنقسم إلى قسمين البدو، والحضر، ومقر غامد الباحة.[5]

تعود علاقة الرسول ﷺ بأهل غامد لما كان بمكة، حيث وفد عليه مجبين للإسلام منهم مخنف وعبد الله وزهير بنو سليم، وعبد شمس بن عفيف بن زهير ولما هاجر إلى المدينة .

وفد عليه في المرة الأولى الجحن بن المرقع وجندب بن زهير وجندب بن كعب، ثم قدم عليه مرة ثانية أربعون رجلا من غامد والظاهر أنه يوم الفتح منهم الحكم من مغفل وكتب لهم النبي كتابا[6]. وقدم الوفد الثاني على رسول الله ﷺ في شهر رمضان من السنة العاشرة وهم عشرة فنزلوا ببقيع الغرقد، ثم لبسوا من صالح ثيابهم، ثم انطلقوا إلى رسول الله ﷺ فسلموا عليه وأقروا بالإسلام، وكتب لهم رسول الله

---

(1) ـ القلقشندي: قلائد الجمان، ج1، ص26 ـ 29.

(2) ـ عمر رضا كحالة : المرجع السابق، ج1، ص 18.

(3) ـ عون الشريف: المرجع السابق، ص237.

(4) ـ أسد الغابة: ابن الاثير، ج2، ص 371.

(5) ـ عمر رضا كحالة : المرجع السابق، ح3، ص 695 .– 876.

(6) ـ الطبقات: ابن سعد، ج1، ص80 .

ﷺ كتابا فيه شرائع الإسلام، وأتوا أُبي بن كعب فعلمهم قرآنا، وأجازهم رسول الله ﷺ كما يجيز الوفد وانصرفوا[1] أما نص الكتاب:

«**أما بعد، فمن أسلم من غامد فله ما للمسلم، حرم ماله ودمه، ولا يحشر ولا يعشر، وله ما أسلم عليه من أرضه** »[2]. يتضح من الكتاب أن الرسول أمَّن وفد غامد في كل شي من مال ودم وأرض في حالة أن أسلمن وإن كان العكس يتحمل نتائج خذلانه.

- **مع جنادة الأزدي**: جنادة بن أبي أمية الأزدي، وكنيته أبو عبيد الله، له صحبة نزل مصر وعقبه بالكوفة، توفي سنة سبع وستين[3] كتب له ﷺ ولقومه ومن تبعه « **هذا كتاب من محمد رسول الله لجنادة الأزدي وقومه ومن تبعه ما أقاموا الصلاة، آتوا الزكاة، وأطاعوا الله ورسوله، وأعطوا من المغانم خمس الله وسهم النبي ﷺ وفارقوا المشركين، فإن لهم ذمة الله وذمة محمد بن عبد الله** ». حيث أمَّنه وأمَّن قومه لكن شرط إقامة شعائر الإسلام ومفارقة المشركين وبعدها « **لهم ذمة الله وذمة محمد بن عبد الله** »[4]

من خلال ما سبق يتضح سياسة الرسول ﷺ العامة نحو قبائل الجنوب تختلف إلى حد كبير مقارنة بسياسته نحو قبائل الشمال، إدراكا منه أن قبائل الجنوب تعاني أصلا من الصراعات بين بعضها سواء كان صراع سياسي أو صراع على الماء و الكلأ، لذلك أدرك الرسول ﷺ أنها تحتاج إلى الأمن قبل أي شيء، لذلك آثر التعامل الدبلوماسي معها آخذا بعين الاعتبار أقوى الزعامات القبلية، لذلك كانت معاهداته معها التي كتبها يضمن لها حقها في الأرض والمياه والزروع مقابل الايمان بالله والرسول، كما ترك لها الحرية المطلقة في إدارة شؤونها الداخلية، فقط اكتفى بإرسال مبعوثين عنه ﷺ لتعليم الناس وجمع الصدقات في وقتها مثل أبو موسى الأشعري و معاذ بن جبل وغيره، ولم تكن سياسة الرسول ﷺ سوى مراقبة قبائل الجنوب من حيث علاقاتها فيما بينها، و كذلك الالتزامات التي قطعتها على نفسها اتجاه دولة المدينة.

---

(1) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 345، النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج18، ص 69 .

(2) ـ :ابن الاثير: أسد الغابة، ج2، ص 371؛ ابن القيم : زاد المعاد، ج 3، ص 671 ؛ محمد بن عبد الله غباث: المرجع السابق، ج2، ص 651.

(3) ـ ابن الأثير : أسد الغابة، ج1، ص189، محمد عبد الله غباث: المرجع السابق، ج1، ص 598.

(4) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 233 ؛ عون الشريف قاسم: المرجع السابق، ص 350.

4. معاهداته وكتابه مع القبائل الواقعة شرق وجنوب شرق شبه الجزيرة العربية تشمل هذه المنطقة على عدة مناطق منها البحرين[1] هجر[2] وعمان[3] التي يحكمها العديد من الزعماء، وكانت هذه المنطقة يقطنها العديد من القبائل العربية كعبد القيس ، وبكر بن وائل وتميم، وإبني الجلندي، وتعد هذه الأخيرة من القبائل الكبيرة التي ظلت بعمان إلى عهد الرسول[4] ﷺ كما يقطنها مجوس ويهود ونصارى [5].

التفت الرسول ﷺ إلى المنطقة الشرقية والجنوبية الشرقية بين سنوات 6هـ إلى غاية 9هـ السنة التي قدمت فيها وفود القبائل القاطنة بها وبعد أن خيَّر قبائلها وفروعها بين الدخول في الإسلام، أو دفع الجزية مقابل الحماية والأمن وربما كانت تلك سياسة الرسول ﷺ أن لا يفتح عداوة مع جهة هي تحت النفوذ الفارسي وترك ذلك للمستقبل. وفعلا ما كادت السنة الثامنة والتاسعة للهجرة حتى بدأت صدى انتصارات الرسول قد بلغت مسامعها، فكان زعماء قبائل هذه المنطقة كل واحد منهم يطالب بحمايته وحماية قومه وأمواله، ويجيبهم الرسول ﷺ لمطالبهم مقابل شروط الإيمان بالله وبالرسول. وإذا كانت المنطقة بها عرب ويهود ونصارى شرطه دفع الجزية والملاحظ أن الشروط كانت تدريجية مع قبائل الجنوب الشرقي، كما كانت تختلف حسب استعدادات القبيلة في الدخول مع الرسول في حلف كامل الأركان وزاده إسلامها قوة وشدة ومن هذه القبائل.

ـ. كتابه لقبيلة عبد القيس: تنتسب هذه قبيلة إلى عبدالقيس بن أفصى بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان[6] موطنها البحرين، وبهاخلق كثير من بكر بن وائل، وتميم، فلما نزل بها عبد القيس، زاحموهم في تلك الديار، وقاسموهم في المواطن[7]. كان أول لقاء بين الرسول مع عمرو بن عبد القيس ابن أخت الأشج دعاه للإسلام.

---

(1) – البحرين: البحرين هي بلاد واسعة يحدها شرقا مياه الخليج العربي وغربا باليمامة وجنوبا عمان، وهي جزيرة بينها وبين الساحل مجرى يوم وهي بلاد سهلة كثيرة الأنهار من العيون . البكري: المسالك، ج1، ص309؛ وقرى البحرين: الخطُّ، والقطيف، والآرة، وهجَر، وألفروق، وبينونة. ابن خرداذبه: المصدر السابق، ص35

(2) – هجر: وهو أول بلاد البحرين وهي قاعدة البحرين وهي من مساكن عبد القيس. الإدريسي: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ص 50

(3) – عمان: اسم مدينة عربية على ساحل بحر العربي ومياه المحيط الهندي وغربها اليمن. القزويني : آثار البلاد وأخبار العباد، ج1، ياقوت : المصدر السابق، ج 4، ص 150 .

(4) – ياقوت: المصدر السابق، ج1، ص95.

(5) – الهمداني : صفة جزيرة العرب، ج1 ص 68، ياقوت: المصدر السابق، ج1، ص 348.

(6) – ابن حزم : جمهرة أنساب العرب، ج2، ص 469. الجزري: اللباب في تهذيب الأنساب، ج2، ص 314.

(7) – عمر رضا كحالة: المرجع السابق، ج2، ص726

وأسلم، ثم قال له النبي أدع خالد للإسلام ولما دعاه أسلم ثم خرج في جماعة معهم نوح بن مخلد[1] وكان قدومهم لما شخص النبي لفتح مكة، ولما وفد قوم عبد القيس في السنة التاسعة كتب لهم كتاب آمان نصه: « **من محمد رسول الله إلى الأكبر بن عبد القيس أنهم آمنون بأمان الله ورسوله على ماأحدثوا في الجاهلية من القحم[2] وعليهم الوفاء بما عاهدوا ولهم أن لا يحبسوا عن طريق الميرة ولا يُمنعوا صوب القطر ولا يحرموا حريم الثمار عند بلوغه. و العلاء بن الحضرمي أمين رسول الله على برها وبحرها وحاضرها وسراياها وما خرج منها، وأهل البحرين خفراؤه من الضيم وأعوانه على الظالم وأنصاره في الملاحم عليهم بذلك عهد الله وميثاقه، لا يبدلوا قولا ولا يريدونه ولهم على جند المسلمين الشركة في الفيء والعدل في الحكم و القصد في السيرة، حكم لا تبديل له في الفريقين، كليهما والله ورسوله يشهد عليهم** ».[3]

وهناك كتاب آخر أورده حميد الله نصه: « هذا كتاب محمد رسول الله لعبد القيس ، وحاشيتها من البحرين وما حولها إنكم أتيتموني مسلمين، مؤمنين بالله ورسوله، وعاهدتم على دينه ،فقبلت على أن تطيعوا الله ورسوله فيما أحببتم وكرهتم، وتقيموا الصلاة وتؤتوا وتحجوا البيت وتصوموا رمضان وكونوا قائمين لله بالقسط ولو على أنفسكم وعلى أن تؤخذ من حواشي أموالكم فترد على فقرائكم على فريضة الله و رسوله في أموال المسلمين»[4]

ما يلاحظ على كتاب النبي لعبد القيس أنه كتاب آمان، كما عفى عما صدر منهم من تجاوزات في الجاهلية، كما طلب منهم الوفاء بما عاهدوا الرسول عليه، وكفل لهم الحرية لاستعمال الطرق المؤدية للأسواق لشراء ميرتهم ومن حبسهم عن ذلك يتعرض لمواجهة محمد ﷺ، ولهم في أرضهم الحق في الزراعة والإستفادة مما ينزل بها من المطر كما لا يمنعوا من الإنتفاع من الثمار عند وقت النضج[5] وعندما يبلغ زرعهم غايته كفل لهم الحق في حصاده لا يحرمهم من ذلك أحد.

---

(1) – نوح بن مخلد: الضبيعي، جد أبي جمرة الضبيعي. وروى عنه أبو جمرة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بمكة فقال له: " ممن أنت "؟ قال: من ضبيعة بن ربيعة فقال له رسول الله ﷺ: خير ربيعة عبد القيس ثم الحي الذي أنت منهم. ابن عبد البر: الإستيعاب، ج1، ص 486 ؛ أبو نعيم : معرفة الصحابة، ج5، ص 2705.

(2) – القحم : الذنوب التي ارتكبوها في لجاهلية، أي أقحموا أنفسهم في أمور عظام. الزبيدي: المصدر السابق، ج33، ص 232.

(3)– ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 283.

(4) ـ حميد الله : المرجع السابق، ص 160.

(5) ـ الصالحي الشامي: المصدر السابق، ج6، ص 370.

وفي الكتاب شرط حيث عيّن العلاء بن الحضرمي ممثلا للرسول ﷺ أمين رسول الله على كل البحرين فهو مسؤول عن برها وبحرها وحاضرها وسراياها وما خرج منها وعلى أهل البحرين أن يضمنوا حماية مندوب رسول الله ﷺ فيكونوا خفراءه من الضيم وأعوانه، على من يرتكب ظلما كما عليهم أن يحاربوا معه كل من يخرج عن حكمه أو يتحدى سلطته. كما أعطاهم الكتاب الحق في أن ينالوا نصيبا من الغنائم كبقية جنود المسلمين، وكفل لهم نصف الفيء المكتسب، ويذهب الشطر الآخر لبقية الجيش، كما ذكرهم بأداء الأركان الخمسة وجدد على أن تؤخذ الأموال من الأغنياء وترد على الفقراء، وهذه الاخيرة فريضة الله ورسوله في أموال المسلمين.

مما سبق نستنتج أن الرسول ﷺ قد تعرف على القبائل لما كان بمكة فكوَّن نظرة شاملة على مجمل القبائل من حيث القوة والضعف سياسيا وعسكريا واقتصاديا، وكذلك مدى تحالفها مع قريش، بالإضافة إلى موقعها الجغرافي من خلال القرب والبعد عن المدينة وكذلك مكة، هذه الدراسة دفعته إلى عقد معاهدات آمان أو صلح تمكنه من تأمين الدعوة طبعا بدأها بكتابه مع المجتمع الذي هاجر إليه ـ سكان المدينة ـ ثم مع القبائل المحيطة بالمدينة ، وأكثر القبائل التي سعى إلى عقد معها معاهدات أمان قبائل الشمال، وذلك لقربها وتحالفها مع دولة الروم على عكس قبائل الجنوب التي غلب عليها الجانب الدبلوماسي، تمثل في إرسال خالد بن الوليد ثم علي بن أبي طالب إلا نشر الدعوة الإسلامية في الجنوب لم تحسمها هاتين الوفادتين، مما يبين قوة العامل السياسي في تعامل الرسول مع قبائل الجنوب، حيث كثيرا ما كانت شخصيات بارزة اختارت القدوم بنفسها إلى الرسول تعلن إسلامها ولاءها السياسي مثل الضحاك بن قيس ووائل بن حجر كما تبعتها مجموعات قليلة لكن مع فتح مكة ازدادت الوفود الجنوبية توافدا إلى إن اكتملت في السنة العاشرة لتصبح المنطقة الجنوبية، والمنطقة الشرقية من عمان شرقا إلى صنعاء غربا تحت سلطة المدينة .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المصدر : أطلس التاريخ الإسلامي لحسين مؤنس

الفصل الثالث

سياسة الرسول ﷺ في تبليغ الدعوة وتأمينها وحمايتها

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ـ الفصل الثالث: سياسة الرسول ﷺ في تبليغ الدعوة وتأمينها وحمايتها

المتأمل في سياسة الرسول ﷺ سواء من حيث نشر الدعوة وحمايتها يدرك أنها سياسة امتازت بالتدرج حيث أوجد المكان الذي انطلقت منه الدعوة ثم أمَّن حوز المدينة، ثم الأقرب فالأقرب، في حين بقيت كثير من القبائل و استمرت على عدائها للدعوة والرسول إلى ما بعد فتح مكة، والبعض الآخر إلى غاية السنة العاشرة من الهجرة ومع ذلك توجه الرسول ﷺ بالدعوة إلى خارج شبه الجزيرة العربية قبل هذا التاريخ والسؤال المطروح كيف استطاع الرسول ﷺ أن يؤمّن انتشار الدعوة ويحميها في محيط شبه الجزيرة العربية ثم إلى خارجها ؟ هذا ما سنتناوله في هذا الفصل.

بعد أن تمكن النبي من بناء الدولة مثلما تطرقنا إليه في الفصل السابق، حيث حقق نتائج هامة في جذب العديد من القبائل إلى صفه خاصة بين السنة الثانية والخامسة للهجرة[1] وهذا ما حصل حيث أن المشركين لم يغزوا المسلمين بعدها بل غزاهم المسلمون في بلادهم[2] وهذا ما حدث لما فشل العرب في غزوة الأحزاب (الخندق) سنة خمسة هجرية قال ﷺ: الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير إليهم، أي نحن الذين نقوم بغزو قريش بعد هذا اليوم وهي لا تقوم بغزونا[3] و فعلا سار إليهم الرسول ﷺ بعد نقضهم صلح الحديبية و فتح الله له مكة و دانت له قريش. نجد الرسول قد سلك سياسة نقل الحرب إلى ديار العدو الذي لم يكن يتوقع ذلك، وتتمثل أهمية هذا العمل في شل حركة العدو وبث الذعر بين قواته ويستسلم دون مقاومة بفضل من الله الذي أيده بنصره بالرعب، مسيرة شهر، وبهذا تمكن الرسول من حماية الدعوة. علما أن الحرب كانت تفرض على الرسول فرضا، وعلى الرغم من ذلك واصل الرسول ﷺ نشر دعوته وتأمينها بالطرق السلمية مستوعبا ومطبقا لقوله تعالى ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾ [4].

---

[1] ـ الطيب برغوث: المرجع السابق، ص 391.

[2] ـ إبراهيم بن محمد المدخلي : مرويات غزوة الخندق، ج9، ص 50.

[3] ـ صحيح البخاري، ج 4، ص 5009، رقم 3884.

[4] ـ سورة النحل الآية 125.

أولا: دعوة الرسول ﷺ للحكام والشخصيات والمجموعات السكانية داخل شبه الجزيرة العربية

1. كتبه للحكام في شبه الجزيرة العربية

كانت تحركات النبي ﷺ على محورين داخل شبه الجزيرة العربية وعلى أطرافها وعليه كانت الفترة الممتدة بين صلح الحديبية وحتى غزوة تبوك سنة تسع للهجرة فترة عظيمة الأثر في توسع انتشار الدعوة الإسلامية خاصة بعد فتح مكة وخضوع ثقيف بعد هزيمة هوازن ومن تحالف معهما ، فبين سنة السادسة و الثامنة للهجرة كانت رسائل الرسول قد وصلت إلى الحكام سواء داخل شبه الجزيرة أو إلى خارجها .

أ– رسالته إلى هوذة بن علي الحنفي ملك اليمامة سنة 6هـ: كانت اليمامة قبل تسمى (جّوًا) وتسمى العروض أو القرية، ثم سميت اليمامة وقاعدتها حجر، نسبة إلى اليمامة بنت سهم بن طسم المعروفة بزرقاء اليمامة ، التي يضرب بها المثل في حدة البصر[1] . تقع في شرق شبه الجزيرة العربية أكثر البلاد تمرا ونخلا من المدينة ومن سائر الحجاز[2]، وسكانها من القبائل العربية أكثرها عددا وأقواها شوكة وأكبرها مكانة، كقبيلة تميم وحنيفة وعقيل وجعدة وعامر وباهلة وغيرها. ومنها هوذة بن علي الحنفي[3] ملك اليمامة وكان نصرانياً[4] وحليف لكسرى وحافظا لمصالحه حيث يجير قوافل كسرى الذاهبة والقادمة من اليمن أثناء مرورها بديار بني حنيفة[5]. أما معرفة بنو حنيفة وعلى رأسهم هوذة بالنبي وما يدعو له فكانت منذ أن بدأ النبي ينتقل في كل المواسم أين يلتقي بالقبائل في الأسواق حيث التقى النبي بعامر بن سلمة الحنفي. يقول عامر بن سلمة عن جهاد النبي في الدعوة إلى الله « كان يدعونا إلى الله عز وجل وأن نمنع له ظهره حتى يبلغ رسالات ربه ، ويشرط لنا الجنة، فما استجبنا له ولا رددنا عليه ردا جميلا فخشنا عليه وحلم عنا »[6] ولما نجح النبي و وجد أنصارا له لنشر الدعوة كانت أخباره تصل لكل القبائل و الحكام ومنهم هوذة الذي كتب له النبي رسالة في السنة السادسة للهجرة و هذا نصها: **بسم الله الرحمان الرحيم**

« من محمد رسول الله إلى هوذة بن علي سلام على من اتبع الهدى واعلم أن ديني سينتهي إلى منتهى الخف والحافر فأسلم تسلم وأجعل لك ما تحت يديك»[7]

---

(1) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج 5، ص 442، 119؛ ابن عبد البر: أثار البلاد في أخبار البلاد، ص 52.

(2) ـ الإصطخري: المصدر السابق، ج1، ص 8.

(3) ـ ابن خلدون : العبر ، ج2، ص 302.

(4) ـ أبو الفداء : تاريخ ج1، ص 215.

(5) ـ الاصفهاني : الأغاني، ج 17، ص 319.

(6) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج2 ، ص 453.

(7) ـ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص297 ؛ ابن طولون : أعلام السائلين، ص 109.

كان سليط ممن يترددون على اليمامة،[1] و كان على معرفة بما يدور في اليمامة فحين هم بتسليم الرسالة إلى هوذة خاطبه بكلام فيه حجة وبيان آملا في أن يستجيب لله و رسوله. [2] و لما قرأ عليه الكتاب فرد ردا دون. وكتب إلى النبي ﷺ « **ما أحسن ما تدعو إليه وأجمله وأنا شاعر قومي وخطيبهم** رد **والعرب تهاب مكاني فاجعل إلي بعض الأمر اتبعك** »[3] . رفض هوذة دعوة النبي بل طلب أن يكون الأمر إليه بعده و أكرم مبعوث النبي ﷺ بجائزة وكساه أثوابا من نسج هجر فقدم بذلك كله على النبي فأخبره و قرأ كتابه [4] وقال : «**لو سألني سبابة من الأرض ما فعلت باد وباد ما في يديه** » فلما انصرف رسول الله ﷺ من الفتح جاءه جبريل عليه السلام بأن هوذة مات [5] و ظهر دين الله على اليمامة في عهد الخلافة الراشدة لما قتل مسيلمة في حرب اليمامة سنة 12 هـ، الذي ادعى النبوة في عهد الرسول. وعلى ما يبدو أن أخبار النبي كانت تتداول بين الملوك وحكام تلك الفترة يذكر الواقدي « أن أركون دمشق عظيم من عظماء النصارى كان عند هوذة فسأله عن النبي ﷺ. فقال: جاءني كتابه يدعوني إلى الإسلام فلم أجبه قال له أركون: لم لا تجيبه فقال: ضننت بديني وأنا ملك قومي ولئن تبعته لم أملك قال: بلى والله لئن اتبعته ليملكنك وإن الخيرة لك في إتباعه وإنه للنبي العربي الذي بشر به عيسى بن مريم وإنه لمكتوب عندنا في الإنجيل محمد رسول الله »[6].

ب– رسالته للمنذر بن ساوى ملك البحرين: البحرين جزيرة كبيرة تطل على الساحل من الشرق، كانَت تسمى « أَوَالُ » وهي إمارة البحرين اليوم[7]، وانتقل اسم البحرين إلى جزيرة كبيرة يحدها الساحل من الشرق ومن الغرب تمتد إلى رمال الدهناء التي تفصلها عن اليمامة[8]، وهجر جزء من البحرين لكن مستقلة في إدارتها، يتولاها سبيخت مرزبان هجر ويقطنها عرب وعجم .

---

(1) ـ الحلبي : السيرة الحلبية، ج 3، ص 303

(2) ـ « يا هوذة إنك سودتك أعظم حائلة وأرواح في النار وإنما السيد من منع بإيمان ثم زود التقوى وإن قوما سعدوا برأيك فلا تشق به، وإني آمرك بخير مأمور به، وأنهاك عن شر وأنهاك عن عبادة الشيطان، فإن في عبادة الله الجنة وفي عبادة الشيطان النار، فإن قبلت نلت ما رجوت، وأمنت ما خفت، وإن أبيت فبيننا وبينك كشف الغطاء وهول المطلع » ابن القيم : المصدر السابق، ج 3، ص 696 .

(3) ـ الحلبي : السيرة الحلبية، ج3، ص 303؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 157.

(4) ـ الصفدي: المصدر السابق، ج1، ص 42.

(5) ـ إبن طولون: المصدر السابق، ص 110، ابن حديدة: المصباح المضئ، ج2 ص 298؛ الزيلعي: نصب الراية، ج4 ص 425، الحلبي : المصدر السابق، ج 3، ص 301.

(6) ـ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، ص337 ؛ ابن القيم: زاد المعاد، ج3، ص 605.

(7) ـ الحربي : المرجع السابق، ص 41 بدل 51.

(8) ـ البكري: المسالك و الممالك، ص 38.

أما التركيبة الاجتماعية للبحرين عند ظهور الإسلام متعددة منها القبائل العربية، تقطنها قبيلة عبد القيس، وعشائر من تميم وبكر بن وائل والأزد، بالإضافة إلى عناصر غير عربية، أهمها الفرس يمثلون القوات العسكرية التي أسكنها الساسانيون لتأمين سيطرتهم على البحرين، ومن هذه المجموعة جيلان [1] و الزط [2] والسبابجة [3]، كانوا في جند الفرس ممن تم سبيهم وفرضوا لهم العطاء يتمركزون قرب السواحل[4] ومن زعمائهم المشهورين عند ظهور الإسلام الأشج العصري[5] مما يدل على التنوع العرقي في البحرين.

أما العقدي فتنتشر الوثنية بين العديد من القبائل منها بكر وتغلب ابني وائل ، أما النصرانية انتشرت في ربيعة و غسان و قضاعة[6] و عبد القيس وبكر بن وائل و من أشرافهم بشر بن عمرو المعروف بالجارود وكان سيد عبد القيس، كما انتشرت اليهودية في البحرين ولكن في نطاق ضيق ويعود وجودها للقرن السابع الميلادي[7] ومن أهم رجالاتها ابن يامن [8]، كما اعتنق بعض أهالي البحرين المجوسية وكان منهم زرارة عدس وابناه حاجب ولقيط و الأقرع بن حابس[9]، ومن المعتقدات التي انتشرت في البحرين الأسبذية [10] ومنهم عبد الله بن زيد بن عبد الله بن دارم [11].

كانت العلاقة التجارية بين البحرين والحجاز وثيقة قبل الإسلام وبعده، فقد أشارت المصادر إلى تصدير البحرين إلى مكة التمور والمنسوجات ومنها بز هجر والملاحف والتمر البرني من هجر[12] كما كانت لها صلات

---

(1) ـ جيلان هم قوم وظفهم كسرى بالبحرين لخرصِ النخل الزبيدي : المصدر السابق، ج28 ص 261

(2) ـ الزط : أصلهم من السند اشتغلوا في مهن متعددة بالسفن و القرصنة و الرعي كما اشتهروا بصناعة الثياب وإليهم تنسب الثياب الزطية يتمركزون حيث الكلأ مما يدل أنهم رعاة البلاذري: فتوح البلدان ج2 ص 460. ابن منظور : لسان العرب، ج7، ص 308.

(3) ـ السبابجة : قوم من السند وظفوا لحراس السجون. الزبيدي: المصدر السابق، ج6، ص 27 .

(4) ـ البلاذري : فتوح البلدان، ج2، ص 461.

(5) ـ الأشج: اسمه بشر بن حنش وكان نصرانيا وقدم الجارود سنة عشر في وفد عبد القيس على النبي (ص) اسلم كان صليبا على دينه قتل بارض فارس سنة 21 هـ. ابن حجر: الإصابة، ج1، ص 442.

(6) ـ ابن قتيبة : المعارف، ص 77.

(7) ـ برهان الدين دلو: المرجع السابق، ج2، ص 219.

(8) ـ البكري : معجم ما استعجم، ج3، ص 926

(9) ـ ابن الأير : الكامل في التاريخ ،ج 1، ص 205

(10) ـ الاسبذين : قوم كانوا يعبدون الخيل، وهناك من نسبها إلى قرية بهجر يقال لها الأسبذ. الزبيدي : المصدر السابق، ج 9، ص 374.

(11) ـ عبد الرحمن عبدالكريم العاني: البحرين في العصور الاسلامية الأولى، ص 117.

(12) ـ الحاكم : المستدرك، ج 4، ص 226 ، المتقي : كنز العمال، ج5، ص 532.

مع يثرب وكانت عبد القيس تقوم بالتجارة حيث كانت تصدر البرود القطرية للمدينة[1]، ومن الذين خصهم الرسول برسائله المنذر بن ساوى وكان سفيره العلاء بن الحضرمي توجه مبعوث النبي العلاء بن الحضرمي إلى البحرين في السنة 8 هـ حاملا لرسالة الرسول ﷺ يدعو فيها المنذر بن ساوى إلى الإسلام والإقرار بالشهادتين و نص الرسالة:

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد بن عبد الله إلى المنذر بن ساوى**[2] **، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك إلى الإسلام ، فأسلم تسلم، وأسلم يجعل الله لك ما تحت يديك، واعلم أن ديني سيظهر إلى منتهى الخف والحافر** »[3].

وختم رسول اللهِ الكتاب، علما أن مبعوث النبي خاطبه بما تلين له القلوب وتفتح له العقول[4] ولما قرأ كتاب النبي قال: أشهد أن ما دعا إليه حق، و أنه لا إله إلا الله، وأنّ محمدا عبده ورسوله ثم رجع العلاء و أخبر النبي بما رآه من سرعة استجابة المنذر للإسلام[5] وطلب منه كيف يتعامل مع من لم يستجب للدعوة .

ـ جواب المنذر بن ساوى: رد المنذر بن ساوى على كتاب النبي مستجيبا لدعوة الحق وسأله عن كيفية التعامل مع من لم يستجب للدعوة من رعيته من يهود ومجوس « **أما بعد يا رسول الله فإني قد قرأت كتابك على أهل البحرين فمنهم من أحب الإسلام وأعجبه ودخل فيه ، ومنهم من كرهه و بأرضي مجوس ويهود ، فأحدث في ذلك أمر** »[6].

فكانت توجيهات النبي واضحة بيّنَة لمن أسلم من المجوس وأقام شعائر الإسلام فله ذمة الله وذمة رسوله ومن أبى عليه الجزية ونص الكتاب: « **من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى سلم أنت فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد، فإنه من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة**

---

(1) ـ عبد المعبود : شرح النووي على مسلم، ج1، ص 86.

(2) ـ المنذر بن ساوى : بن الأخنس بن بيان بن عمرو بن عبد الله بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي الدارمي، صاحب البحرين أسد الغابة، ج3، ص 46 ؛ ابن حجر : الإصابة، ج6، ص 214.

(3) ـ ابن سعد: الطبقات، ج4، ص 360، الزيلعي: المصدر السابق، ج3، ص 392؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 14.

(4) ـ «: يا منذر إنك عظيم العقل في الدنيا فلا تصغرن عن الآخرة إن هذه المجوسية شر دين ليس فيها تكرم العرب ... ولا علم أهل الكتاب ينكحون ما يستحيا من نكاحه ويأكلون ما يتكرم عن أكله ويعبدون في الدنيا نارا تأكلهم يوم القيامة ولست بعديم عقل ولا رأي فانظر... ». السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 390.

(5) ـ الزيلعي : المصدر السابق، ج3، ص392.

(6) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 263 ؛ حميد الله: االمرجع السابق، ص 148.

الله وذمة الرسول فمن أحب ذلك من المجوس فإنه آمن ومن أبى فإن عليه الجزية »[1] كما كانت رسالة أخرى من النبي إلى المنذر بن ساوى و نصها :

« **سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله أما بعد، فإني أذكرك الله –عز وجل– فإنه من ينصح فإنما ينصح لنفسه وإنه من يطع رسلي ويتبع أمرهم فقد أطاعني ومن نصح لهم فقد نصح لي وإن رسلي قد أثنوا عليك خيرا، وإني قد شفعتك في قومك فاترك للمسلمين ما أسلموا عليه وعفوت عن أهل الذنوب فأقبل منهم، وإنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك ومن أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزية**»[2]

هي رسالة تذكير للمنذر ذكّره بالله عز وجل وأنه من ينصح، ينصح لنفسه كما ذكّره أنه من أطاع رُسل رسول الله فقد أطاعه، كما بشره بثناء رسله ﷺ عليه، و أصدر ﷺ ما يشبه عفوا شاملا على من ارتكب بعض التجاوزات و عفا عن أهل الذنوب، وطلبه أن يقبل منهم، كما شفعه في قومه، كما طلب منه أن يترك للمسلمين ما أسلموا عليه من مال و أرض، كما أوضح له أنه سيبقى في ملكه و لن يعزله، كما تضمنت الرسالة تذكير على من بقي على يهوديته و مجوسيته عليه الجزية [3] .

ج–كتابه لسبيخت بن عبد الله مرزبان حاكم هجر: هجر مدينة داخلية بعيدة عن الساحل وهي أهم مدينة في إقليم البحرين حتى سماها بعض المؤلفين باسمها، وكانت هجر قصبة البحرين، وهي الهفوف اليوم، كما يطلق عليها اسم الأحساء. أما اتصال النبي بأهل هجر كان سنة ثمانية للهجرة، حيث بعث العلاء بن الحضرمي إلى البحرين ليدعو أهلها إلى الإسلام أو الجزية، وكتب معه إلى سيبخت مرزبان هجر الذي كان يحكم هجر عند ظهور الإسلام يدعوه إلى الإسلام أو الجزية فأسلم وأسلم معه جميع العرب هناك و بعض العجم[4] ولم يروى النص وكتب بإسلامه إلى الرسول ﷺ، وعلى ما يبدو أن هناك مراسلات بين الرسول ﷺ و أسبيخت حيث طلب هذا الأخير من الرسول الشفاعة لقومه ومطالب أخرى وردَّ على الرسول بكتاب هذا نصه :

---

(1) ـ أبو عبيد: الأموال، ص 28؛ القلقشندي : صبح الأعشى، ج6، ص 362.

(2) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 263؛ ابن حديدة: المصدر السابق، ج2، ص 281. ابن سيد الناس : المصدر السابق، ج3، ص 333؛ الزيلعي: نصب الراية، ج 3، ص 392.

(3) ـ ابن طولون: المصدر السابق، ص 60.

(4) ـ البلاذري : فتوح البلدان، ج 1، ص 95 ؛ جواد علي: المرجع السابق،ج 7، ص 211.

« **أنه قد جاءني الأقرع[1] بكتابتك وشفاعتك لقومك، وأني قد شفعتك وصدقت رسولك الأقرع في قومك، فأبشر فيما سألتني وطلبتني بالذي تحب ولكني نظرت أن أعلمه وتلقاني فإن تجئنا أكرمك، وإن تقعد أكرمك** . أما بعد **فإني لا استهدي أحد، فإن تهد إليَّ أقبل هديتك، وقد حمدك عمالك مكانك، وأوصيك بأحسن الذي أنت عليه من الصلاة والزكاة وقراية المؤمنين وإني سميت قومك بني عبد الله فمرهم بالصلاة وبأحسن العمل وأبشر والسلام عليك وعلى قومك** »[2] وما استجابة اسبيخت لدعوة الرسول وإقامة شروط الإسلام أن الرسول أمنه على ما تحت يديه وتركه سيدا على قومه ومنه تكون الدعوة قد شقت طريقها في البحرين.

د–كتابه لمجوس أهل هجر: راسل الرسول مجوس هجر يدعوهم دون ضغط مع توضيح مكانة هذه الفئة داخل المجتمع « يدعوهم إلى الإسلام فمن أسلم قبل منه الحق ومن أبى كتب عليه الجزية ولا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح منهم امرأة »[3] و عليه صالح أهل البحرين من مجوس و يهود و نصارى لما بعثه النبي، وكتب بينه وبينهم كتابا هذا نصه « بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما صالح عليه العلاء بن الحضرمي أهل (هجر): صالحهم على أن يكفونا العمل ويقاسمونا التمر، فمن لم يف بهذا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وأما جزية الرؤوس فإنه أخذ لها من كل حالم دينارا فرائض الإبل، والبقر والغنم، والثمار والأموال»[4] .

هـ–كتابه لأهل هجر: يبدو من كتاب الرسول لأهل هجر أنه وصية أو نصيحة فيه إرشادات لهم بعد إسلامهم وأن يحسنوا تعاملهم مع بقية الساكنين وأن لا يتظالموا.

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد النبي إلى أهل هجر: سلم أنتم فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو.أما بعد، فإني أوصيكم بالله وبأنفسكم أن لا تضلوا بعد إذ هديتم ، ولا تغووا بعد إذ رشدتم** . أما بعد، **فقد جاءني وفدكم فلم آت إليهم إلا ما سرهم و إني لو وجهت حقي فيكم. كله أخرجتكم من هجر، فشفعت غائبكم، وأفضلت على شاهدكم، فاذكروا نعمة الله عليكم أما بعد، فإنه قد أتاني الذي صنعتم، و إنه من شاهدكم، فاذكروا**

---

(1) ـ الاقرع بن عبد الله الحميري بعثه رسول الله ﷺ إلى ذي مران وذي رود إلى طائفة من اليمن. ابن حجر : الإصابة، ج1، ص 104.

(2) ـ حميد الله : المرجع السابق، ص 156.

(3) ـ عبد الرزاق : المصدر السابق، ج6، ص 69؛ ابن حجر : المطالب العالية، ج6، ص 220.

(4) ـ البلاذري: فتوح البلدان، ص 95. النويري: نهاية الأرب، ج18، ص 110.

نعمة الله عليكم، وإنه من يحسن منكم لا يحمل عليه ذنب المسيء فإذا جاءكم أمرائي فأطيعوهم وانصروهم على أمر الله وفي سبيله، فإنه من يعمل منكم عملا صالحا فلن يضل له عند الله ولا عندي »[1].

أما قدوم وفد البحرين ممثلا في عبد القيس سنة 8 هـ في عشرين رجلا رأسهم عبد الله بن عوف الأشج و فيهم الجارود ومنقذ بن حبان[2] وهذا ما أكده ابن حجر على أن عبد القيس كانت لهم وفادتان[3] فأسلم وأسلم أصحابه ومكثوا عشرة أيام وعلمهم أمر دينهم وسألوه بعض التراخيص منها شرب الخمر لظروف بلادهم الطبيعية الصعبة فنهاهم ﷺ[4]. وقدم وفد ثاني من أربعين رجلا فيهم الجارود العبدي على رسول الله بعد إسلامهم سنة 9 هـ فقال لهم رسول الله: مالي أرى وجوهكم قد تغيرت فقالوا لما نهينا عن الأنبذة فقال لهم : « إن الظروف لا تحل ولا تحرم »[5]. و يبدو من خلال كتابه لأهل هجر أن الأمور لم تكن على ما يرام من حيث الأمن و الاستقرار وأن ولاة الأمر قد أساءوا إلى الرعية من المسلمين لكنه ﷺ تجاوز عن ذلك لمن شفع لهم « فإني قد جاءني وفدكم فلم آت إليهم إلا ما سرهم ، وإني لو جهدت حقي فيكم كله أخرجتكم من هجر، فشفعت غائبكم و أفضلت على شاهدكم ، فاذكروا نعمة الله عليكم». وأعلمهم الرسول أنه وصله سوء صنيعهم « فإني قد أتاني الذي صنعتم » كما أكد لهم ولا تزر وازِرة وزر أُخْرى « وإنه من يحسن منكم لا يحمل عليه ذنب المسيء » و هذا التنبيه الأخير يتطابق على ما جاء في وثيقة المدينة وطلب منهم أن يطيعوا أمراءه وينصروهم أن طلبوا ذلك وهذا يدل على أن أهل هجر سيكونون تحت أمراء معينين من قبل الرسول ﷺ ليقيم دين الله « فإذا جاءكم أمرائي فأطيعوهم ، وانصروهم على أمر الله ، وفي سبيله » فإنه من يعمل منكم عملا صالحا فلن يضل عند الله ، ولا عندي »[6] وضمن لهم الرسول حرية العقيدة لمجوس هجر وذكَّرهم إن هم أسلموا فلهم ما للمسلمين وإن أبوا عليهم الجزية «ومن أبى فعليه الجزية » وذكَّر المسلمين بأن لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساءهم «غير أكل لذبائحهم ولا نكاح لنسائهم »[7] تدل مخاطبة النبي لأهل هجر أن من أسلم منهم قليل وقد تعرض من أسلم منهم إلى سوء المعاملة من حكامهم لذلك جاء تحذير النبي لهم على ما يتعرض له المسلمين هناك خاصة أنه منح الحرية الدينية لغيرهم أي ممن لم يسلم لذلك أوفد النبي من يتولى أمر المسلمين

---

(1) ـ أبو عبيد: الأموال، ص257 ؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 150-151.

(2) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 314.

(3) ـ فتح الباري، ج 2، ص 250 .

(4) ـ ابن كثير : البداية و النهاية، ج5، ص 56.

(5) ـ صحيح ابن حبان، ج 16، ص 178.

(6) ـ أبو عبيد: المصدر السابق، ج1 ص 473 ؛ البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص 95.

(7) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 238؛ البلاذري : فتوح البلدان، ج1، ص 97؛ ابن ابي شيبة : نفس المصدر، ج8، ص 108. ابن زنجويه : االمصدر السابق، ج 2، ص 462 .

وتوعد الرسول لأهل هجر إن لم يحسنوا التعامل فإنه قادر على إخراجهم من هجر لأن يد النبي أصبحت هي الأعلى في جزيرة العرب.

و– كتابه لهلال صاحب البحرَين: ومن الشخصيات التي خصها الرسول بكتاب يدعوها إلى الإسلام هلال صاحب البحرَين، قد تكون بين السنة السابعة و الثامنة و نصه: « **سلم أنت فإنّي أحمد إليك اللهَ الذي لا إله إلا هو لا شريك له ، وأدعوك إلى اللهِ وحده تؤمن باللهِ وتطيع وتَدخل في الجماعة فإنه خير لك ، والسلام على من اتبع الهدى**».[1] توجه الرسول بدعوة هلال صاحب البحرين إلى الإيمان بالله وحده لا شريك له ويكون ضمن جماعة المسلمين وما مطالبته أن يكون بين جماعة المسلمين إلا دليل على انتشار الدعوة في البحرين، لكن لم تذكر كتب السيرة إن كان صاحب البحرين استجاب للدعوة أو رفض كما ولم تزودنا بكتاب من عنده ، لكن ما يلاحظ أن البحرين قد دانت أغلبها للإسلام .

ز–كتابه لعامة الأسبذين بالبحرين ونصه :

بسم الله الرحمن الرحيم

«**من محمّد رسول ﷺ وسلم إلى العباد الأسبذين: سلم أنتم أما بعد ذلكم فقد جاءني رسلكم مع وفد البحرين، فقبلت هديتَكم، فمن شهد منكم أن لا إله إلا الله، وأن محمَدا عبده ورسوله، واستقبل قبلتنا وأكل من ذبيحتنا، فله مثل ما لنا، وعليه مثل ما علينا، ومن أبى فعليه الجزية، على رأسه دينار معافى على الذكر و الأنثى، ومن أبى فليأذن بحرب من اللهِ ورسوله ... ». وعليكم ألا تمجّسوا بيت النار، وثنيا لله ولرسوله، وعليكم في أرضكم مما أفاء الله علينا منها، مما سقت السماء، أو سقت العيون من كل خمسة واحد. ومما سقي بالرَشا والسّواني، من كل عشرة واحد، وعليكم في أموالكم، من كل عشرين درهما درهم، ومن كل عشرين دينارا دينار، وعليكم في مواشيكم الضّعف مما على المسلمين، وعليكم أن تطحنوا في أرحائكم لعمالنا بغير أجر و السلام على من اتبع الهدى** ».[2]

والحقيقة أن الرسول كتب العديد من الكتب إلى أهل البحرين جميعا من مجوس وأسابذة وعبدة الأوثان وأفراد يدعوهم إلى الإسلام.

ح–رسالته ﷺ إلى الأخوين جيفر وعبد ابني الجلندي ملكيْ عمان: تقع عمان في الركن الجنوبي الشرقي من شبه جزيرة العرب ، وهي تطل على كل من بحر العرب وتتصل من الشمال بالبحرين ومن الجنوب

---

(1) ـ ابن سعد: الطبقات، ج 1، ص 275؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 156.

(2) ـ ابن زنجويه : المصدر السابق، ج1، ص 119؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 156

بالشحر أما من الغرب فتتصل بالربع الخالي ، كثيرة ذات نخل وزروع وقاعدتها صحار[1] وهي كثيرة النخل والبساتين وضروب الفواكه ، وأهم مدنها صحار وصور وقلهات [2] لا شك في أنه كانت بين عمان والحجاز قبل الإسلام علاقات متعددة خاصة التجارية تتجلى بانتشار المنسوجات العمانية و الصحارية في الحجاز روى ابن عباس أنه كان للرسول أثواب صحارية[3] ، وروي أن كفن في ثلاثة أثواب صحارِية[4] ولا شك أن أهمية عمان التجارية كانت من العوامل التي دفعت الرسول ﷺ إلى الاهتمام بها ، إذ أن عمان كانت عند ظهور الإسلام من أهم مراكز التجارة البحرية مع إفريقيا والهند وبلاد الشرق الأقصى [5]. أما سكانها منتظمين في مجموعات قبلية والأزد أهم القبائل التي كانت مستوطنة عمان عند ظهور الإسلام حتى وصفت عمان بأنها ديار الأزد بيدها السلطة والنفوذ الأكبر. وأن استيطانهم في عمان يرجع لأزمنة قديمة، و عند ظهور الإسلام كان أزد عمان مكونين من عدة عشائر و بطون، وأهمها بنو معولة ومنهم جيفر وعبد أبنا الجلندي حكام عمان عند ظهور الإسلام وأن بيدهم القيادة السياسية وكان مركزهم صحار مما يدل على أن سُكناهم عند الساحل[6] و من أزد عمان الحدان بن شمس أخي معولة بن شمس وقد قدم وفدهم على رسول الله بعد فتح مكة برئاسة مسلية بن زهران الحداني[7] وأغلب الأزد كانوا وثنيين يعبدون صنم يدعى ذا الشرى[8] وكان لهم إطلاع على أخبار النبي وما يدعو له ، يذكر ابن إسحاق أن الجلندي ملك عمان لما بلغه أن رسول الله ﷺ قام يدعوه إلى الإسلام قال : الجلندي « والله لقد دلني على هذا النبي الأمي أنه لا يأمر بخير إلا كان أول آخذ به ولا ينهى عن شيء كان أول تارك له وأنه يغلب فلا يبطر ويطلب فلا يفجر ويفي بالعهد وينجز الوعد واشهد أنه نبي جملته هذه المحاسن فتأمله لها على الإقرار بنبوته »[9] وفي السنة الثامنة للهجرة بعث الرسول ﷺ رسالته حملها عمرو ابن العاص إلى الأخوين جيفر وعبد ابني الجلندي ملكي عمان ونص الكتاب:

« **من محمد رسول الله إلى جيفر وعبد ابني الجلندي سلام على من اتبع على الهدى أما بعد فإني أدعوكما بدعاية الإسلام أسلما تسلما فإني رسول الله إلى الناس كافة لأنذر من كان حيا ويحق القول على**

---

(1) ـ ياقوت : المصدر السابق، ج4 ص 150

(2) ـ البكري: المسالك والممالك، ج1، ص 308؛ الإدريسي : نزهة المشتاق، ص 47

(3) ـ البلاذري: أنساب الاشراف، ج1، ص 222.

(4) ـ الواقدي : المغازي، ج2، ص 527.

(5) ـ عبد الرحمن عبد الكريم العاني: عمان في العصور الإسلامية الأولى ص 57

(6) ـ سالم السيابي : إسعاف الأعيان في أنساب أهل عمان، ص 30 .

(7) ـ الصحاري : الأنساب، ص 251؛ عبد الرحمن عبد الكريم العاني : عمان في العصور الإسلامية الأولى، ص 59.

(8) ـ ابن الكلبي : الأصنام، ج1، ص 7.

(9) ـ السيوطي: الخصائص الكبرى، ج2، ص 23 ؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى و الرشاد، ج9، ص 404.

الكافرين وإنكما إن أقررتما بالإسلام وليتكما وإن أبيتما أن تقرا بالإسلام فإن ملككما زائل عنكما وخيلي تحل بساحتكما وتظهر نبوتي في ملككما [1]

كان رد جيفر متردد مقارنة بأخيه يقول: عمرو بن العاص أرسل إلي فدخلت عليه فأَجاب إلى الإسلامِ هو وأخوه جميعا وصدَّقا بِالنَّبِيّ ﷺ وخلّيا بيني وبين الصدقة وبين الحكم فيما بينهم وكانا لي عونا على من خالفني فأخذت الصدقة من أغنيائهم فرددتها في فقرائهم[2]

أول ما دعى إليه الرسول ﷺ لملكي عمان هو الدخول في الإسلام وأنه مبعوث للناس كافة « **فإني رسول الله إلى الناس كافة** » وأوضح لهما إن هما أسلما بقيا على ملكهما « **وإنكما إن أقررتما بالإسلام وليتكما** »

وإن هما أبا فإن ملكهما زائل « **وإن أبيتما أن تقرا بالإسلام فإن ملككما زائل عنكما** »[3] وليس هذا فحسب بل تصبح عمان ضمن المناطق التابعة لدولة المدينة والإسلام يحل على بلادكم « **وتظهر نبوتي على ملككما** » وعلى ضوء تسليم كتاب النبي دار حوار بين عمرو بن العاص و عبد[4] ، وقال: عبد أن أخاه خائفا على ملكه « لكن أخي أضن بملكه من أن يدعه ويصير ذنبا »[5] لكن استطاع عمرو بن العاص أن يوضح بل يؤكد له المبادئ السامية التي يدعو إليها وأن علاقة مملكته بدولة الرسول ﷺ هي علاقة أخوية، يكون لهما كامل الحرية في إدارة شؤونها الإدارية والسياسية والاقتصادية ولن تصبح تابعة لدولة المدينة فقط يبقى عمرو بين أظهرهم ليعلمهم الشرائع ومسؤول عن الصدقة دون أن يتدخل في حكم المملكة، «**وخليا بين عمرو وبين الصدقة والحكم فيما بينهم** »[6] علما أن الرسول ﷺ لم يكتف بإرسال الكتب للملوك والحكام بل خاطب عامة الناس ومجموعاتهم وما يعتنقون حيث خصم بكتب تدعوهم إلى الإيمان بالله و

---

(1) ـ صبح الأعشى، ج6، ص 365 ؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 162.

(2) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 263.

(3) ـ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج2، ص334 ؛ الزيلعي: نالمصدر السابق، ج 4، ص 423؛ ابن القيم : زاد المعاد، ج4، ص 695.

(4) ـ « يا جُلَنْدَى إنك وإن كنت منا بعيدا ، فإنك من اللهِ غير بعيد إن الذي تفرد بخلقك، أَهل أن تفرده بعبادتك ، وأن لا تشرك به من لم يشركه فيك ، وأعلم أَنه يميتك الذي أَحياك ، ويعيدك الذي بدأك ، فانظر في هذا النبي الأمي الذي جاء بالدنيا والآخرة ...ثمّ انظر فيما يجيء به هل يشبه ما يجِيء به النّاس فإن كان يشبهه فسله العيان وتخير عليه في الخبر ، وإن كان لا يشبهه فاقبل ما قال وخف ما وعدَ». ابن حديدة: المصدر السابق، ج2 ص 255؛ ابن سيد الناس: المصدر السابق،ج 2، ص ؛335 السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 390.

(5) ـ ابن حديدة: المصدر السابق، ج2، ص 255؛ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج 2، ص 335.

(6) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 390.

بالرسول ﷺ وإتباع أوامره منها:

ط–كتابه لأهل دما: بلدة من نواحي عمان[1] ونصه

« من محمد رسول الله إلى أهل عمان؛ أما بعد فأقروا بشهادة أن لا إله إلا الله ، وإني رسول الله ، وأدوا الزكاة ، وخطوا المساجد و إلا غزوتكم »[2]

ي–كتابه إلى أزد دبا: دبا قرية في عمان يقطنها العتيك فرع من الأزد[3] وهي من أسواق العرب المشهورة بعمان[4] بعد أن أسلموا بعث إليهم الرسول ﷺ حذيفة بن اليمان يأخذ صدقاتهم[5]

ك–كتابه للأسبذين بعمان: كما راسل عائلة الأسبذين بعمان ونص الرسالة

« من محمد رسول الله لعباد الله أسبذيين بن ملوك عمان وأزد عمان من كان منهم بالبحرين إنهم إن آمنوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطاعوا الله ورسوله وأعطوا حق النبي ونسكوا نسك المسلمين فإنهم آمنون وإن لهم ما أسلموا عليه غير أن مال بيت النار ثنيا لله ورسوله وإن عشور التمر صدقة ونصف عشور الحب وإن للمسلمين نصرهم ونصحهم وإن لهم على المسلمين مثل ذلك وإن لهم أرحاء يطحنون بها»[6]

ما يمكن ملاحظته هو مدى الانقسامات بين أهل عمان والبحري عند ظهور الإسلام وأنهم لم يكونوا كتلة واحدة منسجمة بسبب العصبية القبلية وضعف السلطة المركزية [7] ، أما سياسة الرسول ﷺ هناك تشابه كبير في تعامله ﷺ مع عمان و البحرين، حيث وجه العديد من الرسائل مع ممثلين له كل واحد لوجهته فالعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى و عمرو بن العاص إلى أبنا الجلندي و إلى أسرة أخرى حاكمة بعمان تدعى الأسبذين، فاستجاب بعض الحكام مثل ابن ساوى و أبني الجلندي و كذلك القبائل الكبيرة ، وبعضها بقي على دينه مما يؤكد أن القوى السياسية في أطراف جزيرة العرب في جهاتها الشرقية والجنوبية الشرقية شعرت بتنامي قوة دولة المدينة وإقبال العديد من القبائل على اعتناق الإسلام، وأصبحت تابعة لها وبقاء حكام هذه المناطق يتمتعون بالحكم الذاتي[8]،حيث منح لهم كامل الحرية في إدارة شؤونهم ما دام الهدف الأساسي للرسول

---

(1) ـ ياقوت : المصدر السابق، ج 2، ص 461.

(2) ـ حميد الله : المرجع السابق، ص 163.

(3) ـ ابن قتيبة : المعارف، ص 92 ؛ أبو الفداء : تاريخ ،ج1، ص 149.

(4) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج2، ص 435.

(5) ـ حميد الله : المرجع السابق، ص 164.

(6) ـ القلقشندي : صبح الأعشى، ج6، ص366؛ ابن حديدة: المصدر السابق، ج2، ص 258.

(7) ـ عبدالرحمن عبدالكريم : عمان في العصور الاسلامية الأولى، ص 108.

(8) ـ عون الشريف: المرجع السابق، ص 179.

ﷺ هو قبول الدعوة والدخول في الإسلام، مع منح الحرية لمن بقي على دينه، وعين فقط من ينتقل إلى البحرين لأخذ الصدقات في وقتها.

2. كتبه لزعماء القبائل

أ– كتابه لقوم رفاعة بن زيد الجذامي ومن معهم: كانت تنزل جذام بجبال حسمى، ومساكنها بين مدين إلى تبوك، إلى أذرح،[1] قدم رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي[2]، على رسول الله ﷺ بين هدنة الحديبية وخيبر[3] يمكن أن يكون في السنة السابعة للهجرة وأسلم بين يديه وكتب له الرسول ﷺ كتابا بعثه إلى قومه عامة ومن دخل فيهم و هذا نص الرسالة :

بسم الله الرحمان الرحيم

«**هذا كتاب من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد: إني بعثته لقومه عامة، ومن دخل فيهم، يدعوهم إلى الله وإلى رسوله، فمن أقبل منهم ففي حزب الله وحزب رسوله، ومن أدبر فله أمان شهرين**»[4]

فلما قدم رفاعة على قومه أجابوا وأسلموا.أمهلهم النبي ﷺ أن يفكروا فيما كتب به إليهم قبل فوات الأوان، وهذا يدل دلالة واضحة على أن النبي ﷺ أتاح لهؤلاء القوم مهلة شهرين للنظر في مستقبلهم باعتبارهم متاخمين للروم يريد بذلك –فيما نرى– أن يكسب جانبهم إلى صفه ويحرم الروم من ولائهم ونصرتهم.

لقد كان صلح الحديبية فتحا حيث أدركت العرب أن هدنة قريش مع الرسول تعني قوة محمد المتحكمة في إدارة الأمور في المنطقة ولذلك جاءت بعض القبائل إما أن تعلن إسلامها أو تعقد معاهداتها مع الرسول بعد تأكدت لبعضهم أن قريشا لم تعد من القوة بمكان يعتد بها التي تتمتع بتلك المهابة كما عرفوها من قبل.

ب–كتابه إلى مسيلمة الكذاب : وفد بنو حنيفة سنة تسعة للهجرة وفيهم مسيلمة بن حبيب الحنفي الكذاب وحين التقوا بالرسول وأعلنوا إسلامهم و تركوا مسيلمة في رحالهم ذكروا مكانه فقالوا: يا رسول الله إنا قد خلفنا صاحبا لنا في رحالنا يحفظها لنا، فأمر له رسول الله ﷺ بمثل ما أمر به للقوم، وقال: أما أنه ليس بشركم مكانا ثم انصرفوا عن رسول الله ﷺ وجاءوه بما أعطاه فلما انتهوا إلى اليمامة ارتد وتنبأ وقال: إني قد أشركت في الأمر معه وقال للوفد الذين كانوا معه ألم يقل لكم حين ذكرتموني له أما إنه ليس بشركم مكانا؟ ما

---

(1) ـ عمر رضا كحالة : المرجع السابق، ج1، ص 174.

(2) ـ جذام بن عدي بطن من كهلان، من القحطانية. القلقشندي: قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب زمان، ج1، ص259

(3) ـ ابن حجر: الإصابة، ج2، ص 4901. ابن الأثير: أسد الغابة، ج1، ص 367.

(4) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 354 ؛ ابن هشام: المصدر السابق، ج2، ص 596؛ ابن طولون: المصدر السابق، ص 122. ابن حديدة: المصدر السابق، ج2، ص 268.

ذاك إلا لما كان يعلم أني قد أشركت في الأمر معه[1] وكتب لرسول الله ﷺ « **من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله سلام عليك فإني قد أشركت في الأمر معك وإن لنا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض ولكن قريشا قوم يعتدون**»[2] ولما قرأ كتابه قال ألعنوه لعنه الله ، وكتب إليه بلغني كتابك الكذب والإفك والافتراء على الله ، ورد النبي على مسيلمة بكتاب نصه:

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، السلام على من اتبع الهدى أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة** للمتقين» [3]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قَال : قدم مسيلمة الكذاب في قومه على عهد رسول الله فجعل يقول إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، فأقبل إليه رسول الله ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يده قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة في أصحابه، فقال لو سألتني هذه القطعة ما أعطَيْتُكَها ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله [4] إني لأراك الذي أريت فيك ما رأيت[5] .

رد النبي على مسيلمة وفضح كذبه وقد علم النبي مما سيأتي من أمر مسيلمة الذي قرن الإيمان بالدعوة أن يشرك في الأمر مع الرسول وله من بعده وما الحديث السابق لابن عباس أنه لا ينال لو طلبه أن يعطيه (جريدة النخيل كناية على السلطة) وأن الله سيخزيه وفعلا كان ذلك في عهد أبي بكر الصديق و لم يوقف مسيلمة توسع الدعوة و انتشارها في كامل محيط جزيرة العرب.

ج–كتابه لنصارى نجران باليمن : نجران من مخاليف اليمن وهي مدينة عريقة عرفت منذ أن عرف للعرب تاريخ، تتكون من مجموعة مدن صغيرة يقول ابن حجر: « عددها ثلاثة وسبعون قرية في واد واحد، وهي وادي كبير كثير المياه والزرع سكنها في الجاهلية وصدر الإسلام بنو الحارث بن كعب من مذحج ولها من

---

(1) ـ ابن هشام : السيرة النبوية، ج5، ص 270 ، 173

(2) ـ الطبري : المصدر السابق، ج2 ، ص203 ؛ البلاذري : فتوح البلدان ج1 ، ص 105

(3) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج5، ص 303. ابن حديدة المصدر السابق، ج 2، ص 290؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص 358؛ ابن شبة : تارخ المدينة، ج 2، ص 572.

(4) ـ صحيح البخاري . كتاب بدء الوحي، ج4 ص247

(5) ـ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحي إلي في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة. صحيح مسلم، ج4 ص 1781، رقم 2274.

القوة العسكرية الكثير[1] حيث قدر عدد مقاتليها مائة ألف وعشرون مقاتل »[2]. يحد نجران شمالا مكة وجنوبا صنعاء [3]، وتعد نجران من أهم المناطق الإستراتيجية في شبكة المواصلات البرية قبل الإسلام ففيها تلتقي طرق المواصلات الممتدة في الجنوب وفيها الطريق البري التجاري الهام الممتد إلى بلاد الشام فيلتقي بطرق العربية الجنوبية ومنها يسير الطريق المار إلى الدواسر فالأفلاج فاليمامة أو ساحل الخليج ومنه إلى العراق.

كما كانت مستقلة بشؤونها يديرها ساداتها وأشرافها ولها نظام سياسي وإداري خاص تخضع له ولم يكن للفرس عليها سلطان.[4].

دخلت النصرانية إلى نجران على يد رجل يدعى فيميون النصراني ورفيقه صالح [5]. أما علاقة النبي ﷺ بنجران فقد ذكر البيهقي أنها تعود أيام دعوته في مكة حيث قدم عليه ﷺ عشرون رجلا وهو بمكة، أو قريب منها، من النصارى حين ظهر خبره من الحبشة، فوجدوه في المجلس ، فكلموا النبي و سألوه، ورجال قريش في أنديتهم حول الكعبة، فلما فرغوا من مساءلتهم لرسول الله ﷺ عما أرادوا دعاهم رسول الله ﷺ إلى الله عز وجل وتلا عليهم القرآن ، فلما سمعوا فاضت أعينهم من الدمع، ثم استجابوا له وآمنوا به وصدقوه وعرفوا منه ما كان يوصف لهم في كتابهم من أمره، فلما قاموا من عنده اعترضهم أبو جهل في نفر من قريش فقال: «خيبكم الله من ركب ! بعثكم من وراءكم من أهل دينكم ترتادون لهم فتأتونهم بخبر الرجل، فلم تطمئن مجالسكم عنده حتى فارقتم دينكم وصدقتموه بما قال لكم، ما نعلم ركبا أحمق منكم! قالوا لهم : لا نجاهلكم، سلام عليكم، لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا نألون أنفسنا خيرا »[6] وفيهم نزلت الآيات ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون، وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين، أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا و يدرءون بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون، وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم، سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين** ﴾[7]

ويذكر ابن حديدة أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل نجران :

---

(1) ـ ابن حجر: فتح الباري، ج8، ص 94.

(2) ـ الحربي: المرجع السابق، ص 433.

(3) ـ ابن حوقل: صورة الأرض، ص 40.

(4) ـ جواد علي: المرجع السابق، ج1، ص 221 -222.

(5) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج5، ص 266-267.

(6) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج1، ص 391-392؛ ابن كثير: السيرة النبوية، ج2، ص 40.

(7) ـ سورة القصص الآية 52-55 .

« **بسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب أما بعد فإني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد وأدعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد فإن أبيتم فالجزية فإن أبيتم فقد آذنتكم بحرب والسلام**» [1] .

فاجتمع القوم ودرسوا وتأكدت لهم نبوة محمد وما وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة وما يكون محمد إلا نبي، وهذا ما اجتمع عليه القوم وأعلنوا ذلك على الملأ فأجمعوا على القدوم إليه ﷺ وكان ذلك في السنة التاسعة للهجرة، بعد عودته من تبوك قدم الوفد متكون من ستون رجلا يرأسهم ثلاثة هم العاقب وهو أميرهم واسمه عبد المسيح والثاني الأهيم قائد رحلهم والثالث حبرهم هو الحارث بن علقمة دعاهم الرسول ﷺ إلى الإسلام فأبوا، ودخلوا في جدال مع الرسول ﷺ حول المسيح وطبيعته ولما تمسكوا برأيهم دعاهم إلى المباهلة فخشوا عاقبة الأمر فأقروا بالجزية [2]. وعقد معهم الرسول ﷺ معاهدة فيها قدر كبير من التسامح والحرية مقارنة بالمعاهدات السابقة، علما أن نص الكتاب يختلف في نصوصه بين كتب السيرة والحديث حيث يأتي أحيانا كاملا كما هو عند ابن سعد وأبي عبيد في حين كان ملخصا عند البلاذري وأبي داود كما في كتابة بعض مفرداته، إلا أنها تتفق جميعا فيما اشتملت عليه من شروط، ونص الكتاب:

بسم الله الرحمان الرحيم

«**هذا ما كتب محمد النبي رسول الله ﷺ لأهل نجران، إذ كان له حكمه عليهم أن في كل سوداء وبيضاء وحمراء وصفراء وثمرة ورقيق، وأفضل عليهم، وترك ذلك لهم ألفي حلة، وفي كل رجب ألف حلّة كل حلّة أوقيَّة، ما زاد الخراج أو نقص فعلى الأواقي فليحسب. وما قضوا من ركاب أو خيل أو دروع أخذ منهم بحساب وعلى أهل نجران مقر رسلي عشرين ليلة فما دونها، وعليهم عارية ثلاثين فرسا، وثلاثين بعيرا، وثلاثين درعا، إذا كان كيدا باليمن ذو مغدرةٍ، وما هلك مما أعاروا رسلي فهو ضامن على رسلي حتى يؤَدوه إليهم. ولنجران وحاشيتها ذمة اللهِ وذمّة رسوله، على دمائهم وأموالهم وملّتهم وبيعهِم ورهبانيتِهم وأساقفتهم، وشاهدهم وغائبِهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وعلى أن لا يغيِروا أسقفا من سقيفاه ولا واقها من وقيهاه، ولا راهبا من رهبانيَته، وعلى أن لا يحشروا ولا يعشروا ولا يطأ أرضهم جيش، ومن سأل منه حقا فالنصف بينهم بنجران، على أن لا يأكلوا الربا فمن أكل الرّبا من ذي قبل فذمتي منه بريئة وعليهم الجهد والنّصح فيما استقبلوا غير مظلومين، ولا معنوف عليهم**»[3].

وتتضمن هذه المعاهدة إضاءات أمنية نذكر منها:

---

[1] ـ المصباح المضئ، ج2، ص 191.

[2] ـ أبو نعيم : دلائل النبوة، ج 1، ص 284.

[3] ـ أبو عبيد : الأموال، ص 244. ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 288. البلاذري: فتوح البلدان، ص 77؛ أبو يوسف: الخراج، ص 77؛ اليعقوبي: تاريخ، ص 138؛ سنن أبي داود، ج 3، ص 167، رقم 3041.

أن الرسول اشترط فيها عليهم دفع جزية عينية ألف حلة، وتأمين قوت رسل رسول الله ﷺ بضيافتهم عشرين يوما، ولا يزيد على شهر « **مثواة رسلي عشرين ليلة**» فما دونها ولا تحبس رسلي فوق شهر[1].

كما منح لهم الكتاب الأمن والسلام والحماية لكل مصالحهم من دماء وأموال وعقيدة وتجارة، وأهل ديانتهم ومن كان حاضر وحتى الغائب منهم « **ولنجران وحاشيتها ذمة الله وذمة رسوله، على دمائهم وأموالهم وملتهم وبيعهم ورهبانيتهم وأساقفتهم، وشاهدهم وغائبهم ، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير وعلى أن لا يغيروا أسقفا من سقيفاه و لا واقفاه من وقيهاه ولا راهبا من رهبانيته** » ، **كما ضمن لهم أن لا** « **يطأ أرضهم جيش**»[2]

كما كفل لهم الكتاب ألا متابعة لهم على ما اقترفوه في الجاهلية من سفك للدماء و غيرها« **ليس عليهم دنية ولا دم جاهلية** »[3] كما اشترط عليهم عدم أكل الربا فمن أكله فذمته منه بريئة « **فمن أكل الربا من ذي قبل ، فذمتي منه بريئة** »[4] وكان هذا أحد الأسباب التي دفعت بسيدنا عمر بن الخطاب إلى إجلائهم لما أخلوا به كما تكاثر عددهم ونمو قوتهم العسكرية مما شكل خطرا على الدولة ، كما ضمنت لهم الاتفاقية الدخول في عقد الذمة حيث تكفل لهم الحماية من دولة الرسول ﷺ « لنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله »[5] وهذه الحماية مشروطة بالتعاون معه على ما يخدم الدولة سواء بإعلامه ما يحدث ويتعاونون معه على البر والإحسان « **إذا ما نصحوا وأصلحوا ما عليهم** »

كما ضمنت لهم المعاهدة ألا تزر وازرة وزر أخرى وهذا الشرط يشبه الذي أقر في صحيفة المدينة « **ولا يؤخذ أحد منهم بظلم آخر**» مع ضمان عدم ظلمهم « **غير مثقلين بظلم** »[6] وبذلك تكون نجران قد دخلت في الولاء السياسي لدولة الرسول وتصبح ملزمة بما أقروا به على أنفسهم مما جاء في هذه المعاهدة ناهيك عن شروط المعاهدة المبرمة مع الرسول لأنها تتقاطع مع بنود الوثيقة طبعا مع احتفاظ أهل نجران بدينهم و باستقلالهم في إدارة شؤونهم الداخلية أي ما يشبه الاستقلال الذاتي.

---

(1) ـ البلاذري: فتوح البلدان ج 1، ص 77، ابن القيم : المصدر السابق، ج3، ص 634.

(2) ـ أبو عبيد: الأموال، ج1، ص 464-244، ابن كثير : البداية والنهاية، ج5، ص 67.

(3) ـ الصالح الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج6، ص 420.

(4) ـ ابن زنجويه: المصدر السابق، ج2، ص 103.

(5) ـ البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص 77.

(6) ـ ابن سعد : طبقات، ج1، ص 249 ؛ الصالحي الشامي : سبل الهدى و الرشاد، ج6، ص 420.

ويعطينا هذا الكتاب حلولا للأقليات التي تعيش في ظل الدول الإسلامية وكيف تحفظ حقوقها وتكون خير معين، فالعدل الذي اتسمت به سياسة الرسول ﷺ مع من يخالفه في الدين جعل أهل نجران متعاونون اقتصاديا وعسكريا وسياسيا.

روى أبا عبيدة بن الجراح أن آخر ما تكلم به النبي أنه قال : « **أخرجوا اليهود من الحجاز وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب**» فأخرجهم عمر رضي الله عنه إلى الكوفة [1] وجاء أهل نجران إلى علي رضي الله عنه فقالوا شفاعتك بلسانك وكتابتك بيدك أخرجنا عمر من أرضنا فردها إلينا صنيعة فقال يا ويلكم إن كان عمر رشيد الأمر فلا أغير شيئا صنعه[2] فلو طعن عليه يوما لطعن عليه يومئذ[3].

د- دعوته إلى بني عبد المدان: أُرسل خالد بن الوليد[4] إلى بني عبد المدان [5]، وهم بيت مذحج وملوك نجران وكانت رياستهم في عبد المدان بن الديان[6] من أشراف بني الحارث بن كعب بنجران أصحاب كعبة نجران كانت لهم حظوة عند ملك الروم حتى أنه كان يرسل له الأموال والقلعة ليبنوه له [7] وكانوا يتبارون في البيع وزيها، فكان لهم بنجران كعبة، يعظمونها، وأن قسما منهم قد عبدوا يغوث، وقسما اعتنق النصرانية، وقسما آخر اعتنق اليهودية[8] وفي شهر ربيع الثاني أو جمادى الأولى سنة عشر للهجرة أرسل خالد بن الوليد بني عبد المدان الوثنيين وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم، ثلاثة أيام فان استجابوا وقبل منهم ثم كتب خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ بسم الله الرحمن الرحيم، يخبره بإسلامهم وأقام بينهم ،يعلمهم معالم الإسلام وسنة نبيه ﷺ » [9] فكتب إليه رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد النبي رسول الله إلى خالد بن الوليد.سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا اله إلا هو، أما بعد فإن كتابك جاءني مع رسولك يخبر أن بني الحارث بن كعب قد أسلموا وشهدوا أن لا إله إلا**

---

(1) ـ سنن أبو داود ج2، ص 180 ؛ مسند : الامام أحمد: ج 1، ص 195.

(2) ـ ياقوت : المصدر السابق، ج5، ص269.

(3) ـ ابن حجر : المطالب العالية، ج15 ،ص746

(4) ـ بالنسبة لبني عبد المدان لم يرسل كتاب بل بعث خالد بن الوليد وكانت تعاليمه شفوية

(5) ـ عبد المدان المدان بن الديان بطن من بني الحارث بن كعب من القحطانية، وهم بنو الديان واسمه يزيد بن قطن بن زيادة الحارث بن كعب. القلقشندي: نهاية الأرب في معرفة الأنساب العرب، ج1، ص 20.

(6) ـ ابن خلدون: المصدر السابق، ج2، ص 256.

(7) ـ جواد علي: المرجع السابق، ج6، ص 226

(8) ـ عمر رضا كحالة: المرجع السابق، ج1 ص 231

(9) ـ ابن كثير: السيرة النبوية، ج4، ص 189.

الله وأن محمدا عبده و رسوله، قبل أن تقاتلهم ، وأجابوا إلى ما دعوتهم إليه من الإسلام وأن قد هداهم الله بهداه، فبشرهم و أنذرهم و أقبل و ليقبل معك وفدهم ، والسلام عليك ورحمة الله و بركاته»[1]

ولما عاد خالد بن الوليد من نجران إلى المدينة، أقبل معه وفد الحارث بن كعب، فيهم قيس بن الحصين بن يزيد بن قنان ذي الغصة، ويزيد بن عبد المدان، ويزيد بن المحجل، وعبد الله بن قريظ الزيادي، وشداد بن عبد الله القناني، وعمرو بن عبد الله الضبابي. فلما رآهم الرسول، قال: « من هؤلاء القوم الذين كأنهم رجال الهند ؟» أعلنوا إسلامهم، وأمَّر قيس بن الحصين عليهم، ورجعوا، وكان ذلك قبل وفاة الرسول بأربعة أشهر[2] الوفد الذي قدم إلى رسول الله ليس هو نفس الوفد الذي قدم في السنة التاسعة ثم رجعوا، وقد عين الرسول "عمرو بن حزم" عاملًا على جزء نجران. فبقي بنجران حتى توفي رسول الله [3]. و كتب له كتاب فِيهِ الفرائض و السنن والديات[4].

ثانيا: تبليغ الدعوة إلى ملوك الدول المجاورة لشبه جزيرة العرب

الحقيقة أن جزيرة العرب كانت وثيقة الصلة مع البيزنطيين والفرس عن طريق التجارة فقد أخذت قريش عهود للتردد بتجارتها من الدولتين المجاورة وأول فعل ذلك هاشم بن عبد مناف الذي كتب له قيصر كتاب أمان لتجارة قومه من العرب و يأمنوا عندهم إذا دخلوا أرضهم[5]. فأصبحت قريش بذلك وسيط تنقل التجارة القادمة من الهند والحبشة واليمن عبر الموانئ اليمنية وعدن وكذا بضائع اليمن إلى الحجاز وبلاد الشام ثم يعود التجار محملين ببضائع الشام إلى مكة واليمن [6] ولما عادت قريش من الشام في السنة الثانية للهجرة اعترض المسلمون القافلة لعلهم يسترجعون أموالهم ونتج عنه غزوة بدر. كان عرب الجزيرة اعلى دراية بما يجري من أحداث داخل الإمبراطوريتين ويلقى صداه عندهم كالذي كان عند غزو الفرس للروم

وسيطرتهم على الشام وفلسطين، ففرحت قريش بذلك وساء ذلك المسلون فراهن أبو بكر المشركين على أن النصر سيكون للروم في بضع سنين بإشارة من الرسول له، فكان كما قال فنزل قوله تعالى: ﴿ **الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ**

---

(1) ـ الطبري: المصدر السابق، ج2، ص 195؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج6، ص 232.

(2) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 370.

(3) ـ الكلاعي: المصدر السابق، ج2، ص 297.

(4) ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج1، ص 87 ؛ الطبري : المصدر السابق، ج 2، ص 195.

(5) ـ ابن حبيب : المنمق في أخبار قريش، ص 43.

(6) ـ سامية عبد العزيز: إسلام النجاشي ودوره في صدر الدعوة الإسلامية، ص 30.

الْمُؤْمِنُونَ ﴾[1]. ولما تمكن الرسول من جذب القبائل إلى صفه وتحييد قريش وما إن رجع ﷺ من الحديبية حتى رأى أن يراسل الملوك داخل شبه جزيرة العرب والمجاورين لها. اتفقت المصادر على أن بدء مراسلة الملوك كانت في أواخر السنة السادسة للهجرة بعد صلح الحديبية من شهر ذي القعدة. فالملوك غير العرب كهرقل وكسرى والمقوقس والنجاشي راسلهم في نهاية السنة السادسة وأوائل السابعة والبقية سنة ثمانية وما بعدها بحيث كل مراسلة لها تاريخها بعد أن واصل ﷺ مراسلة من لم يراسله [2].

إذن كانت هذه المنطقة بالنسبة للرسول ﷺ ذات أهمية إستراتيجية لحماية الدعوة وتبليغها فكان عليه ﷺ أن يتصل بالحكام أو بولاتهم على الحدود، مصداقا لقوله تعالى ﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ**﴾ [3] ولما تأكد بأن الوقت حان لتبليغ الدعوة للعالمين خاطب أصحابه قائلا « **أما بعد فإني أريد أن أبعث بعضكم إلى ملوك الأعاجم ، فلا تختلفوا علي كما اختلفت بنو إسرائيل على عيسى بن مريم**» ». فقال المهاجرون: يا رسول الله إنا لا نختلف عليك في شيء أبدا فمرنا وابعثنا[4]. فكانت البعوث الدبلوماسية الوسيلة المحملة بالرسائل لقوله عز وجل ﴿ **قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا**﴾[5] وقال الرسول ﷺ« **والله الذي لا إله إلا هو إني لرسول الله إليكم خاصة وإلى الناس كافة**»[6].

إن الظروف التي أحاطت بتوجيه الرسائل إلى الملوك و الأمراء لتستحق شيئا من التأمل والاعتبار فالرسول ﷺ وجه أغلب الرسائل بعد صلح الحديبية والبعض الآخر بداية محرم من السنة السابعة وهي الفترة التي خرج المسلمون للتو من حصار (الخندق) كاد يعصف بهم لكن بعد نظر الرسول مارس ما يعرف في الوقت الحاضر سياسية فن الممكن[7]. ولما عزم الرسول على بعث الرسل قال له رجل: يا رسول الله إنهم لا يقبلون كتابا إلا مختوما فأمر رسول الله ﷺ أن يعمل له خاتم من حديد وأن ينقش عليه (محمد رسول الله)[8].

---

(1) ـ سامية عبد العزيز: المرجع السابق، ص 30

(2) ـ ابن حزم : جوامع السيرة وخمس رسائل أخرى، ص 29.

(3) ـ سورة التوبة الآية 33.

(4) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج 6، ص 13 ؛ ابن كثير: السيرة النبوية،ج3، ص 507. البيهقي: دلائل النبوة، ج4، ص 388.

(5) ـ سورة الاعراف الآية 158

(6) ـ البلاذري : أنساب الاشراف، ج1، ص 54 ، الحلبي : المصدر السابق، ج1، ص 459.

(7) ـ محمد حسن العيدروسي : الدولة الإسلامية الأولى السيرة النبوية الشريفة لرسول الله، ص 288.

(8) ـ الطبري : المصدر السابق، ج2، ص614؛ أنظر ملحق رقم 06.

اعتنى النبي ﷺ في اختيار مبعوثيه وحاملي رسائله فاختار للوفادة على الملوك والأمراء من يجمع بين حسن المظهر وفصاحة اللسان وسرعة البديهة [1] كما نجد أسمائهم من قبائل مختلفة سواء في المدينة أو من خارجها ليؤكد إلى كل العرب ومختلف دول العالم أن الدعوة ليست قبلية فمنهم السهمي و الضمري و الأسدي و الحضرمي وبني لؤي وبني عامر[2].

اختار الرسول لكل مكان السفير الذي يعرف المنطقة المرسل إليها حق المعرفة [3] كان نهج النبي ﷺ في اختيار رسله أمرا لا يخرج عن المألوف والعرف الجاري لدى الدبلوماسية الحديثة، من تبادل السفراء، ومراعاة الأناقة، وجمال الخلقة، والكفاءة الممتازة بصفتهم ممثلين لأمتهم. كانت هذه البعوث العديدة منعطفا آخر في سير الدعوة الإسلامية حيث انتقلت من المحلية إلى العالمية وهؤلاء الرسل المكلفين بدعوة غير المسلمين إلى الإسلام كانوا على مستوى عظم الدعوة المنوط بتبليغها ونقلها للغير واضحة جلية.

1. رسالته ﷺ لعظيم الروم هرقل: لا جدال في أن مصدر التهديد الأول للدولة الإسلامية الناشئة حينذاك يكمن في المنطقة الشمالية، لذلك أولى النبي لها أهمية كبيرة فعد سراياه في سنواته الأولى وبعد الهدنة مع قريش توجه نظره إلى خارج جزيرة العرب حيث ترتكز القبائل العربية المتنصِّرة ذات صلة ببيزنطة[4]، وخطر الروم المتربصين بها لأنها لم تعد مركز نفوذ لهم.

بعث رسول ﷺ دحية بن خليفة الكلبي[5] إلى هرقل (575 م 641 م) يدعوه إلى الله عز وجل، اتفقت في أهم نقطة هي الدعوة إلى الله ونص رواية الرسالة الأولى:

بسم الله الرحمان الرحيم

« من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين[6] و ﴿يا أهل

---

(1) ـ عبد الله بن محمد بن ابراهيم المجاج : دبلوماسية النبي ﷺ في رسائله دراسة مقارنة بالاتفاقيات الدولية، ص 113

(2) ـ الكلاعي : االمصدر السابق، ج3، ص 303 .

(3) ـ أحمد عبد الونيس: نشأة الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام، ص 117، 118؛ أحمد عجاج كرمي: الإدارة في عصر الرسول ﷺ ، ص 130.

(4) ـ عبد الرحمن أحمد سالم: المرجع السابق، ص 46.

(5) ـ دحية بن خليفة بن عامر بن الخزرج، أسلم قديماً ولم يشهد بدراً وشهد المشاهد بعدها. وكان يشبه بجبريل عليه السلام إليه ثم سكن دمشق وبقي إلى زمن معاوية. ابن قتيبة : المعارف، ص 75؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج4، ص 422

(6) ـ أريسيين : الذين هم تحت أمر هرقل و في طاعته ويجيبونه إذا دعاهم، و إذا لم يدْعُهُم إلى الإسلام ولو دعاهم لأَجابوه فعليه إثمهم لأَنه سبب منعهم اعتناق الإسلام. ابن منظور: لسان العرب، ج 6، ص 4.

الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾»[1] .

.ونص رواية الرسالة الثانية:« **من محمد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم : إني أدعوك إلى الإسلام ، فإن أسلمت فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم فإن لم تدخل في الإسلام فأعط الجزية ، فإن الله تبارك وتعالى يقولُ : (قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُون) وإلا فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام: أَن يدخلوا فيه، أو يعطوا الجزية»**[2]

نص الرسالة الثالثة: **بسم الله الرحمان الرحيم**

« **من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى أما بعد أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن تتول فإن إثم الأكارين عليك** »[3]

لم يتسرع هرقل للرد على النبي ﷺ ولم يتخذ موقفا عدائيا على الرغم من التحريض من أخيه الذي حاول تمزيق رسالة الرسول ﷺ ـ لأنه ابتدأ بنفسه في مخاطبة هرقل ـ قائلا لأخيه « أتريد أن تمزق كتب رجل قبل أن أنظر فيه ولعمري إن كان رسول الله كما يقول لنفسه أحق أن يبدأ بها مني ولئن سماني صاحب الروم لقد صدق ما أنا إلا صاحبهم وما أملكهم ولكن الله سخرهم لي ولو شاء لسلطهم علي كما سلط فارس على كسرى فقتلوه ».وفي أثناء تلقي هرقل رسالة الرسول ﷺ صادف وجود أبا سفيان في تجارة له بفلسطين وهرقل بإيلياء فدعاهم إلى مجلسه وحوله عظماء الروم ودار حوار بين أبا سفيان وهرقل حول النبي والواضح أن هرقل كان يسأله عن الصفات التي هي في كتبهم وكلما كان رد أبا سفيان بما يتصف به الأنبياء إلا وازداد يقين هرقل بأنه النبي المرسل وأنه سيظهر عليهم « ليبلغن ملكه ما تحت قدمي »[4]. ولما انتهى الحوار وأحظر الكتاب وقرأه في المجلس تأكد أبا سفيان أن النبي أصبحت له قوة حتى خارج الجزيرة العربية وما قوله « لقد أمر ابن أبي كبشة

---

(1) ـ عبد الرزاق: المصدر السابق، ج5، ص 344، أبو عبيد : الأموال، ص 30؛ صحيح البخاري، ج1، ص7؛ رقم 7 ؛ صحيح : مسلم، ج3، ص 1393؛ رقم 26، سنن الترمذي، ج 5، ص 69 ؛ رقم 2717 ؛ مسند أحمد، ج1، ص 263 رقم 2370 .

(2) ـ أبوعبيد: المصدر السابق، ج1، ص 30، سعيد بن منصور: الفرائض، ج 2، ص 187 رقم 2479، القلقشندي : صبح الأعشى، ج6، ص 363، ابن حجر: المطالب العالية، ج 17، ص 415، رقم 4284.

(3) ـ الطبري: المصدر السابق، ج2، ص130؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج1، ص 317. عون الشريف: المرجع السابق، ص 300

(4) ـ صحيح مسلم، ج3، ص 1393؛ رقم 1773؛ صحيح البخاري، ج 3، ص 1087، رقم 2816؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج 4، ص 381. ابن كثير: السيرة النبوية، ج3، ص 498.

إنه ليخافه ملك بني الأصفر فما زلت موقنا أنه سيظهر »[1]. وقبل أن يُسلِم دحية الرسالة لقيصر توجه إليه بخطاب فيه كثير من النصح والتنبيه قائلا له: يا قيصر أرسلني إليك من هو خير منك ، والذي أرسله هو خير منه ومنك، فاسمع بذل ثم أجب بنصح فإنك إن لم تذلل لم تفهم وإن لم تنصح لم تنصف قال هات قال هل تعلم أكان المسيح يصلي ؟ قال نعم قال فإني أدعوك إلى من كان المسيح يصلي له وأدعوك إلى من دبر خلق السموات والأرض والمسيح في بطن أمه وأدعوك إلى هذا النّبِيّ الْأمي الذِي بشر به موسى، وبشّر به عيسى ابن مريم بعده وعندك من ذلك أثارة من علم تكفي من العيان وتشفي من الخَر ، فإن أَجبت كانتْ لك الدنيا والآخرة وإلّا ذهبت عنك الآخِرة وشوركت في الدنيا، واعلم أَن لك ربا يقصم الجبابرة ويغير النعم[2] كانت مخاطبة دحية لقيصر تنم عن شخصية الداعي أو السفير الذي أدرك المهمة التي أوكلت إليه من طرف النبي ﷺ فكانت المخاطبة للعقل و التدبير، وكلها نابعة من ما يؤمن به قيصر الذي يعرف ما هو مكتوب عندهم عن نبي آخر الزمان، ولم يتلفظ لا بالويل ولا بالوعيد بل هي متصلة بما جاء في رسالة النبي ﷺ ولم يذكر له انتزاع الملك منه بل الإقرار فحسب بوحدانية الله والإيمان بمحمد نبي الله كما هو مذكور عندهم في الإنجيل.

وجاءت رسالة هرقل للرسول ﷺ على النحو الآتي: « إلى أحمد رسول الله ﷺ الذي بشر به عيسى من قيصر ملك الروم: أنه جاءني كتابك مع رسولك وإني أشهد أنك رسول الله ﷺ نجدك عندنا في الإنجيل، بشرنا بك عيسى بن مريم وإني دعوت الروم إلى أن يؤمنوا بك فأبوا، ولو أطاعوني لكان خيراً لهم، ولوددت أني عندك فأخدمك واغسل قدميك. فقال رسول الله : يبقى ملكهم ما بقي كتابي عندهم »[3].

احتفظ هرقل بالكتاب فوضعه في قصبة من ذهب تعظيما له ولم يمزقه وأخبر النبي بذلك فقال ثبت ملكه وفي لفظ سيكون لهم بقية[4] وأنهم لم يزالوا يتوارثونه كابرا عن كابر في أرفع صوان وأعز مكان وذكر السهيلي حتى كان الكتاب عند اذفونش الذي تغلب على طليطلة من بلاد الأندلس ثم كان عند ابن بنته المعروف بالسليطين قال حدثني بعض أصحابنا أنه حدثه من سأله رؤيته من قواد أجناد المسلمين كان يعرف بعبد الملك بن سعيد قال فأخرجه إلي فاستعبرت وأردت تقبيله وأخذه من يدي ومنعني من ذلك صيانة له وضنا به علي ويقال هرقل [5]. وذكر ابن حجر أن الملك قلاوون أرسل سيف الدين فليح المنصوري إلى ملك الغرب بهدية

---

(1) ـ البغوي: معجم الصحابة، ج3، ص 188 ؛ صحيح البخاري، ج1، ص 7؛ صحيح ابن حبان، ج 2، ص 170.

(2) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 388.

(3) ـ اليعقوبي: تاريخ، ص 135؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 111.

(4) ـ القلقشندي: صبح الأعشى، ج 8 ص 35، الحلبي: المصدر السابق، ج3، ص289؛ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 304.

(5) ـ الروض، ج4، ص 304؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص95.

فأرسله هذا الأخير إلى ملك الفرنج في شفاعة فقبلها وعرض علي الإقامة عنده فامتنع فقال له لأتحفنك بتحفة سنية فأخرج له صندوقا مصفحا بذهب فأخرج منه مقلمة ذهب فأخرج منها كتابا قد زالت أكثر حروفه وقد التصقت عليه خرقة حرير فقال هذا كتاب نبيكم إلى جدي قيصر ما زلنا نتوارثه إلى الآن وأوصانا آباؤنا أنه ما دام هذا الكتاب عندنا لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم الملك فينا[1].

من خلال كتب السيرة تعددت صيغ رسائل النبي ﷺ إلى هرقل و لم تحمل عبارات التهديد و لا يهمه سوى إخضاع الشعوب والحكام ، بل خاطب الرسول ﷺ هرقل بما يليق به كحاكم لأكبر دولة «هرقل عظيم الروم» وإنما دعاه للإسلام والإيمان بالله وفي ذلك سلامة له في الدنيا التي يبقى حاكم في دولته ويسلم من عذاب الله إن آمن بالله وبالرسول ﷺ « أسلم تسلم » وفي حالة الرفض يخسر الدنيا و الآخرة وإن كان لديه الشك دعاه إلى الحوار على كلمة سواء « يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون »[2] وهي دعوة لأصحاب العقول السوية التي تأبى الشرك و هرقل من أهل الكتاب و يعلم ما جاء في كتبهم عن وحدانية الله ولا يتخذ الإنسان أرباب أخرى تحلل و تحرم من غير الله فإن رفضوا وتولوا ، فليقل المؤمنون: ﴿ اشهدوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ أي أنه لا يوجد إلا إله واحد، ولا شركاء له ، وبعضنا لا يتخذ بعضا أربابا، وتلك شهادة بأن الإسلام إنما جاء بالأمر المستوى الذي لا عوج ولا نتوء فيه ونحن متبعون ما جاء به[3]. صحيح هي علاقة تبدو فيها الندية بشكل واضح لأن الرسول مأمور بتبليغ رسالة ربه للناس كافة سيدهم وعبيدهم غنيهم وفقيرهم حاكم ومحكوم، أحسن هرقل قراءة المستقبل وأنه في حالة عدم الاستجابة أن ملكه زائل.

وعلى ضوء رسائله يمكن أن نستنبط موقفين في علاقة هرقل بدعوة الرسول ﷺ ففي البداية كان لهرقل استعداد لإتباع النبي ويعلن إسلامه، خاصة بعد أن استشار الأسقف قاضية في حقيقة النبي وما يدعو له فقال: هو والله الذي لا إله إلا هو الذي بشرنا به عيسى ابن مريم، وموسى، والذي ننتظره، حيث قال لهم بعد إطلاعه على رسالة النبي « يا معشر الروم إنه جاءني كتاب أحمد وإنه والله النبي الذي كنا ننتظر ونجد ذكره في كتابنا

---

(1) ـ فتح الباري، ج1، ص 44؛ الكتاني: التراتيب الادارية، ص 157.

(2) ـ ابن حجر: فتح الباري، ج1، ص 37؛ صحيح البخاري، ج3، ص 1074، رقم 2782؛ صحيح : مسلم، ج9، ص235، رقم 2333 .

(3) ـ تفسير الشعراوي، ج1، ص 1011.

نعرفه بعلاماته وزمانه فأسلموا واتبعوه تسلم لكم دنياكم وآخرتكم »[1]. وعند الحلبي بصيغة أخرى [2]، أما الموقف الثاني لما عزم هرقل أن يسلم هو وجموع مملكته دعا قسيس الروم وبطارقتهم، ثم أغلق عليه وعليهم الدار، فقال: إن هذا الرجل أرسل يدعوني، والله لقد قرأتم فيما تقرؤون من الكتب ليأخذن ما تحت قدمي، فتعالوا نتبعه فنخروا نخرة رجل واحد، فلما عرف أنهم إن خرجوا من عنده أفسدوا عليه رعيته، قال: إنما قلت لأعلم صلابتكم على أمركم بدينكم[3]، وكان هذا المشهد من القوم هو نقطة تحول في علاقة هرقل بالدعوة وبالرسول ﷺ حيث عادت علاقة المواجهات في حياة النبي وما بعدها وذكر ابن إسحاق أن هرقل عرض على الروم أمورا أما الإسلام أو الجزية أو يصالح النبي ويبقى لهم ما دون الدرب فأبو ذلك[4].

وحاول هرقل مراوغة النبي ﷺ حيث أرسل له كتابا مع دحية يقول فيه إني مسلم ولكنني مغلوب وأرسل بهدية لما قرئ عليه ﷺ الكتاب قال كذب عدو الله ليس بمسلم[5] بل هو على نصرانيته[6] أجل خاف هرقل على ملكه وأغرته الدنيا فآثر الملك على الإيمان وظنا بقوته وقوة جيوشه فسير الجيوش لمحاربة دولة الإسلام ابتداء من مؤتة (8هـ) ثم تبوك (9هـ) والكثير من المعارك التي حدثت بعد وفاة النبي ﷺ لكن ما يهم هو وصول فكرة الدعوة إلى أقوى دولة في الغرب وأحدثت نقاشا حادا وعميقا في الوسط السياسي والعقدي الحاكم آنذاك مع العلم أن هرقل كان متيقن أن النبي سينتصر ولو بعد حين، وكانت له مكاتبات مع النبي وإرساله إلى النبي بذهب فقسمه على أصحابه[7]. لكن هرقل لم يعلم أو تجاهل دعوة النبي معتدا بقوته وقوة ملكه ونسي أن الدنيا تسير بمقادير وأن الله يُمَلِّك من يشاء وينزع الملك ممن يشاء، وجاء قدره أن ودع سورية وداعا لا لقاء بعده. كانت السنة الثالثة عشر للهجرة الجواب الحاسم لهرقل بدليل أنه أثناء عودته من إيليا وهو مارا بسوريا قاصدا القسطنطينية وقف على ربوة معلنا وداعها وداعا لا لقاء بعده «السلام عليك يا أرض سوريا يعني الشام

---

(1) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص 345.

(2) ـ فقال قيصر لقومه يا قوم ألستم تعلمون أن بين يدي الساعة نبيا بشركم به عيسى ابن مريم ترجون أن يجعله الله فيكم قالوا بلى قال فإن الله جعله في غيركم وهي رحمة الله عز وجل يضعها حيث يشاء. الحلبي: المصدر السابق، ج3، ص 288.

(3) ـ عبد الرزاق: المصدر السابق، ج5، ص 344 ؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص 355.

(4) ـ ابن حجر: فتح الباري، ج1، ص 43– 44.؛ مسند الإمام أحمد: ج4، ص 441.

(5) ـ الحلبي: المصدر السابق، ج3، ص290.

(6) ـ السهيلي: الروض الأنف، ج4، ص300؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 114 .

(7) ـ ابن حجر: فتح الباري، ج1، ص 43.

سليم مودع» [1] وقد سئل الرسول ﷺ في حياته أي المدينتين تفتح أولا القسطنطينية أو رومية قال: بل مدينة هرقل أولا [2]. يعني القسطنطينية وهذه بشارة من الرسول ﷺ للمسلمين حتى بعد وفاته

2. رسائله ﷺ إلى ملوك الغساسنة : نزل الغساسنة مشارف الشام في حدود عام 491 م وكانت بها قبيلة سليح فتم طردها وبذلك غلبت غسان[3] على من بالشام من العرب فملَّكها الروم على العرب. واختلف المؤرخون في عدد ملوكهم وسنوات حكمهم ومنازل غسان غلبت على أكثر مناطق الشام الجنوبية من معان و الحسا و الشراة ومرج الصفر و حوران و غوطة دمشق وأعمالها والأردن والبلقاء وحمص والقسطل وقصر حارب ودمشق [4]. وكان آخر ملوكهم جبلة بن الأيهم [5] بعد أن مات الحارث بن أبي شمرة زمن الفتح سنة ثمانية للهجرة فملك مكانه جبلة بن الأيهم. وكانوا عمالا للإمبراطورية الرومانية البيزنطية يحمون الحدود الشامية، من غارات الفرس، واللخميين و العرب [6].

وبعث عليه الصلاة والسلام الحارث بن عمير الأزدي بكتاب إلى أمير بُصرى، فلما بلغ مؤتة [7] تعرض له شرحبيل بن عمرو الغساني، فقال له :« أين تريد؟ قال : الشام قال: لعلك من رسل محمد؟ قال: نعم، فأمر به، فَضُرِبَتْ عنقه» ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسول غيره [8] ثم وفد على رسول الله ﷺ ثلاثة رجال من غسان فأسلموا وقالوا لا ندري هل يتبعنا قومنا أم لا وهم يحبون بقاء ملكهم وقربهم من قيصر فأجازهم رسول الله ﷺ بجوائز وانصرفوا راجعين إلى قومهم فلما قدموا عليهم ولم يستجيبوا لهم كتموا إسلامهم[9] حتى مات منهم رجلان مسلمين، وأدرك الثالث عمر بن الخطاب عام اليرموك [10].

---

(1) ـ الواقدي: فتوح الشام، ج2، ص 5؛ القلقشندي: صبح الاعشى، ج5، ص 375.

(2) ـ ابن أبي شيبة : المصدر السابق، ج 5، ص 329؛ مسند الإمام أحمد، ج 2 ،ص176.

(3) ـ غسان: غسان اسم ماء نزل عليه بنو مازن بن ازد بن الغوث، وبنو جفنة، وخزاعة، فسموا به. ياقوت : معجم البلدان، ج3، ص801.

(4) ـ سلامة النعيمات: علاقة الغساسنة بالدولة البيزنطية خلال القرن 6-7، ص 39.

(5) ـ جبلة بن الأيهم : عاش زمنا في العصر الجاهلي، وقاتل المسلمين في دومة الجندل (سنة 12 هـ وحضر وقعة اليرموك سنة 15 هـ وهو على مقدمة عرب الشام من لخم وجذام وغيرهما، في جيش الروم، وانهزم الروم، وجبلة معهم ثم أسلم، ثم ارتد سنة 17 ولحق بالروم إلى أن مات. ابن قتيبة : المعارف، ص146.

(6) ـ عمر رضا كحالة: المرجع السابق، ج3، ص 884.

(7) ـ مؤتة قرية من قرى البلقاء في حدود الشام وقيل موتة من مشارف الشام. ياقوت : المصدر السابق، ج5، ص802.

(8) ـ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج 2، ص 479؛ الخضري: نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، ج1، ص144.

(9) ـ الحلبي: المصدر السابق، ج3، ص277.

(10) ـ ابن كثير : السيرة النبوية، ج 3، ص 506 ؛ النويري: نهاية الأرب، ج18، ص 63.

أما اتصال النبي ﷺ بحكام الغساسنة وهم من النصارى العرب فكان بعد صلح الحديبية حيث راسل كل من الحارث بن أبي شمر الغساني وجبلة بن الأيهم.

أ- رسالته ﷺ إلى الحارث بن أبي شمر الغساني: بعد رجوع النبي من صلح الحديبية، راسل الحكام المجاورين لجزيرة العرب ومنهم الحارث بن أبي شمر حمل الرسالة شجاع بن أبي وهب [1] وسلم له كتاب النبي هذا نصه :

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد رسول الله إلى الحارث بن أبي شمر سلام على من اتبع الهدى وآمن به وصدق وإني أدعوك أن تؤمن بالله وحده لا شريك له يبقى لك ملكك** » وختم الكتاب[2] ذكر الواقدي: نص الكتاب : « **سلام على من اتبع الهدى وآمن به، وأدعوك إلى أن تؤمن بالله وحده لا شريك له يبقى لك ملكك**»[3] و لما قرأه رمى به ثم قال :« من ينزع مني ملكي أنا سائر إليه ولو كان في باليمن » وأمر بالتجهيز العسكري و بالخيل أن تنعل[4] فمنعه قيصر بل أمره أن يلتحق به إلى بيت المقدس[5] لنذر قطعه على نفسه في حالة ما غلب الفرس ولما تحقق له النصر عليهم أراد أن يبر بنذره يقول : شجاع فدعاني وسألني : « متى تريد العود لصاحبك أي الرسول ﷺ قلت غدا فأمر لي بمائة مثقال ذهبا ووصلني حاجبه بنفقة وكسوة » ولما أخبرت رسول الله ﷺ بما كان من أمر الحارث قال هلك ملكه[6]، وذكر في السير أن الحارث أسلم خوفا من قيصر والأصح أنه لم يسلم ومات زمن الفتح[7] .

كان كتاب النبي ﷺ إلى الحارث دعوة إلى الإيمان بالله وبالنبي رسول من عند الله مع بقاء ملكه لكن الحارث ضن أن الإيمان بالله وبالرسول سينزع منه الملك علما أن الحارث كان تابعا لسيده هرقل فما أن مرت سنتان حتى هلك هو وباد مُلكه من بعده ومُلك غَيره.

---

(1) ـ شجاع بن وهب بن ربيعة بن أسد بن صهيب بن مالك بن كثير بن غنم أبو وهب الأسدي من السابقين الأولين وفيمن هاجر إلى الحبشة وفيمن شهد بدرا استشهد باليمامة ابن حبان : الثقات، ج3، ص190؛ ابن حجر: الإصابة، ج3، ص316.

(2) ـ ابن طولون : المصدر السابق، ص 108؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص 359.

(3) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 261 ؛ ابن كثير: السيرة النبوية، ج3، ص 506.

(4) ـ الكولاعي : الإكتفاء، ج 2، ص 323 ؛ الزيلعي : نصب الراية، ج4، ص 424.

(5) ـ محب الدين الطبري : خلاصة سير سيد البشر، ص 162.

(6) ـ الطبري: المصدر السابق، ج2، ص131؛ الحلبي: المصدر السابق، ج3، ص305، ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج3، ص 443 .

(7) ـ ابن سعد: الطبقات، ج 1، ص 261؛ ابن منظور : مختصر تاريخ دمشق، ج 3، ص 443 .

ب– كتابه ﷺ إلى جبلة بن الأيهم: مات الحارث بن أبي شمر عام الفتح وكان نازلا بالجولان و وليهم جبلة بن الأيهم وكان ينزل الجابية وكان آخر ملوك غسان[1] ذكرت مصادر السير أن الرسول كتب لجبلة يدعوه إلى الإسلام سنة 8 هـ فكتب لرسول الله بإسلامه وأهدى له هدية ولم يرو نص الكتابين[2] بل ذكرت الحوار الذي دار بين شجاع بن وهب وجبلة حيث خاطب فيه العقل و المنطق [3] قال: جبلة إني والله لوددت أن الناس اجتمعوا على هذا النبي اجتماعهم على من خلق السموات والأرض وقد سرني اجتماع قومي له وقد دعاني قيصر إلى قتال أصحابه يوم مؤته فأبيت عليه ولكني لست أرى حقا ولا باطلا وسأنظر.

يبدو من مخاطبة وهب لجبلة كانت مخاطبة للعقل والتمييز لما هو فيه من تبعية للروم فَلِمَا لا يُسلِم ويبقى له ملكه فيفوز بالدارين وأن فقد ملكه ربح الآخرة، لكن جبلة أظهر التردد ولم يقر بإسلامه. هذا الحوار يتطابق وما أخرجه البيهقي في الدلائل عن أبي أمامة الباهلي[4] عن هشام بن العاص الأموي قال: « بعثت أنا ورجل من قريش إلى هرقل ندعوه إلى الإسلام فنزلنا على جبلة فدعوناه إلى الإسلام فإذا عليه ثياب سواد فسأله عن ذلك قال : ألا أنزعها حتى أخرجكم من الشام قال: فقلنا: والله لنأخذن مجلسك هذا و لنأخذن منك الملك الأعظم أخبرنا بهذا نبينا »، قال ولما رجعنا حدّثْنا أبا بكر فبكى[5]، لم يسلم جبلة إلا بعد انهزامه والروم في معركة اليرموك ففقد ملكه وفقد من سوده على العرب ثم ارتد ولحق بالشام[6] لقصة مع الخليفة عمر بن الخطاب[7] ويتضح من تضارب الروايات أن جبلة لم يسلم في عهد النبي ما يمكن ملاحظته أن ملك الغساسنة

---

(1) ـ الكلاعي : المصدر السابق، ج 2 ص 325.

(2) ـ ابن سعد ج 1 ص 156؛ المقريزي: الإمتاع ج14 ص 249؛ حميد الله: المرجع السابق، 127.

(3) ـ « يا جبلة إن قومك نقلوا هذا النبي من داره إلى دارهم يعني الأنصار فآووه ومنعوه ونصروه وإن هذا الدين الذي أنت عليه ليس بدين آبائك ولكنك ملكت الشام وجاورت الروم ولو جاورت كسرى دنت بدين الفرس فإن أسلمت أطاعتك الشام وهابتك الروم وإن لم يفعلوا كانت لهم الدنيا وكانت لك الآخرة .. ». الكلاعي: االمصدر السابق، ج2، ص 325.

(4) ـ صدى بن عجلان بن عمرو، أبو أمامة الباهلي؛ له صحبة ممن بايع تحت الشجرة وسكن الشام، فتوفي في أرض حمص، وهو آخر من مات من الصحابة بالشام سنة 86 هـ وهو ابن 91 سنة. ابن قتيبة: المعارف، ص 70.

(5) ـ ابن حجر: الإصابة، ج6، ص 541.

(6) ـ البلاذري: فتوح البلدان، ص 161.

(7) ـ في السنة 16هـ حج الخليفة عمر وجاء جبلة فوطىء رجل من فزارة إزاره في الطواف فلطمه جبلة فهشم أنفه فشكاه الفزاري إلى عمر فقال: إما أن ترضيه وإما أقدته منك، قال أتقيده مني وأنا ملك وهو سوقة، قال: يا جبلة إنه قد جمعك وإياه الإسلام فما تفضله إلا بالعافية، قال: والله لقد رجوت أن أكون في الإسلام أعز مني في الجاهلية، قال عمر : هو ذاك قال: إذا أتنصر، قال إن تنصرت ضربت عنقك، قال أخرني إلى غد، قال ذلك لك، فهرب هو وأصحابه إلى القسطنطينية إلى هرقل فتنصروا وقيل توفي زمن معاوية. ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج 2، ص 235؛ ابن الوردي: تاريخ، ج1، ص139.

تفكك في هذه الفترة وأصبح مقسم بين شرحبيل بن عمرو الذي تولى بصرى[1] و الحارث مقيم في غوطة دمشق[2] و ملكا على آل الغسانة وجبلة بن الأيهم في البلقاء وهناك من يقول الجابية فلم يكن إلا أحد أتباعه. فقد كان يتولى جزء من ملك غسان تحت إمرة الحارث ولما توفي الحارث سنة ثمانية للهجرة تملك جبلة بن الأيهم ملك غسان[3] ، ويبدو أن اتصال رسل النبي ﷺ مع جبلة بن الأيهم كانت مخاطبة شفوية متعددة مع شجاع بن وهب في حياة النبي ومع أبي أمامة الباهلي في حياة أبي بكر الصديق. وإن كانت المصادر لم تزودنا برسالة الرسول لجبلة لعل ذلك في مصادر أخرى لم يتم العثور عليها بعد لكن ما يهنا هو محتوى الرسالة التي لم تكن مطنبة وليس فيها تهديد ولا الوعيد بل ما كان يهم النبي هو إيصال عقيدة التوحيد للناس كافة حكام ومحكومين ويُبقي لهم ما تحت أيديهم. والظاهر أن حكام آل غسان ربطوا بين الولاء الديني والسياسي فكانت خسارتهم مزدوجة فلم ينتبه لها إلا أصحاب العقول الراجحة.

3. رسالته ﷺ إلى كسرى ملك الفرس: لم يكن للعرب في المدينة علاقات سياسية وثيقة مع القبائل أو المدن المجاورة للفرس في الحجاز أو غيرها كما كان لأهل مكة إلا في القليل النادر. وهذا الاختلاف بين مكة والمدينة في علاقاتهما بالدولتين خاصة الاقتصادية انعكس على مدى معرفة سكان المدينتين بالأوضاع السياسية فكان القرشيون أكثر إطلاعا على أحوال الروم والفرس من سكان المدينة. وهنا تكمن معرفة النبي ﷺ الذي عاش في مكة وكان على دراية عما دار ويدور من أحداث التي ستقلب ميزان القوى على المدى القريب ولما بدأ في مخاطبة الملوك كان كسرى من بين الذين راسلهم الرسول ﷺ وكسرى بن هرمز كسرى الثاني و يدعى كذلك بخُسرو الثاني (590 – 628)، المعروف أيضاً بلقب برويز وتعني المظفر ملك الفرس حملها إليه عبد الله بن حذافة وذكر البخاري أن المبعوث أمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين ليدفعه إلى كسرى ونص الرسالة:

بسم الله الرحمان الرحيم

«من محمد رسول الله ﷺ إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أدعوك بدعاء الله، فإني أنا رسول

---

(1) ـ المقريزي : إلمصدر السابق، ج1، ص 337.

(2) ـ الحلبي : السيرة الحلبيـة، ج3، ص304.

(3) ـ الكلاعي : المصدر السابق، ج2، ص 325.

الله أرسلت إلى الناس كافة لأنذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين، أسلم تسلم، وإن أبيت فإنما عليك إثم المجوس» [1].

فلما قرأه شقه وقال: يكتب إليَّ بهذا وهو عبدي؟ فمزق الرسالة ثم أمر عامله على اليمن أن يأتيه بالنبي ﷺ « أن أبعث إلى هذا الرجل بالحجاز رجلين من عندك جلدين فليأتياني به »[2]. استجاب باذان لأوامر كسرى وبعث الرجلان إلى المدينة فقدما المدينة بكتاب باذان إلى رسول الله ﷺ وبعد أن قرأه دعاهما إلى الإسلام ، ثم قال رسول الله ﷺ أرجعا إلي غدا ولما عادا إلى الموعد المحدد ، قال لهما رسول الله ﷺ: أبلغا صاحبكما باذان أن ربي قتل ربه الليلة[3] وليس هذا فحسب بل طلب الرسول ﷺ من الرجلان أن يخبرا باذان أن سلطاني سيبلغ كسرى وينتهي إلى الخف والحافر وقولا له إن أسلم أي باذان أعطيك ما تحت يديك وملكتك على قومك ولما عاد أخبراه بذلك ثم أتاه خبر مقتل كسرى وأن لا يتعرض إلى النبي ﷺ فأسلم باذان وأسلم معه ناس من فارس[4].

يذكر اليعقوبي أن كسرى رد على الرسول ﷺ حيث كتب إليه كسرى كتاباً جعله بين سرقتي حرير وجعل فيهما مسكاً، فلما دفعه الرسول إلى النبي ﷺ فتحه فأخذ قبضة من المسك فشمه وناوله أصحابه، وقال: لا حاجة لنا في هذا الحرير، ليس من لباسنا، وقال: لتدخلن في أمري أو لآتينك بنفسي ومن معي وأمر الله أسرع من ذلك. فأما كتابك فأنا أعلم به منك، فيه كذا وكذا، ولم يفتحه ولم يقرأه ورجع الرسول إلى كسرى فأخبره، وقد قيل إن كسرى لما وصل إليه الكتاب وكان. راع أدم قده شتورا، فقال رسول الله : يمزق الله ملكهم كل ممزق.[5]. لم يصدر عن الرسول ﷺ أي تهديد بالرد العسكري ضد كسرى ومملكته حين تناهى إليه ﷺ رد كسرى، وهذا يعني وضوح أن الرسول كان يهمه تبليغ الدعوة إلى جانب عدم إهدار الطاقات الإسلامية البشرية للدولة لأنه آثر الأمن والسلام مع العالم إلى أن يحين وقتها وحتى إن أبت فارس فموعدها قريب، وما قوله ستملكون أرضه أي في المستقبل و إن هلك كسرى فلا كسرى بعده [6] ؟ و إنه لا ينطق عن الهوى.

---

(1) ـ صحيح البخاري، ج4، ص 54، ررقم 102؛ ابن حديدة: المصدر السابق، ج 2، ص 151؛ ابن طولون: المصدر السابق، ص 66 ؛ ابن القيم : المصدر السابق، ج1، ص 121، ج3، ص 688 ؛ الزيلعي : نصب الراية، ج 4، ص 420 ؛ حميد الله :المرجع السابق، ص 140.

(2) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 260؛ ابن كثير: السيرة النبوية، ج3، ص 509

(3) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص362؛ الاصبهاني: دلائل النبوة، ص 234.

(4) ـ أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ص 94.

(5) ـ اليعقوبي : تاريخ، ص 135.

(6) ـ صحيح البخاري، ج 4، ص 146، رقم 3618 ؛ ابن كثير : السيرة النبوية، ج 3، ص 197.

لقد استطاع الرسول أن يبلغ دعوة التوحيد إلى مملكة فارس، من خلال الرسالة التي بعثها إلى كسرى، أي إن تبلغ رسالة الإسلام إلى غير المسلمين تبدأ وتنتهي بالدعوة السلمية والحوار[1]. على الرغم من الأسلوب الهادي الذي خاطب به الرسول ﷺ كسرى ملك فارس وأنزله منزلته وأمام مستشاريه ومبعوث النبي ودفعه للخير له ولقومه « أسلم تسلم » يسلم ملكه ويسلم من غضب الله، لكن أبدى عداوة كبرى ومزق كتاب نبي الله وجاهر بالعداوة التي اتخذها ملوك فارس سياسة ثابتة اتجاه الدعوة بعد ذلك، لكن صدق نبوة الرسول أن المسلمين سيملكون بلاد فارس فكان الفتح للعراق المركز السياسي و الاقتصادي للإمبراطورية في عهد أبي بكر الصديق، ثم على عهد عمر بن الخطاب –رضي الله عنهما– حين تمكن من توسيع نطاق الدولة إلى المناطق التابعة لفارس وأمن بذلك المناطق المجاورة لجزيرة العرب.

4. رسالته ﷺ إلى المقوقس عظيم القبط بمصر: بحلول القرن السابع الميلادي كانت أزمة المجتمع الروماني قد استعصت على الحل في الجانب العقدي وقد حاول الإمبراطور هرقل 610م –631 م أن يعيد الوحدة الدينية إلى جسم الإمبراطورية الممزق، فطرح مذهبا جديدا ففشل فلجا إلى أشد العنف وهنا دخلت مصر فترة عصيبة [2] ففر الكثير من المصريين من بطاركة وقسيسين واختفوا خوفا من بطش الملوك ينتظرون الفرج الذي يسمح لهم بممارسة شعائرهم الدينية دون إكراه، و جاء في الخصائص الكبرى حوار بين المغيرة بن شعبة و المقوقس على أهم حدث في بلاد العرب و المتمثل في دعوة النبي للدين الجديد وما يحمله من قيم[3].

إذن كانت أحوال العالم آنذاك تترقب الحدث الأبرز في تاريخ البشرية وهو قدوم نبي آخر الزمان ويدعو العالم لعبادة الله الواحد وترك ما دونه، وما إن حلت السنة السادسة للهجرة (637م) حتى وصلت أول رسالة من النبي ﷺ إلى ملك مصر والإسكندرية جريْج بن مَتَّي الملقب بالمقَوْقِس وعند ابن كثير اسمه جريج بن مينا [4] ملك مصر والإسكندرية حاملها حاطب بن أبي بلتعة[5] وقد أوصى الرسول ﷺ حاملي الرسائل أن يحسنوا التبليغ عنه و نص الرسالة كالآتي:

---

(1) ـ عثمان عبد عثمان : الجزية في عهد الرسول ﷺ ، ص 96.

(2) ـ حسن عويدات: العرب النصارى، ص 54.

(3) ـ انظر السيوطي، ج2، ص 21.

(4) ـ ابن كثير : البداية والنهاية، ج4، ص310.

(5) ـ حاطب بن أبي بلتعة، واسمه عمرو، بن معاذ اللّخمي من أهل اليمن. والأكثر أنه حليف لبني أسد بن عبد العزّى. شهد بدراً وما بعد ذلك من المشاهد، ومات سنة ثلاثين بالمدينة وهو ابن خمس وستين سنة. الصفدي : المصدر السابق، ج4، ص 77.

بسم الله الرحمان الرحيم

«**من محمد رسول الله ﷺ وفي رواية عبد الله ورسوله إلى المقوقس عظيم القبط سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام فأسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين.** وفي رواية **فان توليت فعليك إثم القبط ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾**»[1]

وأثناء دخول حاطب بن أبي بلتعة على المقوقس وقبل أن يسلم له الكتاب خاطبه بكلام قوي مستدلا ممن حكم مصر قبله قائلا له : «إنه كان قبلك رجل يزعم أنه الرب الأعلى ، فأخذه الله نكال الآخرة و الأولى، فانتقم به ثم انتقم منه، فاعتبر بغيرك، ولا يعتبر غيرك بك»[2] « فقال المقوقس إن لنا دينا لن ندعه إلا لما هو خير منه ». وتواصل الحوار بين مبعوث النبي والمقوقس عظيم القبط في مغزى دعوة النبي للناس كافة لعبادة الله والإيمان بمحمد رسول الله ﷺ ، فقال حاطب : « ندعوك إلى دين الإسلام الكافي به الله فَقْدَ ما سِواه، إن هذا النبي دعا الناس فكان أشدهم عليه قريش، وأعداهم له اليهود، وأقربهم منه النصارى، ولعمري ما بشارة موسى بعيسي إلا كبشارة عيسي بمحمد، وما دعاؤنا إياك إلى القرآن إلا كدعائك أهل التوراة إلى الإنجيل، فكل نبي أدرك قوماً فهم أمته، فالحق عليهم أن يطيعوه ، وأنت ممن أدركه هذا النبي، ولسنا ننهاك عن دين المسيح، ولكنا نأمرك به»[3]. فقال المقوقس « إني قد نظرت في أمر هذا النبي، فوجدته لا يأمر بمزهود فيه، ولا ينهي عن مرغوب فيه، ولم أجده بالساحر الضال ، ولا الكاهن الكاذب، ووجدت معه آية النبوة بإخراج الخبء والإخبار بالنجوى، و سأنظر » [4].

وأخذ كتاب النبي ﷺ.، فجعله في حُقٍّ من عاج، وختم عليه، ودفعه إلى جارية له، ورد المقوقس على كتاب النبي بما يليق بمكانته حيث بدأ باسم النبي ثم اسمه لكن دون أن يقر له بالنبوة « لمحمد بن عبد الله من المقوقس عظيم القبط» وهذه أول مراسلة بين الرسول وحاكم مصر وتعد اعتراف به كحاكم في جزيرة العرب ، أما رسالته للرسول ﷺ.فهذا نصها « **بسم الله الرحمان الرحيم. لمحمد بن عبد الله من المقوقس عظيم القبط ، سلام عليك، أما بعد فقد قرأت كتابك، وفهمت ما ذكرت فيه، وما تدعو إليه، وقد علمت أن نبياً**

---

(1) ـ ابن سيد الناس : عيون الأثر، ج 2، ص331 ؛ ابن القيم: زاد المعاد، ج 3، ص 600.؛ القلقشندي: صبح الاعشى، ج6، ص 364 ؛ ابن عبد الحكم : فتوح مصر و المغرب، ص 65-66 .

(2) ـ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص 109.

(3) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص390، ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج 2، ص 332 .

(4) ـ الزيلعي: المصدر السابق، ج 4، ص 424 ؛ الحلبي السيرة الحلبية، ج 3، ص 296 ؛ ابن طولون: المصدر السابق، ص 85.

بقي، وكنت أظن أنه يخرج بالشام، وقد أكرمت رسولك، وبعثت إليك بجاريتين، لهما مكان في القبط عظيم، وبكسوة، وأهديت بغلة لتركبها، والسلام عليك » ولم يزد على هذا ولم يسلم[1].

ويذكر البيهقى عن حاطب لما قدم عليه من عند النبي قال : أقمت عنده ثم بعث إلي وقد جمع بطارقته فقال إني سأكلمك بكلام وأحب أن تفهمه مني قال قلت هلم قال أخبرني عن صاحبك أليس هو نبي قلت بلى هو رسول الله، قال فما له حيث كان هكذا لم يدع على قومه حيث أخرجوه من بلده إلى غيرها قال فقلت عيسى بن مريم أليس تشهد أنه رسول الله فما له حيث أخذه قومه فأرادوا أن يغلبوه ألا يكون دعا عليهم بأن يهلكهم الله عز وجل حتى رفعه الله إليه في السماء الدنيا قال أنت حكيم جاء من عند حكيم[2].

خاطب النبي ﷺ المقوقس بما يليق بمكانته بين قومه وكان الخطاب في منتهى الدقة والإيجاز فإسلامه سلامة له وإن أبى يحمل إثم القبط جميعا ، والرسول يعرف أن أهل الكتاب يجدونه عنده في كتبهم والمقوقس نفسه متأكد أنه نبي آخر الزمان بكامل مواصفاته بل أكثر من هذا حيث أخبر حاطب بمجيء نبي « **قد علمت أن نبيا قد بقي وكنت أظن أنه يخرج بالشام**» بل عرف حتى موقف اليهود من نبي آخر الزمان وعلق على ذلك بما هو معروف عن اليهود « **قوم حسد حسدوه أنهم يعرفون من أمره مثل ما نعرف** » ولذلك طالبه الرسول في نص الرسالة إلى الحوار الهادئ مع أهل الكتاب يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألاَّ نعبد إلا اللهَ ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولّوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون[3].

لكن المقوقس تحجج لحاطب أن القبط لا تطاوعه في إتباع النبي ﷺ كما عز عليه أن يفارق ملكه[4]. وطالب من حاطب أيضا أن لا يخبر أحد بالحوار الذي دار بينهما ولا يطلع عليه القبط وخوفا على حياته أرسل معه الحراس حتى يبلغونه مأمنه. الغريب في الأمر أن المقوقس يعرف أن مصر ستؤول لدولة الإسلام «**وسيظهر على البلاد وينزل بساحتنا هذه أصحابه**» وأخبر حاطب النبي بما دار بينهما فقال الرسول ﷺ ضنَ الخبيث بملكه ولا بقاء لملكه[5]. لم يستوعب المقوقس عبارة أسلم تسلم وكثير من العظماء أذهب عنهم الملك سوء صنيعهم بأنفسهم وبرعيتهم فهلكوا وأهلكوا ومع ذلك آثر الحكم على دعوة الرسول ﷺ .

---

(1) ـ ابن زنجويه : المصدر السابق، ج2، ص 589؛ القلقشندي: صبح الاعشى، ج6، ص 456؛ حميد الله: االمرجع السابق، ص 136.

(2) ـ البيهقي: دلائل النبوة، ج4، ص396.

(3) ـ سورة آل عمران الآية 64.

(4) ـ المقدسي: البدء والتاريخ، ص 254.

(5) ـ الزيلعي : المصدر السابق، ج4، ص 421.

وللأمانة التاريخية لم يبد أي سياسة عدائية اتجاه الرسول أو يعلنها حربا بل آثر العلاقات السلمية بدليل إرساله للرسول ﷺ هدايا نفيسة. على ما يبدو من الأحداث التاريخية أن المقوقس استقبل حاطب بن أبي بلتعة مرتين المرة الأولى مع حاشيته من بطارقة وقساوسة وقرأ عليهم رسالة الرسول ﷺ ولم يرد عليه في الحين بل استضافه عنده فترة ثم استقبله منفردا ليدور الحوار الثاني الذي طالب فيه من حاطب عدم التصريح بما دار بينهما وأن يكتم عن القبط كل ذلك.

5. رسالته ﷺ للنجاشي ملك الحبشة : نظرا للاضطهاد الذي لحق بالمسلمين في مكة وفي العام الخامس من البعثة النبوية أمر الهادي البشير صحابته المسلمين بالهجرة إلى الحبشة لأن تلك البلاد بها ملك لا يظلم عنده أحد. ولأن الحبشة كانت أرضا معروفة للعرب يتوافدون عليها للتجارة، كانت تلك أولى خطوات العلاقات السياسية بين الرسول ﷺ وحاكم الحبشة، النصراني الذي يؤمن بالله وبكتابه الإنجيل وتتبع ما جاء به عيسى عليه السلام من هدى، وأنهم لا يستكبرون أين يجد الرسول ﷺ مكانا أكثر أمنا و سلاما، وليس أدل على ذلك من قوله « **وهي أرض صدق**»[1] كما أضاف عبارة مهمة دعته لاختيار الحبشة عما سواها « **فإن بها ملك لا يظلم عنده أحد** »[2] وهذا هو الأساس حيث يكون المسلمون في أمان من أن ينزل بهم ضرر أو أن يسلمهم إلى من لا يرحمهم ومنهم قريش[3] وفعلا أرسلت في طلبهم . اختار لأصحابه ما يعرف الآن باللجوء السياسي الآمن أمَّنهم على أنفسهم وعلى عقيدتهم التي تخالف عقيدة قريش. ومنها أطلع الأحباش من حكام وقساوسة ورهبان على الاختلاف الكبير بين الرسول وملأ قريش. فالرسول كان مصمما على تبليغ رسالة ربه وتغيير المجتمع العربي انطلاقا من تصحيح المفهوم الخاطئ لعلاقة الإنسان بربه وبالحياة عموما في حين تتمسك قريش بدين الآباء و الأجداد، وأراد النجاشي[4] أن يعرف حقيقة هذا الدين فأرسل في ذلك وفدا. فعن أبي أمامة قدم وفد النجاشي على النبي فقام يخدمهم فقال أصحابه نحن نكفيك فقال إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين وإني أحب أن أكافئهم [5].

---

(1) ـ ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، ص 164؛ السهيلي: المصدر السابق، ج2، ص 86 ؛ ابن كثير: السيرة النبوية، ج2، ص 4.

(2) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج2، ص 164، الاصبهاني: دلائل النبوة، ج2، ص 103.

(3) ـ سامية عبد العزيز: المرجع السابق، ص 40.

(4) ـ اختلف المؤرخون في حقيقة إسم النجاشي الذي كان في عهد النبي هل هو أبحر أو أصحمة و الحقيقة أن هناك ملكين أحدهما يسمى أبحر وهذا كان قبل زمن النبي و الآخر معاصرا للرسول و قد اشتهر باسم أصحمة وهذا الذي تذكره المصادر وتقر بإسلامه توفي في العام التاسع للهجرة وصلى عليه الرسول صلاة الغائب. صحيح البخاري، ج3، ص 55، رقم 2251؛ السهيلي : المصدر السابق، ج 2، ص 114.

(5) ـ البيهقي: دلائل النبوة، ج2، ص 307.

وذكر سعيد بن جبير أن النجاشي بعث سبعين من القسيسين ولما التقوا بالرسول قرأ عليهم سورة يس حتى ختمها فجعلوا يبكون وأسلموا[1] وفيهم نزلت الآية ﴿ **الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ**﴾ [2]

كانت الحبشة من بين المناطق التي خصها الرسول بالدعوة فكانت رسالته إلى النجاشي على يد عمرو بن أمية الضمري[3] وذلك في العام السادس للهجرة يدعوه فيها إلى الإسلام كما أرسل إليه يخطب أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب وهذا نص الرسالة :

بسم الله الرحمان الرحيم

« **هذا كتاب محمد رسول الله إلى النجاشي، الأصحم عظيم الحبشة، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأن محمداً عبده ورسوله، وأدعوك بدعاية الإسلام، فإني أنا رسول الله فأسلم تسلم ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ﴾ فإن أبيت فعليك إثم النصارى من قومك**»[4].

أما البيهقي فيروي عن محمد ابن إسحاق قال: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي في شأن جعفر بن أبي طالب و أصحابه، وكتب معه كتابا :

بسم الله الرحمان الرحيم

« **من محمد رسول الله إلى النجاشي الأصحم ملك الحبشة، سلام عليك فإني أحمد إليك الله الملك القدوس المؤمن المهيمن، وأشهد أن عيسى ابن مريم روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة ، فحملت بعيسى فخلقه من روحه ونفخه كما خلق آدم بيده و نفخه، وإني أدعوك إلى الله وحده لا شريك له والموالاة على طاعته، وأن تتبعني وتؤمن بي وبالذي جاءني فإني رسول الله ، وقد بعثت إليكم ابن عمي جعفرا ومعه نفر من المسلمين، فإذا جاءوك فأقرهم ودع التجبر فإني أدعوك وجنودك إلى الله وقد بلغت و نصحت، فاقبلوا نصيحتي والسلام على من أتبع الهدى** »[5].

---

(1) ـ تفسير ابن كثير، ج6، ص 244.

(2) ـ سورة القصص الآية 52

(3) ـ عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله الضمري: شجاع، من الصحابة، اشتهر في الجاهلية، وشهد مع المشركين بدرا وأحدا ثم أسلم، وعاش أيام الخلفاء الراشدين، ومات بالمدينة في خلافة معاوية. ابن الأثير: أسد الغابة، ج 2، ص337

(4) ـ ابن اسحاق: السيرة، ص 81، ابن كثير: السيرة النبوية، ج2، ص 41؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 104.

(5) ـ البيهقي: دلائل النبوة، ج 2، ص 309؛ جميد الله : المرجع السابق، ص 100.

وكعادة السفراء الذين يحسنون أداء دورهم وما كلفوا به من قِبل من أرسلهم فكذالك كان عمرو بن أمية رضي الله تعالى عنه فقد خاطب النجاشي بما يليق به وما هو معروف عنه فالعارف للعدالة والقسط بين الناس لا شك أنه عارف للحق وهو متبعه إلا إذا ظن بملكه فكان خطابه للنجاشي[1] وكان رد النجاشي قبول دعوة النبي ونطق بالشهادة.

قال النجاشي أشهد بالله إنه للنبي الذي ينتظره أهل الكتاب ، وأن بشارة موسى عليه الصلاة والسلام براكب الحمار كبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام براكب الجمل ، وأن العيان ليس بأشفى من الخبر[2].ولكن أعواني من الحبشة قليل فأنظرني حتى أكثر الأعوان والبِّن القلوب[3] بهذا الخطاب لعمرو بن أمية دليل على حسن اختيار الرسول لمبعوثيه حيث أحسنوا عنه التبليغ كما أمرهم .لم يبد النجاشي أي سياسة عدائية اتجاه رسول رسول الله وإلى ما يدعو له بل أحسن الإصغاء ورد ردا جميلا على مخاطبة عمرو بن أمية إياه ثم كتب للرسول ﷺ جوابا هذا نصه:

بسم الله الرحمان الرحيم

« إلى محمد رسول الله ﷺ من النجاشي أصحمة السلام عليك يا نبي الله من الله ورحمة الله وبركاته الذي لا إله إلا هو زاد في لفظ الذي هداني للإسلام أما بعد فقد بلغني كتابك يا رسول الله فيما ذكرت من أمر عيسى عليه الصلاة والسلام فورب السماء والأرض إن عيسى عليه الصلاة والسلام لا يزيد[على ما ذكرت ثفروقا[4]] [5] إنه كما ذكرت وقد عرفنا ما بعث به إلينا وقد قر بنا ابن عمك وأصحابه يعني ومن معه من المسلمين رضي الله عنهم فاشهد أنك رسول الله ﷺ صادقا مصدقا وقد بايعتك وبايعت ابن

---

(1) ـ « يا أصحمة إن علي القول وعليك الاستماع إنك كأنك في الرقة علينا منا وكأنا في الثقة بك منك لأنا لم نظن بك خيرا قط إلا نلناه ، ولم نحفظك على شر قط إلا أمناه ، وقد أخذنا الحجة عليك من قبل آدم والإنجيل بيننا وبينك شاهد لا يرد وقاض لا يجور، في ذلك موقع الخير وإصابة الفضل وإلا فأنت في هذا النبي الأمي ﷺ كاليهود في عيسى ابن مريم عليه الصلاة و السلام ، وقد فرق النبي ﷺ رسله إلى الناس، فرجاك لما لم يرجهم له وأمنك على ما خافهم عليه لخير سالف وأجر ينتظر». ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج2 ، ص 329.

(2) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج2، ص 329 .

(3) ـ وزاد بعضهم ولكن أعواني من الحبشة قليل فأنظرني حتى أكثر الأعوان والبِّن القلوب: الحلبي: المصدر السابق، ج3 ص 294؛ عبد السلام عبد الوهاب طويلة و محمد شاكر الحلواني: عالمية الإسلام ورسائل النبي، ص101 .

(4) ـ الثُّفروق: الغشاء الرقيق الذي يوجد على ظهر نواة التمر: ابن منظور: لسان العرب،ج 10 ص34.

(5) ـ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، ص 330، الزيلعي: المصدر السابق،ج4، ص 424؛ ابن القيم: المصدر السابق، ج3، ص 690.

عمك أي جعفر بن أبي طالب وأسلمت على يده لله رب العالمين» [1] و بإعلان النجاشي إسلامه قال ﷺ أتركوا الحبشة ما تركوكم[2]

ومن خلال رد النجاشي يتبين أن النبي قد راسل النجاشي قبل ذهاب عمرو بن أمية، حيث كانت له معرفة بالنبي ﷺ حينما هاجر جعفر بن أبي طالب والذي أسلم على يديه أي على يد جعفر أي قبل قدوم عمرو عليه حسب رد النجاشي، وما رسالة الرسول التي حملها عمرو بن أمية إما أن الرسول لم يصله رد النجاشي إلى غاية عودة عمرو حاملا الجواب والإقرار بالدخول في طاعة الله والرسول ﷺ وهذا ما تبينه الرسالة المرسلة من النجاشي، أما جوابه لعمرو ربما يتعلق بأتباعه لما قال له « فأنظرني حتى أكثر الأعوان وأُلَيِّن القلوب»

أما هو فقد أسلم قبل أن تصل رسالة الرسول ﷺ أو أنه حمل كتابين واحد يدعوه للإسلام والثاني يخطب حبيبة بنت أبي سفيان وهذا ما ذكره ابن سعد في طبقاته[3] ويوافقه ابن سيد الناس في العيون ، وما يهمنا في كل ما سبق أن الدعوة قد شقت طريقها إلى العالم في كل الاتجاهات وغرست بذورها في كل منطقة وطأتها أقدام صحابة النبي السفراء الذين كانوا خير ممثل لما دعاهم رسول الله ﷺ أن يبلغوا عنه أحسن التبليغ ولا يختلفوا كما اختلف السابقون على أنبيائهم فكان الحصاد أن دانت للمسلمين الكثير من أراضي الروم والفرس وأتباعهما وقطف المسلمون ثمارها بعد فترة قصيرة.

وخلاصة القول أن سياسة الرسول ﷺ الخارجية ارتكزت على مبادئ وقيم إنسانية غاية في السمو، بل كان الرسول يدعو الحكام والملوك للإيمان بالله و به كنبي مرسل ويتركهم، ويترك ما بين أيديهم من ملك وما يملكون، وإذا كان الرسول في الجزيرة العربية هو الذي ينتقل بنفسه ليعرض دعوته على القبائل، فقد سلك في سياسته الخارجية نهج آخر وهو إرسال من ينوب عنه في الدعوة، وقد اختار صفوة الصفوة وقد أحسنوا التبليغ، بالنصح أحيانا والتنبيه والحجة أحيانا أخرى فكانوا أحسن رسل لخير الأنبياء.

حقق سفراء النبي بالرسائل آنذاك ما يشبه حملة إعلامية للدين الجديد على المستوى الدولي، لم تدعو الملوك فحسب بل وشعوبهم كما بينت أن هذا الدين ليس خاصا بالعرب فقط ومنطقة الجزيرة العربية بل هو دين للبشرية كلها وبالتالي لكل سكان الأرض بتلك تمكن السفراء من نشر الإسلام في كل الجهات، اليمن والحبشة ثم الروم والفرس وإن كان بعض الملوك استجاب والبعض الآخر كابر وآخر هدد وتوعد.

---

(1) ـ الحلبي: المصدر السابق، ج3، ص 293 –294؛ سنن أبي داود، ج4، ص114.

(2) ـ الحاكم : المستدرك، ج 4، ص 500؛ مسند: الإمام أحمد، ج 5، ص 371؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج 9، ص176، رقم 19069.

(3) ـ ج1، ص 258.

حققت هذه السفارات النبوية نقطتين هامتين ففي الوقت الذي لم يتوجه أي من الملوك بحملة على الدعوة وعلى الرسول دفع الكثير من القبائل بتغيير مواقفها من الدعوة ومن الرسول في الفترة الممتدة بين سنة سبعة وتسعة هجرية حيث توافد العرب جماعات وفرادى معلنين الطاعة والولاء خاصة بعد أن كانت ردود الملوك والحكام أكثرها تنم عن رد دبلوماسي علما أنهم مقرين في أنفسهم بحقيقة النبي حسب محاوريهم. ودفعت بالعرب التمسك أكثر بدينهم، وإذ لم يستجب أكثرهم للإيمان بالله وبرسوله نجد الدعوة وصلت وشقت طريقها نحو العالمية وأكملها من كانوا خير أصحاب لسيد العالمين عليه أفضل صلاة وأزكى تسليم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الرابع

السياسة الأمنية الاجتماعية للرسول ﷺ بعد الهجرة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ـ الفصل الرابع : السياسة الأمنية الاجتماعية للرسول ﷺ بعد الهجرة

حينما انتقل الرسول ﷺ إلى المدينة أوجد مجتمع الذي رسم من خلاله مُثل وقيم الدين الجديد وليس غريب أن يجد الرسول والفئة الجديدة مقاومة في قبول المتغيرات التي أحدثها الرسول سواء في الجانب الاجتماعي أو الجانب الاقتصادي وكذلك السياسي. ونظرا أن أي مجتمع يطبق سياسة الحاكم الذي وضع معالمها. لا شك أن دخوله ﷺ للمدينة لم يكن مقبولا من جميع سكانها اليهود والوثنيين والمنافقين وانتبه النبي ﷺ لهذا الوضع، فبدأ بالتعرف على البيئة الاجتماعية والدينية وعلى العلاقات بين ساكنيها. ثم خطا الرسول خطوة ثانية حيث قام بتحديد حرم المدينة المنورة ووضع علامات في زوايا الجهات الأربع لها[1] وهكذا عين حرم المدينة[2].

لقد كان هَمْ الرسول ﷺ أن يصل بيثرب (المدينة المنورة) موطنه الجديد إلى وحدة اجتماعية سياسية، لم تكن معروفة من قبل في سائر أنحاء الجزيرة العربية، وعمل على تدعيم روح الإخاء الإنساني بين سكانها ونزع أسباب الفرقة والتناحر التي كانت سائدة في المدينة قبل هجرته إليها، أحدث ذلك التغيير من خلال الوثيقة التي هي دستور للدولة الهدف منها وضع سياسية اجتماعية جديدة. حيث نقلت السكان من نظام الأسرة والقبيلة والعشيرة إلى نظام الأمة الواحدة الذي يعد الانتماء للدين المقوم الأساسي للأمة معززا مبدأ التكافل الاجتماعي، مع مراعاة حقوق بقية من بقي على دينه كشريك في توفير الأمن لمجتمع المدينة «**إنهم أمة واحدة من دون الناس**» [3].

شكلت الوثيقة التي عقدها الرسول ﷺ في المدينة عقدا اجتماعيا للدولة الإسلامية الناشئة حددت فيه مفهوم الأمة. حيث حددت تصورين لهذا المفهوم، الأول ضيق قائم على أساس الانتماء الديني والثاني واسع قائم على أساس الانتماء السياسي، فالأمة في الإطار الديني تمثلها الجماعة المؤمنة المهاجرين والأنصار وأمة أخرى هم اليهود. والحقيقة الأخرى هي أن هذه الوثيقة مثلما بينا سابقا أنها عقد سياسي فهي أيضا عقد اجتماعي من سنن النبي ﷺ التشريعية التي أملتها مجموعة من المصالح الشرعية أهمها نشر الدعوة، ـ بطريقة سلمية ـ وكذلك في كتب دعوته للأفراد والقبائل لتتكامل بنود الوثيقة مع ما جاء في كتبه ومعاهداته لتمثل القاعدة والأسس التشريعية في بناء السلم الاجتماعي التي بدت مظاهره واضحة عند اكتمال سلطة الدولة على كامل الجزيرة العربية.

---

(1) ـ حرم رسول الله ﷺ الشجر بالمدينة بريداً في بريد، وأرسلني فأعلمت على الحرم على شرف ذات الجيش، وعلى مشيرب، وعلى أشراف المجتهر، وعلى تيم» حرم قطع الشجر الوفاء السمهودي ج1 ص 27 وضع النبي أنصابا لتعيين حدود الحرم وهي ذات الجيش ـ ومشيرب، أشراف المحيض والحيفاء: أحمد الصالح العلي: الحجاز في صدر الإسلام، ص485.

(2) ـ علي بولاج : المرجع السابق، ص 15.

(3) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج3، ص 32؛ أحمد قائد الشعيبي: وثيقة المدينة المضمون والدلالة، ص 14.

أولا: التشريعات التي اعتمد عليها الرسول ﷺ لإرساء الأمن الاجتماعي

كانت الدعوة إلى عقيدة التوحيد والإيمان أوَل شيء قام به رسول الله ﷺ لتكون حجر الزاوية في بِناء الأمَّة الإسلامية. وليبغ رسالة ربه التي كُلف بها إلى الناس كافة أن لا يعبدوا إلا الله ويؤمنوا به أنه مرسل من الله عز وجل، وبذل الرسول كل غالي ونفيس ولما وجد المجتمع المؤمن المناصر في المدينة التي اتخذها كنقطة ارتكاز عزم على نشر الدعوة بين القبائل والأفراد ذلك أن قواعد الإيمان هي الأساس في بناء مجتمع آمن فكانت كتبه ومعاهداته منطلق لذلك ومنها:

1. الإيمان بالله وبرسوله ﷺ: كان أبلغ هَم للرسول ﷺ هو إيمان الناس بالله الواحد و به كرسول، ليخرجهم من ظلمات الجاهلية إلى سعة الإسلام ورحابه ويرتقي بنفوسهم إلى الفضائل التي جبلت عليها الفطرة الإنسانية ولما أوجد الفئة المؤمنة التي آوته و استعدت لنصرته في تبليغ الرسالة، بدأ يخطو خطواته نحو بقية الناس، وكانت سياسة دعوته للإيمان بالله واضحة جلية لا مواربة فيها يتضح ذلك في كتبه وعهوده ومنها كتابه لرفاعة بن زيد نصه حين قدم عليه سنة 6 هـ «**هذا كتاب من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد إني بعثته إلى قومه عامة ومن دخل فيهم يدعوهم إلى الله وإلى رسوله فمن أقبل منهم ففي حزب الله وحزب رسوله ومن أدبر فله أمان شهرين**»[1]

ووصيته لمعاذ لما بعثه لليمن «إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة من أموالهم وترد على فقرائهم فإذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس» [2]. وكما دعا القبائل دعا الأفراد روى جرير أن رسول الله بعث له، ولما حضر سأله لما جئت قال: جئت لأسلم على يديك قال: «**يا جرير، أدعوك إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وأن تؤمن بالله و اليوم الآخر والقدر خيره وشره، وتصلى الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة**»[3]

2. إقامة الصلاة: فرض الله سبحانه وتعالى الصلاة على الرَّسول ﷺ وهو في مكة قبل الهجرة النبوية بسنة ونصف في ليلة الإسراء، وفُرضت خمس صلواتٍ مكتوبةٍ في اليوم والليلة ملزم بها كلُ مسلم مكلف.

---

(1) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج 5، ص 296؛ السهيلي : المصدر السابق، ج 4، ص 374 ؛ ابن حديدة : المصباح المضئ، ج2، ص 268.

(2) ـ صحيح البخاري، ج2، ص 529، رقم 1939.

(3) ـ ابن كثير: السيرة النبوية، ج4، ص151.

قال تعالى: ﴿"**قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة**﴾[1] وقال أيضا ﴿**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً**﴾[2] وهذا ما جاء في كتابه لرفاعة بن زيد السابق، والصلاة ركن هذا الدِّين. ولم يتوان الرسول في ذلك مع كل من يدعوه من الناس في إلزامهم بإقامة الصلاة وبيّنها في كتبه التي تعاهد فيها مع القبائل والأفراد مثل كتابه مع بني جوين من طيء « **لمن آمن منهم بالله و أقام الصلاة** ..». و بمثل كتابه لنهشل بن مالك ومن معه من بني وائل « **لمن أسلم وأقام الصلاة وآتى الزكاة وأطاع الله ورسوله** ... »[3]. إذن هي أول ما طالب به الله سبحانه عباده وألزم الرسول ﷺ كل من آمن بالله ودخل الإسلام وهي الفاصل بين الكفر والإيمان لما لها من فوائد نفسية تنعكس آثارها على الفرد والمجتمع.

3. فريضة الزكاة: هي الركن الثالث فرضت في السنة الثانية للهجرة فرضها الله سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين وملزم بها كل غني قادر بلغ ماله النصاب وحال عليه الحول، وبين الرسول ﷺ مكانة الزكاة قال ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة[4]، ومن جهة هي صمام أمان للمجتمع وللحياة الاقتصادية بما تعود عليه من خير وفير على فقراء المجتمع، فهي مدعاة لاستقراره واستمراره. والزكاة بقدر ما تمثل جانبا ماديا فهي ركن اجتماعي هام تطهر نفوس الأغنياء وتهذبها وتداوي أيضا نفوس الفقراء من الحسد والبغض بل أصبحت إحدى روافد بيت المال المسلمين كما سنبين لاحقا وفي دعوته للقبائل التي دعاها إلى الإسلام أو التي جاءت تعلن إسلامها يمنح لها الأمان وأول ما يشترط أركان الإسلام مثل كتابه لفجيع بن عبد الله البكائي الذي جاء فيه « **هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ للفجيع، ومن تبعه، ومن أسلم ومن أقام الصلاة وآتى الزكاة، وأطاع الله ورسوله وأشهد على إسلامه، وفارق المشركين، فإنه آمن بأمان الله ومحمد ﷺ** »[5] فالرسول يمنحهم الأمان شرط إقامة فرائض الدين .

4. فريضة الصوم: جاءت فريضة الصوم في السنة الثانية في المدينة بعد هجرة النبي ﷺ وكانت أحوال النبي في الصيام متدرجة صيام ثلاثة أيام من كل شهر ثم صيام عاشوراء ثم فرض الصيام بعد نزول الآية ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [6] وأيضا ﴿**فَمَنْ**

---

(1) ـ سورة إبراهيم الآية 31.

(2) ـ سورة النساء الآية 103.

(3) ـ ابن سعد : طبقات، ج1، ص 284 ؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص293.

(4) ـ صحيح البخاري، ج1، ص 17، رقم 1335.

(5) ـ الطبراني: المعجم الكبير، ج13، ص 258.

(6) ـ سورة البقرة الآية 183 .

شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. وأكد النبي على فريضة الصوم في عهود وكتبه في نشر الدعوة وحمايتها سواء للقبائل أو الأفراد مثل كتابه لخالد بن ضماد الأزدي وشرط عليه شروط أخرى منها أن لا يساعد مجرما كما يكون ناصحا لله ولرسوله، وأن يكون محبا لكل مسلم ولا يوالي الكافرين ويضمن له الحماية كما يحميه مما يحمي منه نفسه وماله وأهله إن هو وفّى بذلك، ونص كتاب الرسول « **أن له ما أسلم عليه من أرضه، على أن يؤمن بالله أَن لا يشريك به شيئا ويشهد أن محمد عبده ورسوله، وعلى أن يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان ويحج البيت، ولا يأوي محدثا وألا يرتاب، وعلى أن ينصح لله ولرسوله، وعلى أن يحب أحباء الله ويبغض أعداء الله، وعلى محمد النبي أن يمنعه مما يمنع منه نفسه وماله وأهله، وأن لخالد الأزدي ذمة الله وذمة النبي إن وفى بهذا** »[1]

5. فريضة الحج: فرض الحج في السنة التاسعة للهجرة، لم يكن الحج بالفريضة الغريبة على المجتمع العربي في العصر الجاهلي، وإنما طريقة أدائها كانت بعيدة عن الحقيقة التعبدية لهذه الشعيرة المقدسة. لذلك أنزل الله سبحانه وتعالى ما يحبب للعرب في هذه الفريضة ويدفعهم للتمسك بها، لكن على نسك يعلمهم الرسول ﷺ الذي قال « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لِعَلِّي لاَ أَحُجُّ بَعْدَ حجتي هذه** »[2] حتى يطهرها مما علق بها من وصمات الوثنية وجعلها عبادة روحية خاصة تبرز فيها الوحدة والتضامن الاجتماعي بل الإنساني تتباه به الأمة عبر التاريخ، وكيف لا والله يتباهى بهذه الشعير على الملائكة، وأكدها الرسول ﷺ في معاهداته مثل الكتاب الذي كتبه لعمرو بن حزم عامله على اليمن «... **و يستألف الناس حتى يفقهوا في الدين ويعلم الناس معالم الحج وسنته وفريضته وما أمر الله به، والحج الأكبر الحج الأكبر والحج الأصغر هو العمرة** »[3]. وكل كتبه التي أرسلها إلى القبائل والزعامات بعد أن منح لها الأمان المشروط بأركان الإسلام وإن كان كتابه لضماد الأزدي السابق الذكر الوحيد الذي ترد فيه أركان الإسلام الخمسة كاملة، فكل الشعائر مصبها واحد تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر، وهكذا نرى مظاهر الآثار الإيجابية للعبادات التي شرعها الله عز وجل وأقرها الرسول في كتبه ومعاهداته لم تشكل عاملا منظما للسلوك للفرد فحسب، بل للمجتمع ككل زرعت فيه الأمن و الطمأنينة، وحوَّل العلاقة من علاقات متنافرة تتحكم فيها العصبية، إلى علاقة أخوة تربط الإنسان بأخيه الإنسان، حينما أقر بوحدانية الله وعمل على تطبيق أوامره ونواهيه. وأحست القبائل والأفراد والجماعات بالأمان والمناصرة ما داموا ملتزمين ما عاهدوا به الله ورسوله، وعليه مثلت قواعد الإسلام التي سطرها

---

(1) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص267. ابن حديدة: المصدر السابق، ج2، ص 266.

(2) ـ سنن النسائي، ج10، ص 91. مسند الإمام أحمد، ج3، ص 378، رقم 15083؛ صحيح مسلم، ج 6، ص 426، رقم 2286.

(3) الطبري: المصدر السابق، ج2، ص 195؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 208.

في معاهداته الوعاء الذي صب كله في حماية الدعوة بحماية المجتمع وتأمينه الذي عمل هو الآخر على مناصرتها واستمرارها وأبرزت مظاهر سياسة النبي في هذا الجانب.

ثانيا: مظاهر سياسته العامة في توطيد العلاقة بين أفراد المجتمع

ارتبطت السياسة العامة للرسول ﷺ في حماية أمن المجتمع انطلاقا من المدينة من خلال ما رآه حق لكل الناس دون النظر إلى أنسابهم وانتماءاتهم القبلية ومعتقداتهم، حتى يتسنى له إحداث توازن بين مسارات العمل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي ولا يتأتى ذلك إلا على ضوء مبادئ عديدة منها:

1. نظام المؤاخاة: كانت سياسة الرسول ﷺ. في هذه الظروف القاسية سياسة الحاكم الرحيم بأمته، فقد عمل على تنظيم صفوف المسلمين وتوكيد وحدتهم، فربط بينهم برباط قوي متين، «**المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إنهم أمة واحدة من دون الناس**» [1]. حيث عقد تلك الأخوة النادرة المثال، بين المهاجرين والأنصار، في مجتمع واحد وجعل لها من الحقوق والواجبات ما لأخوة النسب حيث آخ بين المهاجرين والأنصار بعد الهجرة إلى المدينة المنورة سنة 622. وشملت المؤاخاة 45 رجلا من المهاجرين وبمثل هذا العدد من الأنصار وقال لهم تآخوا في الله أخوين أخوين[2] وكانت المؤاخاة التي عقدها رسول الله ﷺ. في المدينة أساسا لتقوية القاعدة الاجتماعية للمسلمين، وتوكيدا لوحدتهم وألفتهم وضمانا لحياة كريمة صافية، وعيشة راضية [3] على الحق و المواساة وعلى أن يتوارثوا دون ذوي الأرحام. و كانت من نتائجها التطبيقية حيث وهبت الأنصار لرسول الله ﷺ كل فضل في خططها وقالوا له إن شئت فخذ منا منازلنا فقال لهم خيرا، وابتنى لأصحابه في أراضي وهبتها لهم الأنصار وأراضي ليست ملكا لأحد[4]. فلما أصيب من أصيب ببدر، طلب إخوانهم الميراث. فنزلت: ﴿ **وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إنّ الله بكل شيء عليم** ﴾، فانقطعت المؤاخاة في الميراث، ثم جعل المؤمنين إخوة فقال إنما المؤمنون إخوة يعني في التواد وشمول الدعوة [5] ذلك أن المهاجرين من مكة إلى المدينة واجهوا مشاكل متنوعة، اقتصادية واجتماعية، وصحية. فمن المعروف أن المهاجرين تركوا أهليهم ومعظم ثرواتهم بمكة، كما أن مهاراتهم كانت في التجارة التي تمرست فيها قريش، ولم تكن الزراعة والصناعة، وهما يشكلان أساسين مهمين في اقتصاديات المدينة. وبما أن التجارة تحتاج إلى رأس المال فإن المهاجرين لم يتمكنوا من شق طريقهم في المجتمع الجديد بسهولة وكانت

---

(1) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ص32، حميد الله : االمرجع السابق، ص59 .

(2) ـ الكلاعي: الإكتفاء، ج1، ص 276.

(3) ـ محمد الطيب النجار: المرجع السابق، ص 195 – 197.

(4) ـ البلاذري: الأنساب، ج1، ص 116.

(5) ـ السهيلي: المصدر السابق، ج2، ص350.

مشكلة معيشتهم وسكناهم تواجه الدولة الناشئة [1] وجاء تشريع النبي لنظام المؤاخاة لعلاج كل هذه المشاكل ولتأمين المجتمع الجديد على ما يلي:

ـ بناء مجتمع جديد يقوم على روابط جديدة تختلف عن الروابط المعروفة لدى العرب قبل الإسلام، وهي رابطة العقيدة والأخوة الإسلامية التي أصبحت الرابطة الأولى التي تربط أفراد المجتمع المسلم وتكوين مجتمع مسلم بعيد عن عصبيات الجاهلية مثل القبلية فلا حمية إلا للإسلام ولا رابطة إلا الإسلام فوقها.[2]

ـ معالجة الأحوال الاقتصادية عن الهجرة إلى المدينة المنورة فالمهاجرون تركوا أموالهم وديارهم وخرجوا فارين بدينهم إلى الله فكان علاج هذه المشكلة بحل سريع مؤقت و استثنائي ودون إشعارهم بأنهم عالة على إخوانهم الأنصار، كما حدث بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع[3].

بهذا الجهد الذي بذله الرسول ﷺ وهذه النتائج المتميزة، و التي تمكن الرسول من تحقيقها بلغ مراده في تأمين الدعوة بين الفئات الاجتماعية الجديدة المهاجرين والأنصار رغم الاختلافات القبيلة، ووضع لها الأرضية الصلبة التي ستستند عليها خارج محيط المدينة كما سنوضح لاحقا. لم يكن مجتمع المدينة كما ذكرنا سابقا من فئة معينة بل متعدد الانتماءات من مسلمين يهود وثنيون وعليه لابد من تخطيط سياسي يربط سكان المدينة برباط يخدم الجميع ويوطد دعائم الأمن بين الجميع، كما عامل كل المكونات الاجتماعية بنفس القدر مما أبرز تكافلا اجتماعيا قل مثيله فبعد استقرار النبي ﷺ في المدينة خصص في الوثيقة تشريعات تلزم كل ساكنها التقيد بها من المهاجرين و الأنصار وبقية القبائل وفروعها للاستفادة منها « **وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**»[4] وبمثلها مع بقية القبائل الأخرى، التي تلتحق بدولة المدينة بهذا التشريع خدم التكافل الاجتماعي، وهو ما يؤكد حرص النبي ﷺ على تحقيقه بين المؤمنين في كل بند من بنود وثيقة المدينة مثل دفع الديات وفداء الأسرى، باعتبارها التزامات مالية يؤديها أفراد كل عشيرة وطائفة من المؤمنين بالمعروف و القسط.

تدرج ﷺ في سياسته الاجتماعية حيث قام ببناء مجتمع على مبادئ واضحة ودعائم قوية بدأت تتضاءل معها الأعراف الاجتماعية الجاهلية التي كانت سبب في التناحر والظلم، وجمع بين المسلمين برباط وثيق هو الإيمان (**المؤمنين والمسلمين**)[5] مع بقية السكان امتثالا لقوله عز وجل ﴿ **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ**

---

(1) ـ أكرم ضياء العمري : المجتمع المدني في عهد النبوة، ص 73 .

(2) ـ محمد علي صالح: الرسول وتنمية الإبداع من خلال المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، ص 5.

(3) ـ ابن حجر: فتح الباري، ج7، ص 271

(4) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج3، ص 32.

(5) ـ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، ص 260.

يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[1] وبمثل ذلك، فعل الرسول ﷺ حيث لم يهمل بقية المجتمع حيث ذكر في الوثيقة « **ومن لحق بهم** »[2] سواء من الكفار أو من اليهود قبل أن يغدروا و من القبائل التي لم تعلن إسلامها بعد، أو التي ستلتحق بالولاء السياسي للرسول ودولته من خلال المعاهدات أو التحالفات، فهي تحت رعاية الدولة وتتكفل بهم وهو ما يؤكد سعي النبي إلى تحقيق التكافل الاجتماعي بين كافة أفراد المجتمع الجديد. حيث شجع التكافل الاجتماعي، بمعنى تربية عناصر الجسد المجتمع على وحدة الشعور بأنهم في مجموعهم ينبغي أن يشكلوا قوة واحدة لا يكتمل بناؤها ولا تتكاتف صفوفها إلا إذا أحس كل فرد فيها بأنه امتداد للآخر، وأنه مسؤول عنه بقدر ما آتاه الله من موقع المسؤولية مهما صغرت. مما يدل دلالة واضحة على عبقرية الرسول في إدارة سياسته الاجتماعية أثناء استقراره بالمدينة وبعد توسع المجتمع، فكان صدور الصحيفة وما تعاهد به مع القبائل التي تطرقنا إليها في الفصل الأول، حيث نجده حمَّل المجتمع بعض من المسؤوليات.

2. مسؤولية المجتمع في الدفاع عن المدينة: أدرك الرسول ببعد نظره أن المواجهة الخارجية لا تكون إلا بتحصين الجبهة الداخلية. ولما تمكن من ربط كل قبائل المجتمع المدني وبطونها بالعقد الاجتماعي، وقبولهم النصرة لمن دهم يثرب لأن قريش لم يهدأ لها بال بعدما تمكن النبي وأصحابه من الإفلات من قبضة قريش، كما أدركت أن هجرة النبي إلى المدينة ستمكن الإسلام من المناعة والقوة والانتشار على كامل الجزيرة العربية. لذلك سعت إلى تأليب القبائل وأصحاب الديانات الأخرى حتى ينقضُّوا على محمد وصحبه. وكان الرسول ﷺ يطلع على هذه الاتصالات ويوجهها بالتخطيط المحكم الذي يأخذ بعين الاعتبار ميزان القوى وتفاوت القدرات [3]. وفعلا تمكن من تحصين الجبهة الداخلية، ودفع بالمجتمع أن يتحمل مسؤوليته للدفاع عن وجوده وعقيدته لذلك أقر النبي على طوائف المجتمع في المدينة أن يكونوا يد واحدة على من يداهم يثرب «**وإن بينهم النصر على من دهم يثرب**»[4]. فقد كتبت قريش للمهاجرين تقول «**لا يغرنكم أنكم أفلتمونا إلى يثرب سنأتيكم فنستأصلكم ونبيد خضراءكم في عقر داركم**». في ظل التهديدات المتزايدة للمدينة من قبل مشركي مكة أقرت الوثيقة لكل سكان المدينة أنه «**لا جوار لقريش**» ولا شك أن تحديد مشركي قريش في المعاملة إذ هم الذين قاوموا الإسلام وحاولوا خنقه، وهم الذين اضطهدوا الرسول ﷺ والمسلمين حتى اضطروهم إلى الهجرة، وقد ظلوا الخصم الألد للإسلام والعقبة أمام انتشاره. لذلك خصهم الرسول بهذه القيود مراعيا في هذا الشرط إلا أن يحدد

---

(1) ـ سورة الممتحنة الآية 8.

(2) ـ ابن كثير : السيرة النبوية، ج2، ص 321.

(3) ـ محسن بن محمد بن الناظر: حوار الرسول مع اليهود، ص 114.

(4) ـ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج1، ص 261.

المجير بصفة معينة كي يشمل المؤمن إلى جانب اليهودي والمشرك فقد كان يخشى أن يلجأ القرشيون إلى أقاربهم من المهاجرين فيتذكر هؤلاء الجوار ويقع ما لا يحمد عقباه[1].

لذلك جاء قرار الدفاع عن المدينة واضح وصريح بحكم المواطنة التي كفلها للجميع أفرادا وجماعات دون استثناء، فإذا كانت الوثيقة قد كفلت لهم جميع الحقوق فلعيهم بالواجبات وأهمها حماية المدينة الموطن والدولة والمجتمع. لكن تبّين للرسول أن التعايش بين المسلمين واليهود أصبح مستحيلا وذلك لأسباب متعددة فقرر إجلاء اليهود عن المدينة وما حولها من القرى ثم من أنحاء الجزيرة العربية وتم هذا الإجلاء بالتدريج[2] كما بينا سابقا.

3. إرساء حق المواطنة: أعاد الرسول ﷺ صياغة ولاءات المجتمع الذي أختاره مركزا للدعوة، حيث أبقت الدولة على التشكيل القبلي لأن نظام القبيلة والعشيرة لم يكن شراكله، فما كان مفيدا أبقت عليه كإغاثة الملهوف مثلا ونبذت كل ما يتعارض مع الانتماء الاجتماعي كالعصبية والثأر. وكل ذلك في النهاية يصب في ولاء واحد هو الأمة والمجتمع. أما جميع الفوارق والمميزات فليس لها إلا أن تذوب ضمن نطاق هذه الوحدة الشاملة [3] خدمة للدعوة.

كان مفهوم أمن المجتمع قبل الإسلام ظل حبيس القيم القبلية وحدود القبائل العربية، والأمن في ظل الدعوة انتقل من أسس القيّم القبلية إلى سعة القيم الإسلامية بل الإنسانية. وقد جعل الرسول ﷺ الإسلام هو العقيدة التي تربط أفراد المجتمع وهي الركيزة الأساسية في ارتباط الناس وتآلفهم، قال عز وجل ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾[4] وإن اقرَّ بعض الأوامر الأخرى إذ انضوت تحت هذا الأصل التي حث الإسلام على وصلها[5].

وهكذا نجد الرسول ربط الولاء الديني بالرابطة السياسية باعتبار اليهود جزء أساسي من المجتمع ككل ينتمون لوطن واحد لأن حق المواطنة لا يتلزم وحدة العقيدة ولا وحدة العنصر، وهذا الدليل يتوافق مع ما نص عليه دستور المدينة الذي قرر المواطنة المتساوية لليهود وغيرهم من المسلمين تحت لواء الدولة الإسلامية. « **لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين**»[6]

---

(1) ـ أحمد قائد الشعيبي: المرجع السابق، ص 77.

(2) ـ محسن بن محمد بن الناظر: المرجع السابق، ص 111.

(3) ـ البوطي : فقه السيرة، ص 91.

(4) ـ سورة الحجرات الآية13.

(5) ـ أكرم ضياء العمري: المرجع السابق، ص 71.

(6) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج3، ص 33.

4. الحفاظ على مبدأ الولاء: أقر النبي ﷺ مبدأ الولاء الذي كان متأصل في المجتمع الجاهلي، وعرف كيف يوظف هذا المبدأ في صالح الأمن الاجتماعي حيث نص أنه لا يجوز لأحد محالفتهم دون إذن سيده « **وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه**»[1] حتى لا تتضرر المصالح.

يتضح جليا أن الرسول حافظ على التوازنات العشائرية بين قبيلتي الأوس والخزرج حين منع انتقال الولاء من عشيرة إلى عشيرة أخرى لكي لا تضعف الأولى وتقوي الأخرى، الأمر الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار و إلى خلق مشاكل اجتماعية و سياسية ولكن في المقابل إقرار الولاء والحفاظ على التوازنات العشائرية. عمل الرسول ﷺ على منع تحالفات جديدة سواء كانت بين عشيرة وعشيرة من الأنصار أو بين العشائر والبطون ومواليها أو بينهم وبين اليهود حيث قال ﷺ: « **لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ وَ أَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ شِدَّةً** »[2]، أي المحالفة والمعاقدة في الإسلام على إمضاء أمر الله و إتباع أحكام الدين والاجتماع على نصر من دعا إليها[3] .

5. معاقبة المجرم وكفالة الجاني: حرص الرسول ﷺ على الأمن الداخلي بين أفراد المجتمع وفي علاقاتهم الاجتماعية، وذلك بمحاربة المجرمين حيث أقر في وثيقة المدينة قانونا خاصا « **وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا ولا يؤويه وأنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة** »[4]. هذا القانون الذي ذهب أبعد من ذلك فاعتبرت إيواء المجرمين جريمة كبيرة تخرج صاحبها من دائرة الإيمان بالله واليوم الآخر، ويعتبر من الذين يضادون الله في أمره، لأن هذه الجريمة تؤدي إلى اضطراب المجتمع واختلاله والطمع في النجاة من العقوبة. وإذا كان المجتمع محتاجا إلى الطمأنينة في حالات السلم فإنه في حالات الحرب أحوج، وإذا أقر الرسول بالنظام القبلي في المجتمع فلابد من سلبه كل شروره وآثامه وأن لا وجود للقبيلة أمام الشرع في تأييد المجرم وحمايته ولو كان ولد أحدهم، لأن أول غاية لأي مجتمع هي منع نشوب نزاعات في الداخل[5]. وهذا ما كان ينشده المجتمع في المدينة. فإقرار الرسول في الوثيقة « **وأن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم**»[6]، الذي يلتزم به الجميع مهما كانت مكانته وحسبه ونسبه فإذا تعكر السلام الداخلي بسبب القتل أو الفساد الناجم عن التعدي والبغي وجب ليس على المجني عليه أو على قبيلته

---

(1) ـ السهيلي : الروض الأنف، ج 2، ص 245.

(2) ـ صحيح مسلم، ج 7، ص 183، رقم 6628.

(3) ـ محمد بن أبي نصر : تفسير غريب ما فى الصحيحين البخارى ومسلم، ج1، ص 109.

(4) ـ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج1، ص 261 .

(5) ـ أحمد قائد الشعيبي: نفس المرجع، ص 63-64.

(6) ـ ابن هشام: المصدر: السابق، ج3، ص33.

فقط بل كل أفراد المجتمع أن يقفوا في وجه المعتدي. ومن أجل ذلك أقر الرسول ﷺ «**وإن المؤمنين عليه كافة** »[1] كما كتب لضماد الأزدي «... **ولا يأوي محدثا...**»[2] لأن هناك أفراد يتمردون على أسرهم وقبائلهم فتتدخل قبائلهم لتأديبهم ولمنعهم من العبث بأمن المجتمع والإخلال به، لكن دون أن يهمل الرسول في سياسته أصحاب جناية غير العمد رفقا بهم وتخفيفا عنهم و تأكيدا لروح التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع. تتحمل الدية على عاتقه[3] و الدية التي تجب على من عفي أولياء القتيل، أو على من قتل خطأ لا يتحملها وحده ، إنما تتضامن معه عاقلته وهم عائلته وأقاربه ـ تفرض على العاقلة من قرابة القاتل ـ للأخذ بخاطر المصابين وتخفيفا لواقع المصيبة عليهم وفي نفس الوقت تعد للجاني بغير قصد عنه و رفقا به.[4] بمثل ذلك كتب الرسول ﷺ في وثيقة المدينة « **المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف** »[5] وكتب الرسول ﷺ إلى أهل اليمن أن « **من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول ، وإن في النفس الدية مائة من الإبل** »[6]. وبذلك توسعت تشريعات النبي التي أقرها في المدينة لتتوسع بتوسع المجتمع المسلم بل زاد ليس في حماية نفسه بل توسعت لتشمل جسده وبها توسع معها التكافل بين الناس أينما كانوا حتى تشع الطمأنينة ويشيع الأمن.

هنا تجلت السياسة الأمنية الاجتماعية الحكيمة للرسول ﷺ في معالجة أخطر ظاهرة كانت يعيشها العرب، فمن جهة عرف ﷺ وبقية القبائل كيف يحافظ على قوة القبيلة و تماسكها، ومن جهة أخرى أخضعها لقانون الحق في محاربة الإجرام، لأن كل قبيلة أو فرد منها قد يقع تحت مظلمة فلا بد له من ناصر، فكيف إذا وقع له ذلك ووجد كل المجتمع مساند له ؟ وكلما كان المجتمع حريصا على الأمن انصرف إلى تعمير الأرض وجلب الرزق.

6. مراعاة حق الجوار: لكي تسود بين أفراد المجتمع علاقات سليمة، ترتكز في الأساس على التعاون وعلى البر ورعاية الفضيلة ومنع الأذى وإقامة الحق بين الناس جميعا، نص الرسول في عقده الاجتماعي على « **وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم** »[7]. وقد أمر عز وجل في كتابه بمراعاة حق الجار ﴿ **وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**

---

(1) ـ السهيلي : المصدر السابق، ج 2، ص 354 ؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 60 .

(2) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1 ص 267.

(3) ـ محمد أحمد الصالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، ص 64.

(4) أحمد الشعبي: المرجع السابق، ص 48.

(5) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج3، ص 32.

(6) ـ للمزيد أنظر كتاب النبي في الديات سنن البيهقي، ج 4، ص 89 ؛ فلهاوزن : تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلى إقيام الدولة الأموية، ص 13-14.

(7) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج3، ص34؛ عون الشريف: المرجع السابق، ص 286.

وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ ﴾[1] والجار تشمل المؤمن واليهودي و النصراني والوثني. إذن كل المتساكنين في المجتمع الجديد دون استثناء لأي طرف من الأطراف المتعاقدة على الطرف الآخر، كما يعتبر دعوة إلى التحرر من رواسب الماضي الجاهلي ومخلفاته ودعوة إلى التكافل الاجتماعي المقيد في حدود مقتضيات القانون.

إن غاية الرسول ﷺ إيجاد مجتمع موحد تربطه أواصر الأخوة الإنسانية والمودة والرحمة والعدالة الاجتماعية في الشؤون العامة للدولة الإسلامية الجديدة [2].

7. رعاية المساكين والفقراء واليتامى: حثَّ النبي المجتمع المسلم على رعاية المساكين والفقراء، باعتبارهم جزء من المجتمع وحتى يحمي هذه الفئة من الفقر وسؤال الحاجة أقر في كتبه ومعاهداته ما يحميهم. حيث جاء في كتابه للعلاء الحضرمي **في فرائض الصدقة في الإبل والأبقار والغنم والثمار والأموال يصدّقهم على ذلك. و أمره أن يأخذ من أغنيائهم، و يردها على فقرائهم.**[3] وهذا ما فعله حذيفة بن اليمان حينما بُعث لأهل دباء لجمع فرائض الصدقات فكان يأخذ صدقات أموالهم ويردها على فقرائهم[4]، وكذلك فعل عمرو بن العاص لما بُعث لعبد الجلندي[5].

تعد أموال الزكاة أهم فريضة تساعد على تماسك المجتمع وحمايته وتأمينه، الفقراء والمساكين كل ذلك من أجل تحقيق المطالب المعيشية للفئات المحرومة من الغذاء والكساء والسكن وما أشبهها، بل وتسع أيضا كافة الحقوق التي أولاها عنايته، وحصن من خلالها دين الإنسان ونفسه وعقله وعرضه وماله. ولم يخص بها المسلمين فحسب بل حتى الأفراد القاطنين في الدولة الإسلامية من معتنقي الديانات الأخرى لأنهم يعدون من الفقراء المساكين. كما اهتم برعاية اليتيم اهتماما بالغا من ناحية تربيته ورعايته والحفاظ على أمواله، قال تعالى « **فأما اليتيم فلا تقهر**»[6]. من أعظم صور التكافل الاجتماعي كفالة اليتيم وحيدا و صغيرا، فالقائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، بل أوجب على المجتمع أن يكفله و يرعى شؤونه قال ﷺ: « **أنا وكافل اليتيم كهاتين و أشار بالسبابة و الوسطى** »[7] قال العالم ابن بطال: «حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي ﷺ في الجنة ولا منزلة أفضل من

---

(1) ـ سورة النساء الآية 36.

(2) ـ أحمد قائد الشعيبي: المرجع السابق، ص 58.

(3) ـ ابن سعد : طبقات، ج4، ص 360 حميد الله : المرجع السابق، 149.

(4) ـ ابن سعد : طبقات، ج7، ص101.

(5) ـ ابن حديدة : المصدر السابق ،ج 2، ص 257.

(6) ـ سورة الضحى الآية 9

(7) ـ: صحيح البخاري، ج5، ص، 2032 رقم 4998.

ذلك» [1]. كما أمر الله عز وجل بالمحافظة على أموال اليتيم ﴿ **ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن**﴾[2] وأوصى ﷺ في كتابه لعمر بن حزم أنه من الكبائر « ...**أكل مال اليتيم**... »[3]. فاليتيم فرد من المجتمع يصلح بصلاح المجتمع فمعيشته ورعايته وأمنه من أمن المجتمع.

8. حق الضيف والغريب: حثت الشريعة السمحة على إكرام الضيف بضيافته والإحسان إليه وهو واحد من عناصر المجتمع سواء كان قريب أو بعيد، كما أوصى النبي ﷺ بذلك حيث ربط بين الإيمان بالله وإكرام الضيف قال ﷺ « **من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه**»[4] ، ولم يكتف الرسول ﷺ بالوصية فقط بل سطر ذلك في كتبه ومعاهداته للمسلمين و حتى النصارى مثل كتابه لوفد بارق «... **من مر بهم من المسلمين في عرك أو جدب فله ضيافة ثلاثة أيام**...»[5]

9. فداء الأسرى : الأسرى هم جزء من أفراد المجتمع، يقعون أسرى إما في حرب أو اختطاف، أو لعقوبة وإن كانت وثيقة المدينة لم تنس المفرح و الجاني أولت للأسير أهمية في نصوصها منها «... **وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**...»[6]. حيث رأى النبي أن تتضامن معه عاقلته وهم عائلته وأقاربه وأن دم المسلمين لا يعدله شيء من الأموال فالمصلحة تقضي تبادل الأسرى، ولئن جاز استبدال أسرى المشركين بمال فمن باب أولى أن نستبدل بهم أسرى المسلمين[7]، قال عز وجل ﴿ **حَتَّى إِذا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِداءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزارَها**﴾[8] وفي سرية عبد الله بن جحش قبض رسول الله ﷺ العير والأسيرين، وبعثت إليه قريش في فداء عثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان، فقال رسول الله ﷺ لا نفديكموهما حتى يقدم صاحبانا يعني سعد ابن أبي وقاص وعتبة بن غزوان، فإنا نخشاكم عليهما، فإن تقتلوهما، نقتل صاحبيكم، فقدم سعد وعتبة فأفداهما رسول الله ﷺ[9].

10. تحريم تعلم السحر: لا شك أن السحر كان منتشرا بين الناس في المجتمع الجاهلي سواء عند العرب أو غيرهم من الأمم، وسبب الكثير من الآثار الوخيمة على النفس الإنسانية لتعدده وتنوعه، وأكثره ضررا

---

(1) ـ : ابن حجر : فتح الباري، ج10، ص 436.

(2) ـ سورة البقرة الآية 220.

(3) ـ سنن البيهقي، ج 4، ص 92.

(4) ـ سنن الترمذي، ج 7، ص 455، رقم 2094.

(5) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 352؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 241 .

(6) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج3، ص32.

(7) ـ أحمد الشعبي: المرجع السابق، ص 51.

(8) ـ سورة محمد الآية 4

(9) ـ الواقدي : المغازي، ج3، ص 150 .

سحر التفريق باعتباره يفرق بين الناس على مختلف مراتبهم الاجتماعية في الأسرة وفي المجتمع. لذلك عدَّ من الموبقات السبع، قال النبي ﷺ: اجتنبوا الموبقات « **الشرك بالله و السحر**»[1] وهذا ما جاء في كتابه لابن حزم السابق الذكر أمره الرسول ﷺ أن يحذر الناس من تعلم السحر لما له من أثار وخيمة على الفرد والمجتمع. لأنه من المهلكات بتغيير الحقائق وتزييفها للناس، فيتوهمون لما يعمله أو يفعله، أو يقوله السحرة، وبالتالي تنحرف قيم الناس والأفراد وتتغير أخلاقهم ويتزعزع إيمانهم بالله، ويشركون به ويفتقد الأمان في الأسرة والمجتمع.

11. طاعة الوالدين: من أعظم القيم المقترنة بطاعة الله والإيمان به بر الوالدين حيث تأتي في المنزلة الثانية بعد الإيمان بل مرتبطة به ارتباطا مباشرا، وذلك عرفانا بجميل عملهما الجليل من تربية وتوجيه، ناهيك عن المتاعب التي تحمَّلاها منذ الصغر، وبفضل هذه التربية تستقيم الأسرة وبها يستقيم المجتمع. روى عبد الله بن مسعود أنه سأل الرسول ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله قال: الصلاة في وقتها ثم قلت أي قال: بر الوالدين ثم قلت أي قال: الجهاد في سبيل الله[2] لذلك حرم عقوقهما وجعلها من الكبائر، جاء في كتاب الرسول ﷺ لعمر بن حزم «**إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة إشراك بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحر..** »[3]. ربط الرسول ﷺ سلوك الإنسان المسلم بمجموعة من القيم الأخلاقية التي تمثل القاعدة الصلبة للمجتمع، كل ذلك خدمة للأمن والاستقرار وتستمر الدعوة في الانتشار والدوام.

12. حماية أهل الذمة من حيث الحقوق و الواجبات: كانت نظرة النبي إلى المخالف في الدين سواء من اليهود أو النصارى مدعو إلى الدخول في الإسلام فهم كبقية الناس، فان استجاب فهو أخ في الدين له ما للمسلم قال تعالى ﴿ **فَإِنْ تابُوا وَأَقامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكاةَ فَإِخْوانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ** ﴾ [4]. وإن لم يسلم فهو حر في اعتقاده ويبقى أخ في الإنسانية له حقوق وعليه واجبات.

ومع توسع دولة الرسول ﷺ في الجزيرة العربية وفرض سلطانه عليها ضمت دولته فئة اجتماعية واسعة من أهل الكتاب يهود ونصارى وغيرهم، أطلق عليهم منذ ذاك الوقت بأهل الذمة لأن لهم عهد الله وعهد رسوله وعهد جماعة المسلمين من الحماية والمناصرة، وأن يعيشوا في حماية دولة الإسلام وفي كنف المجتمع الإسلامي أمنين مطمئنين فهم في أمان المسلمين وضمانهم، بناء على عقد الذمة بينهم وبين أهل الإسلام. هذه الذمة تشبه في عصرنا الحالي الجنسية السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون

---

(1) ـ : صحيح البخاري، ج5، ص 2175، رقم 5431.

(2) ـ صحيح البخاري، ج1، ص، 97، رقم 504.

(3) ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج4، ص 89.

(4) ـ سورة التوبة الآية 11.

بواجباتهم[1]. وقد خصهم الرسول ﷺ بقوانين تكفل لهم حقوقهم المادية والمعنوية، وقد تبين ذلك في كتب الصلح التي عقدها معهم في السنة التاسعة للهجرة أثناء غزوة تبوك مع أهل مقنا أهل أذرح ونصارى نجران مقابل الحماية من الرسول ﷺ وأهم ما تمتع به أهل الذمة في دولة الرسول ﷺ.

أ– حرية العقيدة : احترمت تعاليم النبي ﷺ في مجال العلاقات الإنسانية مع أهل الشرائع الأخرى يهود ونصارى و مجوس حرية العقيدة احتراما كاملا وإن لا يكرهوا أحدا على الدخول في الإسلام امتثالا لقوله عز وجل ﴿ **لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** ﴾[2].

ترك الرسول ﷺ النصارى و اليهود وضم معهم المجوس على ديانتهم بل و أمر أن لا يفتتن أحد عن دينهم طبعا بعد دعوتهم إلى الإيمان بالله وبرسوله كما جاء في كتابه لأهل اليمن « **وَمَنْ كَانَ عَلَى يَهُودِيَّتِهِ أَوْ نَصْرَانِيَّتِهِ فَإِنَّهُ لاَ يُفْتَنُ عَنْهَا**»[3] و إلزام الناس على احترام أهل الذمة وما يعتقدون ولا يجبرون على تغيير ما هم عليه. وهذا ما أكده الرسول مع نجران « ...**لا يغير ما كانوا عليه ولا يغير حق من حقوقهم وأمثلتهم** ...»[4]، و ليس هذا فحسب بل أقر لهم الحماية على كل ما يتصل بعقيدتهم، وهذا ما جاء في عهد النبي ﷺ إلى أهل نجران « **أن، لهم جوار الله وذمة رسول الله على أموالهم وملتهم وبيعهم وصان معابدهم وشعائرهم**... »[5]. بلغت سياسة النبي غاية السمو حينما قرر حرية العقيدة للناس كافة كما هو مع أهل الكتاب، وهكذا سار الخلفاء الراشدون وصحابته على نهجه[6].

ب– حمايتهم من أي اعتداء: ضمن الرسول ﷺ لأهل الذمة الحماية الكاملة في المجتمع داخليا حيث قال ﷺ « **ألا من ظلم معاهدا و انتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة** »[7]. كما ضمن لهم الحماية خارجيا بل هو الذي يدافع عنهم إذا تعرضوا لاعتداء، وهذا ما جاء في معظم معاهداته مثل كتابه لأهل جنبة « **و إن لكم ذمة الله و ذمة رسوله لا ظلم عليكم ولا عدوان، وإن رسول الله جاركم مما منع منه نفسه** »[8]. وذكر ابن حزم « أما من كان في ذمة وجاء

---

(1) ـ يوسف القرضاوي: غير المسلمين في بلاد المسلمين، ص 7.

(2) ـ سورة البقرة الآية 280.

(3) ـ أبوعبيد : الأموال، 29.

(4) ـ البلاذري : فتوح البلدان، ج1، ص 77.

(5) ـ :ابن زنجويه : االمصدر السابق، ج 2، ص 449 ، أبو عبيد : الأموال، ص 244.

(6) ـ ناصر محمدي محمد جاد : التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، ص 60.

(7) ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج9، ص205.

(8) ـ ابن سعد: الطبقات، ج 1، ص 277.

أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب على المسلمين الخروج لقتالهم بالكراع و السلاح ونموت دون ذلك صونا لمن هو في ذمة الله وذمة رسوله، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة ». كما يتمتع أهل الذمة بالحماية في دمائهم و أبدانهم فهي معصومة وقتلهم حرام، جاء في حديث النبي ﷺ « **من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة إن ريحها ليوجد على مسيرة أربعين عاما**» [1]. كما حمى الإسلام أنفسهم من القتل حمى أبدانهم من الضرب و التعذيب، فلا يجوز إلحاق الأذى بأجسامهم ولو تأخروا أو امتنعوا عن أداء الواجبات المالية المقررة عليهم كالجزية، بل أوصى الرفق بهم في حالة العجز عن أدائها واجباتهم[2].

و مثل حماية الأنفس و الأبدان أكد على حماية الأموال وهذا ما جاء في عهد النبي لأهل نجران «... **و لنجران وحاشيتها جوار الله و ذمة محمد على أموالهم وملتهم و بيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير**... » [3]. و المتأمل في سُنة النبي بعد 1400 سنة ليبقى مندهشا من هذا السمو الأخلاقي الذي عبر عنه القرآن الكريم ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾ [4]، فتشريعات النبي في هذا الجانب، الذي خص به الإنسان دون النظر لعرقه و لونه، لا تعادلها تشريعات لأرقى الدول الحديثة التي لا زالت تضطهد من خالفها دينا و لونا و عرقا.

ج- حرية العمل والكسب والحركة: منح الرسول ﷺ لأهل الذمة كامل الحرية في ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية ومختلف الحرف أو بالعمل لحساب أنفسهم شأنهم شأن المسلمين، لم يستثنوا من ذلك إلا عقد الربا فأنه محرم عليهم كالمسلمين، حيث جاء في كتاب النبي لنجران اشترط عليهم «**أن لا يأكلوا الربا ولا يتعاملوا به** »[5] وكتابه لبني نهد «...**و لا تأكلوا الرباق**[6]... ». كما لهم حرية التنقل في كسب الرزق حيث ما شاءوا، كما جاء في كتابه لأهل أيلة « **و لا يمنعون طريقا يردونها من برّ أو بحر** »[7]. أمام هذه الحقوق التي صانها النبي لأهل الذمة، بل يحميها إذا تعرضوا لأي اعتداء، و شرط عليهم كبقية أفراد المجتمع أن يكونوا ناصحين له متعاونين معه في السراء و الضراء غير ضارين ولا مضرورين، وبهذه السياسة

---

(1) ـ صحيح البخاري، ج 11، ص 286، رقم 3166.

(2) ـ ابن القيم : أحكام أهل الذمة، ص 137.

(3) ـ البلاذري: فتوح البلدان، ج 1، ص 77.

(4) ـ سورة القلم الآية 4.

(5) ـ البلاذري : فتوح البلدان: ج1، ص76.

(6) ـ الرباق : من الربقة، والربقة عروة الحبل تجعل في عنق البهيمة لتشدها فإذا اكلتها تخلصت من الشد كذلك فنقض العهد هو الخروج عن الاسلام. ابن منظور : لسان العرب، ج10، ص112.

(7) ـ أبو عبيد: الأموال، ج1، ص 258.

التي أقرها الرسول ﷺ لأهل الذمة كون مجتمعا مترابطا متماسكا متعاونا متكافلا على الخير للدولة الإسلامية الأولى التي عاش كل فرد فيها مصون الكرامة مهاب الجانب.

وخلاصة القول أن النبي ﷺ أرسى سياسة اجتماعية آمنة يمارس فيها الإنسان المسلم واجباته الدينية بكل أمان، و بمثل ذلك لأهل الكتاب وحقق بهذه الحرية التي منحت للمجتمع الذي التزم فيه الأفراد والجماعات بتطبيق ما أمر به الله عز وجل في كتابه الحكيم، و ما سنه الرسول ﷺ في الوثيقة من التزامات بين العشيرة و القبيلة و الأفراد من حيث مساعدة المؤمنون بعضهم بعض. كما وضع تشريعات لغير المسلمين الساكنين في دولة الإسلام، منح لهم حقوق كاملة بل وصانها من أي اعتداء، وفق ما أقره في عهوده إلا من خالف. وبهذا حقق التكافل الاجتماعي بنظرة شاملة أقر فيها إنسانية الإنسان دون النظر لعقيدته وبذلك ضرب أروع الأمثلة في مساعدة المثقل بالديون و الأسير و المحتاج كائنا من كان على ضوء وصيته ﷺ «**فكوا العاني وأجيبوا الداعي وعودوا المريض** »[1]. وهذا لا يقتصر على المؤمن فحسب بل مع اليهود والنصارى، والنبي أسوة في سياسته التي تعطينا دروسا في تأمين المجتمع وإن تعددت انتماءاته العقدية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

[1] ـ صحيح البخاري، ج3، ص 1109، رقم 4879.

الفصل الخامس

سياسته ﷺ الاقتصادية على ضوء معاهداته

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

–الفصل الخامس: سياسته ﷺ الاقتصادية على ضوء معاهداته

باستقرار النبي ﷺ في المدينة عمل على تنظيم الحياة الاقتصادية بكافة مجالاتها المختلفة ومعالجا الفساد بكل أشكاله و الذي كان سائدا في العهد الجاهلي في المعاملات بين الناس[1]. كانت سياسته ﷺ مبنية على أساس التكامل بين جميع مجلات الاقتصاد وطريقة إدارته، حيث عمل على تنظيم ملكيات الأراضي الزراعية بين القبائل والأفراد بعد أن كانت محل نزاع وحروب على الدوام. كما أمن مصادر المياه وعمل على إقطاع الأراضي وأبار المياه لكثير من الأفراد والمجموعات من أجل تنشيط الزراعة باعتبارها الركيزة الأساسية في تحقيق الاستقلال الاقتصادي لدولته وللأمة. ودفع الناس على تنشيط الحرف اليدوية ليسد حاجات المجتمع من غزل ونسيج وسيوف، بل بعث من يتعلم بعض الصناعات في مناطق أخرى مثل جرش، وعمل ﷺ على تغيير الكثير من الأعراف الجاهلية إلى ما يتماشى مع الشريعة الإسلامية. وحرص على توجيه إصلاحاته الاقتصادية بتحريم الربا بجميع أنواعه، منها بيع النسيئة و بيع النجش[2] وكذلك البيعتان في بيعة، وقال ﷺ «**لا يحل سلف وبيع[3] ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك**»[4]. وكانت ممارسته ﷺ هي التطبيق الفعلي لما أصدره من تشريعات من ذلك كتابه للعداء بن خالد «**كتب لي النبي ﷺ هذا ما اشترى محمد رسول الله ﷺ من العداءِ بن خالد بيع المسلم لا داء، ولا خبثة، ولا غائلة**»[5]. وعليه فقد منع التدليس أو إخفاء علة لا ترى حتى يكون ثمنه مستحق لا هلاك فيه[6]. وهذا هو بيع المسلم للمسلم أن يكون صدوقا في تجارته بيعا وشراءا والمعنى أنه أراد أنه عبد رقيق لا أنه من قوم لا يحل سبيهم كمن أعطي عهدا وأمانا وهو حر في الأصل [7]. ولئن كانت الدعائم والأسس التي أنزلها القرآن عن الحياة الاقتصادية والتعامل المالي هي آيات تتلى، فإن البيئة الجديدة في المدينة المنورة توفرت فيها شروط حرية الانطلاق والعمل عقلا وفكرا وممارسة، وتوفرت فيها النصرة والتآزر بقدر كاف مما جعل لكلمات الله المكانة العليا.

---

(1) ـ عبد الحليم عويس: الاقتصاد في حياة النبي ﷺعرض وتلخيص أحمد مصطفى عبد الله، ص5 ، مقدمة

(2) ـ بيع النجش: وهو أن يمدح السلعة ليروجها أو يزيد في الثمن ولا يريد شراءها ليغر بذلك غيره سنن ابن ماجة، ج2، ص 734.

(3) ـ بيع وسلف : وهو أن يبيع سلعة يثمن قدره الف ثم يطلب قرض بألفا وهذا محاباة في الثمن فيدخل في حد الجهالة ولأن كل قرض جر منفعة فهو ربا. الصنعاني: سيل السلام، ج 3، ص 17.

(4) ـ مسند الإمام أحمد، ج 2، ص 178؛ البيهقي : السنن الكبرى، ج5، ص 267، رقم 10722 .

(5) ـ صحيح البخاري، ج3، ص 76، رقم 19؛ المتقي: كنز العمال، ج4، ص 59؛ الطبراني : المعجم الكبير، ج12، ص359؛ سنن الترمذي، ج 2، ص 511.

(6) ـ الزبيدي: المصدر السابق، ج5، ص 233.

(7) ـ ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص 141.

على هذا الأساس أقام النبي ﷺ للمدينة المنورة كيانا اقتصاديا غير الذي كان سائدا قبل ذلك وبدأت خطواته ﷺ في تنظيم سياسته الاقتصادية.

أولا: سياسته ﷺ في تنظيم الأنشطة الاقتصادية

1 النشاط الزراعي: كان النبيﷺعلى دراية تامة بأهمية النشاط الزراعي لما له من أهمية بالغة في حياة المسلمين، ولا يتم ذلك إلا بتنظيم خدمة الأراضي وحسن استغلالها والاستفادة من المياه الجارية وتشجيع الناس على حفر الآبار كل ذلك من أجل توفير الإنتاج لتحقيق الأمن الغذائي للمجتمع ونتج عن ذلك النظام ما يلي.

أ- أنواع الأراضي وأحكامها: كانت غالبية الأراضي في الجزيرة العربية حق عام أو مشاع، لا تعود ملكيتها لأحد، تستغلها القبائل للمنفعة العامة في رعي حيواناتها[1]. لكن القبائل المستقرة أو شبه المستقرة لها ملكيات خاصة تستغل في الإنتاج الزراعي المتنوع الذي لا يكفي حتى لسد الاستهلاك المحلي عدا بعض المنتجات مثل التمور في المدينة وخيبر والزبيب في الطائف الذي كان يفيض عن الحاجة. وبهجرة الرسول ﷺ إلى المدينة، كان عليه أن يلتفت إلى هذا الجانب المتمثل في الأراضي الذي كثيرا ما كان سبب في نشوب العديد من الحروب.

وفعلا تغير الوضع بعد الهجرة فكانت أحكامها تختلف من حيث استجابة أهلها للدعوة، أو معارضتها. والواقع أن الرسول ﷺ ربط الأمن وملكية القبائل للأراضي إما بدخولهم الإسلام، أو بالولاء السياسي للدولة، أو عن طريق معاهدة أو الصلح وهذا ما كتبهﷺ لبني الجرمزِ بن ربيعة وهم من جهينة «**أنهم آمنون ببلادهم ولهم ما أسلموا عليه** »[2] ولكن في العموم يمكن تحديد نوعية هذه الأراضي كالآتي:

ـ أراضي عشرية: فهي الأراضي التي أسلم عليها أهلها أو مما أحيوه لاحقا فهي ملك لهم يدفعون عنها زكاة ما تنتجه ولا شيء عليهم فيها غيره[3] ومنها أرض المدينة المنورة، واليمن، وكثير من الأراضي الأخرى في بقية الجزيرة العربية، إذ أن من أسلم على شيء فهو له[4] وقد طبق الرسول ﷺ هذه القاعدة على القبائل والأفراد الذين أسلموا مثل ما كتب عليه الصلاة والسلام لبني معن[5] الطائيين الثعلبيين «**أن لهم ما أسلموا عليه من بلادهم و مياهم وغدوة الغنم من ورائها مبيتة**» وهذا الاعتراف منه ﷺ بأحقيتهم في أرضهم و

---

(1) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج 3، ص 197.

(2) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 271؛ محمد بن عبد الله غباث : المرجع السابق، ج1، ص 573.

(3)ـ أبو عبيد : الأموال، ج1، ص 69.

(4) ـ القرافي: الذخيرة، ج 3، ص 453؛ السرخسي: شرح السير الكبير، ج 3، ص 310، رقم 2066.

(5) ـ المَعْني: نسبة إلى معن بطن من الأزد ومن قيس عيلان. السيوطي: لب اللباب في تحرير الأنساب، ج1، ص 79.

مراعيهم مشروطا بإقامة قواعد الإسلام و مفارقة المشركين وتأمين ابن السبيل « ...**إقامة الصلاة وآتوا الزكاة، وأطاعوا الله ورسوله وفارقوا المشركين و أشهدوا على إسلامهم، و أمنوا السبيل**».

و لما قدم وفد من قبيلة مذحج يرأسهم جهيش بن أوس النخعي وصفوا حالهم وأحوال بلادهم ومؤكدين على إسلامهم وطلبوا الإبقاء على أرضهم قائلين « **قد أسلمنا على أن لنا من أرضنا ماءها ومرعاها وهدابها** » فكتب لهم الرسول ﷺ كتابا يقرهم على أرضهم بشروط الإسلام « **شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإقامة الصلاة لوقتها، وإيتاء الزكاة بحقها وصوم شهر رمضان... فمن أدركه الإسلام وفي يده أرض بيضاء وقد سقتها الأنواء فنصف العشر ومن كانت ظاهرة الماء فالعشر**»[1]

ومن محافظته ﷺ على الأراضي العامة وملّكها للقبيلة ما جاء في الكتاب الذي كتبه لبني الضِّبَاب من بني الحارث بن كعب أن لهم « **سارِبة و رافعها لا يحاقهم فيها أحد ما أقاموا الصلاة وَآتوا الزَكاة و أطاعوا اللَّه ورسوله، وفارقوا المشركين**»[2] و كذلك كتابه لعامر بن الأسود الطائي أن له ولقومه من طيء « **ما أسلموا عليه من بلادهم ومياههم ما أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وفارقوا المشركين**»[3]. وكتب لسعد بن أبي ذباب بطلب منه لما أسلم **قال: للرسول ﷺاجعل لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم قال ففعل رسول الله واستعملني عليهم**[4]وكتابه لبني جعيل من بلى «... **وأن لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وأن لهم سعاية نصر وسعد بن بكر وثمالة وهذيل**»[5] كما كتب لمعدي كرب بن أبرهة « **أن له ما أسلم عليه من أرض خولان**» [6] . إذن هذه الأرض تكون صالحة للزراعة لوفرة المياه وتبقى ملكيتها لمن تحت أيديهم، ملكية خاصة، يتوارثونها ويتابعونها. فضريبتها هي العشر، ولذلك تسمى أرض عشرية. ولكن مع ذلك يحق للدولة أن تؤمم أية مساحة منها لصالح المجتمع، إذا دعت الحاجة لذلك كما فعل الرسول بأرض البقيع بالمدينة حين حماها لخيل المسلمين. ويلحق بهذه كل أرض فتحت عنوة ثم توزع على من فتحها فتصبح عندها أرض عشرية، كالذي جرى مع أرض يهود خيبر سنة سبع للهجرة إذ وزعت على من شهد فتحها.

---

(1) ـ الزمخشري: الفائق، ج2، ص 385، ابن الأثير: أسد الغابة، ج 1، ص 197؛ حميد الله : المرجع السابق، ص245.

(2) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص388. علي الأحمدي الميانجي: المرجع السابق، ج 3، ص221.

(3) ـ ابن الأثير: أسد الغابة، ج1، ص 555، ابن حديدة: المصباح المضئ، ج2، ص 277.

(4) ـ ابن سعد : الطبقات، ج4، ص 341.

(5) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 270.

(6) ـ محمد بن عبد الله غباث: المرجع السابق، ص 591.

ما يلاحظ اختلاف كتب النبي من قبيلة لأخرى في الأراضي التي أسلم عليها أهلها من حيث الشروط إضافة إلى الشروط الدينية التي اشترطها النبي وقبلتها القبائل أو الزعامات وفراق المشركين.

ـ أرض الفيء: هي الأراضي التي فتحت صلحا دون قتال قال ﷺ« **إنكم لعلكم تقاتلون قوما فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وأبنائهم، ويصالحونكم على صلح، فلا تأخذوا منهم فوق ذلك، فإنه لا يحل لكم**»[1] .وقد تركهم الرسول ﷺ مقيمين في أرضهم على الشروط التي قبلوها، سواء سعوا إلى الصلح قبل مباشرة الحرب أو أثناءها ومنها أهل فدك حيث أرسلوا إلى رسول اللهﷺ صالحوه على أن لهم رقابهم ونصف أرضيهم ونخلهم، ولرسول اللهﷺ شطر أرضيهم ونخلهم[2]. أما أرض بني النضير بالمدينة، و هي أول أرض أفاءها الله على رسوله فأجلاهم عنها و كف عن دماءهم وجعل لهم ما حملته الإبل من أموالهم إلا الحلقة، و هي السلاح، فخرجوا إلى خيبر و الشام وخلصت أرضهم كلها لرسول الله إلا ما كان ليمين بن عمير و أبي سعد بن وهب فإنهما أسلما قبل الظفر فأحرز لهما جميع، وسنوضح ذلك أثناء الحديث عن الفيء و كذلك تبالة وجرش وآيلة، و أذرح، و مقنا، و جرباء و هجر و البحرين وتختلف هذه الأراضي من حيث طبيعتها العمرانية، إما أن تكون عامرة أو مواتا أو عامرة أهملها أهلها بالإسلام.

ـ أرض العنوة: وهي الأرض التي استولى عليها المسلمون بالقوة تعتبر غنيمة وهذا ما حصل لأرض خيبر التي وزعت على الذين افتتحوها، وهم الذين اشتركوا في الحديبية وبيعة الرضوان سنة سبع للهجرة تحقيقا لوعد الله لهم في قوله: ﴿ **وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ**﴾ [3]، فقسمت على ألف وثمانمائة سهم وكانت عدتهم ألف وأربع مائة معهم مائتي فرس لكل فرس سهمان ولصاحبه سهم، وكانت الكتيبة خمس الرسول ﷺالذي وزعه على من سماهم الله في آية الغنيمة، ثم تركهم الرسولﷺ يعملون بها بعد أن طلبوا منه ذلك، على شطر ما يخرج من ثمرها. قسم رسول الله ﷺ خيبر و أخرج الخمس مما قسم ولم يقدر أهلها على عمارتها وعملها فأقر اليهود فيها على العمل في النخل والأرض وقال لهم أقركم ما أقركم الله[4]. وبهذا كسب المسلمون أرضا ساهمت في توفير الأمن الغذائي لهم ولبقية القبائل وباستيلائه ﷺ على هذه الحاضرة، التي كانت مصدر تموين القبائل، يكون قد تحكم في موارد رزقهم وسخرها لخدمة الدعوة[5]. أما وادي القرى فثلثها كان لبني عذرة وثلثيها لليهود، فصالحهم الرسول ﷺ على نصفه فصارت أثلاثا، ثلثا

---

(1) ـ أبو عبيد : الأموال، ج1، ص 189، البيهقي : السنن الكبرى،ج 9، ص 204، رقم 19199 .

(2) ـ الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 345-346 . السهيلي: الروض الأنف، ج 4، ص 79.

(3) ـ سورة الفتح، الآية 20-21

(4) ـ ابن عبد البر : الدرر في اختصار المغازي والسير، ج1، ص 203.

(5) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج2، ص 349 وما بعدها.

لرسول الله وهو من صدقاته، وثلثها لليهود، وثلثها لبني عذرة [1]. وبهذا فقد تحددت سياسة الرسول ﷺ في أرض خيبر بعد فتح العنوة قسمت بين الغانمين بعد إخراج خمسها طبقا لقوله تعالى ﴿ **واعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ**﴾ [2].

أما بقية توزيع الغنائم سنتناوله لاحقا. أما الأراضي الزراعية فقد تركها في أيديهم يعملون بها على نصف ما تنتجه الأرض وإن شاء أخرجهم. وفي السنة التاسعة للهجرة خير الرسول ﷺ العرب الوثنيين بين الإسلام أو القتل لأمر من الله عز وجل ﴿ **فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقابِ** ﴾[3] وبذلك وضح الرسول في سياسته لأهل الأوثان أن لا ملكية لأراضيهم وأموالهم ولا حماية لدمائهم إلا بالإسلام[4].

ب– تشجيعه على إحياء أراضي الموات: اهتم الرسول ﷺ بالأراضي البور والتي لا صاحب لها ودفع الناس لإعمارها والاستفادة منها، ومن اهتماماته بها وإحيائها بشق العيون وحفر الآبار وغرس الشجر وبناء البنيان والحرث. وإذا فعل شيئا من ذلك فقد أحياها [5] قال رسول اللهِ ﷺ: «من أحيا مواتا فهو له»[6] مثل كتابه لمطرف بن كاهن من باهلة «**هذا كتاب من محمد رسول الله لمطرف بن الكاهن ولمن سكن بيشة من باهلة أن من أحيا أرضا مواتا بيضاء فيها مناخ الأنعام فهي له**»[7]. وقد أقر الرسول ﷺأن الأرض الموات هذه يعود البت في أمرها إليه ﷺ وهذا ما ذكره أبو يوسف عنهﷺ أنه قال : « **العباد عباد الله والبلاد بلاد الله من أحيا من موات**[8] **الأرض شيئا فهي له وليس لعرق ظالم حق** » [9] أي أنها تتحول إلى أرض ملك للدولة بأمر من الرسول، وهذا ما قاله أبو حنيفة: لا يجوز إحياؤها إلا بإذن الإمام، لقول النبي ﷺ« ليس لأحد إلا ما طابت به نفس الإمام»[10].

---

(1) ـ السرخسي: المبسوط، ج26، ص 157.

(2). ـ سورة الانفال الآية41.

(3) ـ سورة محمد الآية 4.

(4) ـ آمنة محمود إبراهيم: المرجع السابق، ص 23.

(5) ـ مالك بن أنس: المدونة الكبرى، ج4، ص 473.

(6) ـ الشافعي: الأم، ج5، ص 77.

(7) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 284.

(8) ـ احياء موات الأرض: مباشرتها بتأثير شيءٍ فيها من إحاطَةٍ أَو زرع أَو عمارة ونحو ذلك. الزبيدي: تاج العروس، ج37 ص528.

(9) ـ ابن زنجويه: المصدر السابق، ج2، ص 38.

(10) ـ الماوردي: الأحكام السلطانية ج1، ص 359؛ السرخسي : المبسوط، ج 12، ص 82 .

وإحياء موات الأرض فيها ثلاث أحكام منها أن يأتي الرجل الأرض الميتة فيحييها ويعمرها، ثم يستولي عليها آخر فيحدث غرسا أو بنيانا ليستحق ما كان أحيا الذي قبله.

والنوع الثاني أن يقطع الحاكم لرجل أرضا مواتا، فتصير ملكا له، إلا أنه يتخلى عن إحيائها وعمارتها ثم يأتي آخر فيحييها ويعمرها وهو يحسب أنه ليس لها صاحب.

والنوع الثالث أن تحتجز الأرض، أي أن يضرب عليها أعلاما ثم يدعها مع هذا فلا يعمرها، ويمتنع غيره من إحيائها لمكان حيازته واحتجازه [1]، وذكر بعض العلماء « لو علم عباد الله رضاء الله في أحياء أرضه لم يبق في وجه الأرض موضع خراب»[2].

وقد أوضح الرسول ﷺأن من أحيا أرضا من هذه الأرض فهي له وهنا تبرز دلالة الملكية الفردية. ونظرا لأهمية هذه الأرض بإحيائها فقد رتب حكم الرسول جواز نقل ملكيتها العامة إلى الأفراد فتصبح ملكية خاصة لهم، يتمتعون بكافة الحقوق المتعلقة بحق الملكية، يدفع عنها العشر. إلا أن السنة النبوية وضعت مدة زمنية كقاعدة لهذا التملك إذ قال الرسول ﷺ «**ليس لمحتجز حق ثلاث سنين**»[3] مما يدل على نهي النبي عن تعطيل إعمار الأرض التي تدر على الإنسان بالخير الكثير وهناك من هو أقدر على خدمتها وهنا يؤكد الرسول ﷺ أن الأرض لمن يخدمها. قال ابن حزم:« أعلموا أن الراحة واللذة والسلامة والعز والأجر في أصحاب فلاحة الأرض و فلاحة الأرض أهنأ المكاسب جملة » [4].

ج- إقطاع الرسول ﷺ للأراضي وغاياته: وضع ﷺ سياسة واضحة للإقطاع فمثلا الأرض المهملة التي لا مالك لها والتي عرفت بالأرض العادية التي طال زمن إهمالها تؤول ملكيتها للرسول ﷺ الذي يقطعها لمن شاء، وهذا ما حدده في حديثه ﷺ «**عادي الأرض لله ولرسوله، ثم لكم من بعدي**» وكذلك حكم كل أرض موات. والإقطاع نوعان، إقطاع استغلال وإقطاع تمليك، وهذا الأخير تنقسم فيه الأرض إلى ثلاثة أنواع : موات وعامرة ومعادن. فأما الموات التي لم يثبت عليها ملكا يجوز للإمام إقطاعها مثلما أقطع ﷺ للزبير بن العوام ركض فرسه من موات النقيع [5] والموات التي كانت عامرة ثم خربت فصارت عاطلة يحق للإمام إقطاعها، مثلما حدث مع مزينة أقطع رسول الله ﷺ أناسا من مزينة أو جهينة أرضا، فعطلوها، فجاء قوم فأحيوها زمن

---

(1) ـ أبو عبيد: الأموال، ص 362.

(2) ـ حاجي خليفة: كشف الظنون، ج1، ص 172.

(3) ـ الخراج : يحي بن آدم، ص 102؛ أحمد عبد العزيز المزيني: الموارد المالية في الإسلام، ص 97.

(4) ـ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج2، ص51.

(5) ـ الماوردي : الأحكام السلطانية، ج1، ص 381.

عمر، فقال عمر: « لو كانت قطيعة مني، أو من أبي بكر لرددتها، ولكن من رسول الله ﷺ»[1] وعليه طبق عمر قول رسول الله ﷺ « ليس لمحتجز حق ثلاث سنين» [2]. أما الأرض التي بها معادن فقد أقطع النبي ﷺ لبلال بن الحارث معادن القبلية[3] وهذا إقطاع تمليك.

وينسحب ذلك على الأرض التي جعلت للنبي في المدينة لا يبلغها الماء يتصرف فيها كيف يشاء فأقطع لأصحابه دورا بها، كما وهبت له الأنصار من خططها [4] وإقطاع التمليك من أراضي الموات لأن الرسول ﷺ لا يمكن أن ينتزع ممتلكات الغير سواء أراضي أو عيون أو أودية. روى أن صخر بن العيلة [5] سأل النبي ﷺ ماء لبني سُليم لما فروا من الإسلام، وتركوا مياههم فطلب صخر من النبي أن ينزله و قومه مياه بني سليم، ولما أسلم السُلميون جاؤوا إلى صخر فسألوه أن يعيد لهم مياههم فأبى فأتوا الرسول ﷺ يطلبون حقهم بعد إسلامهم فقال له ﷺ « **يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفع للقوم ماءهم** ». علق البيهقي على ذلك قائلا: فأما استرداد الماء عن صخر بعدما ملكه بتمليك رسول الله ﷺ إياه فإنه يشبه أن يكون باستطابة نفسه ولذلك كان يظهر في وجهه أثر الحياء، وهذا أشبه بالصواب لأنه ﷺ لما استولى على أموال هوازن وسليم في غزوة حنين رد عليهم أهلهم ولم يرد عليهم أموالهم لأنهم جاءوا بعد القسمة وبعد إسلامهم[6]، فاستجاب لأمر النبي[7] قال إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله[8].

أما إقطاع استغلال كالذي أقطعه لأبيض بن حمال[9]، لما وفد إلى النبيﷺ فاستقطعه الملح فأقطعه إياه، فلما ولى قال رجل : «يا رسول الله، أتدري ما أقطعته؟ إنما أقطعته الماء العذ فرجع فيه »[10] لما تبين للنبيﷺ

---

(1) ـ يحيى بن آدم : الخراج، ج1، ص 256.

(2) ـ أبو يوسف : الخراج، ص 65.

(3) ـ القبلية : بلاد معروفة بالحجاز وهي في ناحية الفرع الغورى و هو ما كان من بلاد تهامة و الجليسي ما كان من أرض نجد. أبو عبيد : المصدر السابق، ج1، ص 423؛ الشافعي : الأم، ج 2، ص 46 .

(4) ـ البلاذري : انساب الاشراف، ج1، ص 116؛ الكلاعي : الاكتفاء، ج 1، ص 70.

(5) ـ صخر بن العيلة: بن عبد الله بن ربيعة بن عمرو بن علي بن أسلم بن أحمس بن الغوث بن أنمار، البجلي الأحمسي. يكنى أبا حازم له صحبة. ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، ص 362.

(6) ـ السنن الكبرى، ج9، ص 114.

(7) ـ سنن أبو داود، ج3، ص 175.

(8) ـ ابن حجر: الإصابة، ج3، ص416.

(9) ـ أبيض بن حمال بن مرثد بن ذي لحاق بن سعد المأربي. ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج1، ص 165.

(10) ـ ابن سعد : الطبقات، ج10، ص 813.

أنه عد، وهو الذي له مادة لا تنقطع، مثل العيون و الآبار ارتجعه لأن سنة النبي ﷺ في الكلأ والماء أن الناس جميعا فيه شركاء، فكَرِه أن يجعله للرجل يحوزه دون الناس[1].

وعلى ضوء اقطاعات النبي حافظ على الملكية الفردية حيث أعطى لعوسجة بن حرملة الجهنى «**ما بين بلكشة إلى المصنعة إلى الجفلات إلى الجد[2] جبل القبلة لا يحاقه أحد ومن حاقه فلا حق له وحقه حق**»[3]. وأقطع فرات بن حيان العجلي أرضا باليمامة[4] وأقطع رسول الله ﷺ حمزة بن النعمان بن هوذة العذري رمية سوطه من وادى القرى، وكان سيد بنى عذرة [5] للحصيْنِ بن أَوسٍ الأسلميّ أنّه أعطاها الفرْغَيْنِ[6] وذاتِ أعشاش[7] لا يحاقُّه فيها أحد [8] وبمثل ذلك أقطع ﷺ لتميم الداري[9] ملكية له ولأولاده وأحفاده من بعده «**أراضي كان يملكها بالشام وهي حبرى وبيت عينون قريتها وسهلها وجبلها وماءها وحرثها وأنباطها وبقرها ولعقبه من بعده لا يحاقه فيها أحد ولا يلجه عليهم أحد**»[10] وكل هذه المناطق قرى صغيرة في الخليل وما جاورها حيث كان يعيش هناك قبل مجيئه للمدينة ، قال للنبي إن أظهرك الله فهب لي قريتي من بيت لحم[11] يذكر حميد الله أن الداريين وفدوا عليه مرتين مرة قبل الهجرة وفي هذه المرة أي بعد الهجرة سألوا الرسول ﷺ أرضا وكتبها لهم في قطعة أدم ونصها « **هذا ما وهب محمد رسول الله للداريين إذا أعطاه الله الأرض، وهب لهم بيت عيون و عيون، و حبرون و المرطوم و بيت إبراهيم، ومن فيهم إلى الأبد** » و عند هجرة الرسول قدموا عليه و سألوه تجديد الكتاب فكتب لهم كتاب ونصه:

---

(1) ـ ابن زنجويه: المصدر السابق، ج2، ص 373، سنن ابن ماجة، ج 2، ص 826، رقم 2472.

(2) ـ هي مواضع من ذي المروة وهي من ديار جهينة حيث حدد له الرسول ما يتملكه ياقوت: معجم البلدان، ج 4، ص58

(3) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 272؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج 5، ص 375.

(4) ـ أبو عبيد : المصدر السابق، ج2، ص 140.

(5) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج1، ص 40.

(6) ـ الفرغين: من بلاد تميم فرغ القبة وفرغ الحفر مناطق لتميم بين الشقيق و أود وخفاف. ياقوت : معجم البلدان، ج 1، ص 127

(7) ـ ذات اعشاش: لم أعثر على تفسير لها. أما الأعشاش موضع لبني يربوع من بلاد بني تميم. ياقوت : معجم البلدان، ج1، ص 221 .

(8) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 267؛ عون الشريف : المرجع السابق، ص 232.

(9) ـ تميم الداري: بن خارجة اللخمي، وكنيته أبو رقية كان نصرانيا وأسلم سنة تسع هـ، وسكن المدينة، ثم انتقل إلى الشام بعد مقتل سيدنا عثمان، وأقام بها مات سنة 40 هـ. الصفدي: الوافي بالوفيات، ج3، ص 466.

(10) ـ ابن سعد : طبقات، ج1، ص 267؛ القلقشندي: صبح الاعشى، ج13، ص 128؛ ابن حديدة : المرجع السابق، ج2، ص 294.

(11) ـ أبو عبيد: المصدر السابق، 2ج، ص 142.

بسم الله الرحمان الرحيم

« هذا كتاب محمد رسول الله لتميم بن أوس الداري إن له قرية قرية حبرون، وبيت عنون، قريتهما كلهما، وسهلهما وجبلهما وماءهما و حرثهما، وأنباطهما وحرثهما ولعقبه من بعده، لا يحاقه فيهما أحد ولا يلجهما عليهم أحد بظلم فمن ظلم وأخذ منهم شيئا، فإن عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[1]

وقد أقر الخليفة أبا بكر وسيدنا عمر رضي الله عنهما هذا الإقطاع [2] وقد تملك هذه الأراضي بعد مقتل الخليفة عثمان حيث انتقل من المدينة إلى الشام[3].

ويظهر أن الداريين خرجوا من ديارهم وهاجروا إلى المدينة وكانت ديارهم ديار كفر لغلبة الروم عليها وفيها من الخيرات الكثير، وهم يحنون إليها ويتشوقون لها ففي إقطاعهم قريات في بلادهم إذا فتحها المسلمون وتعويض لهم عما فاتهم منها وجزاء دنيويا لهم على هجرتهم[4]. وعليه فقد أعاد لهم الرسول ﷺ ملكيتهم بعد أن فتحت الشام. وملك لأبي ثعلبة الخشني حيث روي عنه قال: يا رسول الله أكتب لي بأرض قال أكتب لك بأرض الشام أو الروم ؟ قال يا نبي الله والذي بعثك بالحق لَنَمْلِكَنَّ ما تحت أقدامهم فأعجب النبي ذلك قال فكتب له بها كتابا [5]. كما أقطع موضع بالرحبة جنوب دومة الجندل لبني رفاعة من جهينة[6] و كتب لوفد همدان حينما قدموا معلنين إسلامهم فأقر لهم ما تحت أيديهم «**مخلاف خارف**[7] **و يام**[8] **وشاكر**[9] **وأهل الهضبِ**[10] **و حقاف الرمل**[11] » [12] وكتابه لـ عمرو بن مرة الجهني ولقومه[13] حيث أسلم والنبي في مكة

---

(1) ـ ابن زنجويه : المصدر السابق، ج 2، ص 617، الحلبي: السيرة الحلبية، ج3، ص 236، حميد الله : االمرجع السابق، ص 130-131

(2) ـ عون الشريف : نشأة الدولة الإسلامية، ص 265.

(3) ـ ابن سعد: الطبقات، ج7، ص 408؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج11، ص 64.

(4) ـ محمد عبد الله غباث الصبحي: المرجع السابق، ج1، ص 468-469

(5) ـ ابن عساكر: المصدر السابق، ج8، ص 314؛ محمد بن عبد الله غباث الصبحي: المرجع السابق، ص 529.

(6) ـ سنن أبو داود، ج3، ص 141.

(7) ـ خارف : يعرف باسم الخارف موضع بين صنعاء و صعدة من بلاد همدان. عاتق الحربي، ص 268

(8) ـ يام : مخلاف عن يمين صنعاء باليمن. معجم البلدان، ج 5، ص310.

(9) ـ شاكر : مخلاف عن يمين صنعاء باليمن. ياقوت : نفس المصدر، ج 5، ص 426.

(10) ـ أهل الهضب : لم أجد للموضع تفسيرا و الظاهر أنه قريب من المواضع السابقة.

(11) ـ حقاف الرمل: أرض رملية مشرفة على البحر بالشحر باليمن. الجوهري: تاج العروس، ج 23، ص 156.

(12) ـ ابن سعد: طبقات، ج1، ص 341 ؛ ابن طولون: إعلام السائلين، 124- 125 .

(13) ـ عمرو بن مرة الجهني : هو عمرو بن مرة بن عبس بن مالك بن الحارث بن مازن ثم أحد بني غطفان. ابن الاثير: أسد الغابة، ج2، ص 365.

وقال للنبي ﷺ بأبي أنت وأمي أبعث بي إلى قومي لعلَّ الله أن يمنَّ بي عليهم كما منَّ بك عليَّ[1]، فبعثه الرسول إلى قومه و أوصاه بالرفق في الدعوة فأجابوه. ولما سمع بهجرة الرسول ﷺ قدم إلى المدينة هو ومن أسلم على يديه رحب بهم الرسول ﷺ وكتب لهم كتاب يضمن له أراضيهم من تلاع أودية ونباتها ومياهها « **إن لكم بطون الأرض وسهولها وتلاع[2] الأودية وظهورها، تزرعون نباته وتشربون صافيه**»[3]

و كتب لقوم من بني فزارة كتابا حيث أقطع لهم أرضا في وادي القرى [4] كما أقطع أوفى بن مولة الغميم وشرط حماية إبن السبيل وأقطع إياس بن قتادة الجابية وهي دون اليمامة[5]. ولم يقطع النبي فقط بل عمل على تسوية بعض المشاكل في الملكية منها حين نازع الأشعث من كندة وائل بن حجر في وادي حضرموت فادعوه عند رسول الله فكتب به رسول الله لوائل بن حجر[6].

وإذا تتبعنا سياسة الرسول ﷺ في هذا الجانب نجده عمل على تنظيم الأراضي بتثبيت حق ملكية العديد من الأفراد والجماعات في كثير من مناطق شبه الجزيرة العربية بعدما حصل بينهم وبين غيرهم خصام حولها. يتضح أن الرسول بدأ في وضع سياسة جديدة في تنظيم الأراضي سواء من حيث خلق ملكية خاصة و ملكية عامة وغايته هو تثبيت الإسلام ودفع العرب للاستقرار وتشجيعهم على الزراعة ونشر الأمن بين القبائل والأفراد. وأقطع أراضي للأفراد والجماعات لم تكن ملكا لأحد وهي أراضي موات أو ثبت شخصيات ذات نفوذ في أراضيها أو أقر قبائل في ديارها لما أعلنت إسلامها، كما حافظ على أراضي التي يشترك فيها الناس حماية للمصلحة العامة. كما ظهر كبار الملاك، المسلمين في دولة الإسلام مثل ما أقطعه للزبير في خيبر واقطع العقيق أجمع لسيدنا بلال [7]. وتراجع الملكيات غير الإسلامية في جزيرة العرب، مما شكل دعما وقوة اقتصادية للمسلمين في مرحلة التكوين والنشأة لكيانهم السياسي والديني [8]. وهذا ما مكن من استتباب الأمن وعمل على استقرار السكان في مناطقهم وفي هذه الحالة أقر النشاط الاقتصادي من زراعة وصناعة وحركة تجارية، وكان لهذا الإقطاع غايات عديدة منها:

ـ إيجاد مورد رزق ثابت ممن كان يعاني من شظف العيش خاصة المهاجرين.

---

(1) ـ الكاندهلوى : حياة الصحابة، ج1، ص 212.

(2) ـ تلاع : تلاع الأودية الأماكن المنخفضة منها. الزبيدي : المصدر السابق، ج 25، ص 186 .

(3) ـ الأصبهاني: دلائل النبوة 535، ج1، ص 124.

(4) ـ ابن حجر : الإصابة، ج 1، ص 497 .

(5) ـ ابن الأثير: أسد الغابة، ج1، ص 95.

(6) ـ ابن سعد: طبقات، ج1، ص 287.

(7) ـ أبو عبيد : الأموال، ج1، ص 347-348؛ ابن قدامة : المغني، ج 6، ص 169.

(8) ـ آمنة محمود إبراهيم أبو حطب: المرجع السابق، ص83.

ـ إحياء الأراضي الموات خاصة تلك الأرضي التي تقع على ضفاف الأودية والأنهار من أجل تنمية الإنتاج وزيادة المردود الذي ساهم دون شك في تأمين متطلبات المعيشة، ومن ثم الاستقرار الاجتماعي الذي فقده العرب وكان أحد الأسباب في نشوب النزاعات بين القبائل.

ـ إيجاد مورد ثابت لبيت المال لأن الأرض تعطي مردود كبير سواء على شكل صدقة أو ضريبة [1].

د–الْحِمَى: تعد من الملكيات الجماعية شيوعا، وهي على الأغلب كانت مخصصة لرعي المواشي لدى القبائل أو شيوخها وهو على نوعين:

ـ حمى دائم أو طويل الأجل، وهو الأرض المخصبة الجيدة المنبتة التي تتوفر فيها المياه، أو تكون المياه فيها قريبة من سطح الأرض، فينتقيها كبار زعماء القبائل ويجعلونها حمى دائمًا لهم ولأسرتهم، وقد يحولونه إلى ملك لهم، يتوارث توارث الإرث، ويكون لمن هو من الأسرة التي حمته، أو لمن خصص الحمى[2] باسمه لكن سياسة الرسول عالج هذا الأمر بما يخدم مصالح الأمة قال الرسول ﷺ «لا حمى إلا لله ولرسوله » ومعناه لا حمى إلا ما حمي لمصالح كافة المسلمين، لا على مثل ما كانوا عليه في الجاهلية من تفرد القوي منهم بالحمى[3]

وباستقرار النبي في المدينة حمى العديد من المناطق منها النقيع للخيل [3]، من مدخل وادي العقيق على عشرين فرسخا في الناحية الجنوبية الغربية من المدينة لخيول المسلمين وهذا يعد من الملكيات العامة التي لها منفعة لعامة المسلمين وليس حق للفرد الاستحواذ عليها مهما كانت منزلته. ونهى أن تحمى الأراضي التي فيها الماء و الكلأ لأن الناس فيه شركاء[5]، وقد اعترف الرسول ﷺ بهذه الإحماء في حالة دخول القبائل الإسلام[6]. وهذا ما كان مع وفد جرش[7] حين قدموا على رسول الله ﷺ حيث أسلموا وأحمى لهم حمى حول قريتهم على أعلام معلومة للفرس والراحلة والمثيرة [8]، «**هذا كتاب محمد النبي لأهل جرش أن لهم حماهم الذي أسلموا**

---

(1) ـ مبارك محمد فرج : تطور نظام الملكية في الإسلام، ص 123–124.

(2) ـ جواد علي: المرجع السابق، ج9، ص 268.

(3) ـ الماوردي: الأحكام السلطانية، ج1، ص 374.

(4) ـ ابن شبة : تاريخ المدينة، ج1، ص 155؛ المقريزي : المصدر السابق، ج 1، ص 212؛ مسند: الإمام أحمد، ج 2، ص 91، رقم 5655؛ صحيح ابن حبان، ج 10، ص538، رقم 4683 .

(5) ـ ابن زنجويه : المصدر السابق، ج2، ص 659.

(6) ـ آمنة جمال محمد أبو جودة : الملكية في عصر الرسول ﷺ، ص 52.

(7) ـ جرش: مخلف من مخاليف اليمن من جهة مكة وهي مدينة عظيمة وولاية واسعة من اليمن. ياقوت : المصدر السابق، ج2، ص 126

(8) ـ المثيرة : البقرة التي تستعمل في الحرث و تقليب الارض. الزبيدي : المصدر السابق، ج 10، ص 343.

عليه فمن رعاه بغير فساط [1] أهله فماله سحت»[2]، وبمثله كتب لبني قُرَّةَ بن عبدالله بن أَبِي نجيحٍ النَّبْهَانِيِّينَ أنه «**أعطاهم المِظلَّة كلَّها أرضها وماءها وسهلها وجبلها حمًى يرعون فيه مواشيهم**»[3]. ولما قدم زهير بن خطامة على رسولا لله ﷺ وآمن بالله ورسوله ثم قال: إن لنا حمى كنا حميها اهلية فاحمه لنا ففعل[4] . أما للأفراد لما جاء هلال بني متعان إلى رسول الله بعشور عسل له وسأله أن يحمي له واديا يقال له سلبة، فحمى له ذلك الوادي[5].

مما سبق تتضح سياسة الرسول ﷺ في الحمى أنه لم يقم بحمى الأراضي التي فيها كلأ وماء، وخصص حمى لمساحات معلومة لكافة المسلمين. كما حمى للأفراد أو القبائل حمى لهم وهذه في صورة إقطاع تمليك لأنها تابعة لأراضيهم سواء كانت مراعي أو أودية أو جبال. ويظهر من هذا التحديد أن للحمى حدود معلومة ثابتة بأسمائها تثبتت مساحتها هذا ما نجده في الكتب التي كتبها الرسول للوفود التي زارته [6]. وكان لهذه الأحماء آثار كبيرة على زيادة الثروة الحيوانية، من الإبل والخيول والأغنام تمكن المسلمون أن يسدوا حاجتهم الحربية حتى بل عدد الخيول في جيش المدينة عند فتح مكة سنة الثامنة للهجرة ألفي فارس[7].

هـ- تأمينهﷺ لمصادر المياه: تعد بقاع جزيرة العرب من الأراضي الجافة، فالأمطار فيها، قليلة كما لا تتوفر على أنهار كبيرة، والعيون المتواجدة فيها قليلة، ونظرا لهذا الجفاف التي تتسم به غالبية شبه الجزيرة العربية. وقد حاولت الدولة الإسلامية الناشئة التغلب على مشكل المياه سواء الخاصة بالسقي أو الشرب لما حدث من نزاعات سواء في المدينة أو خارجها كما حدث عروة بن الزبير حيث خاصمه رجلا من الأنصار في شراج [8] من الحرة يسقي بها النخل فقَال رسولا لله ﷺ: « **اسق يا زبير فأمره بالمعروف ثم أَرْسِلْ إلى جارك ثم قال: اسق ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر واستوفي له حقه**»[9] ، وهذه العادة كانت معروفة آنذاك ولا يجوز للأعلى أن يحجز الماء أكثر من المعروف. والسُنة التي جرت بين المشاركين.

---

(1) ـ فساط : فساط النفس طيبها ومعناه بغير طيب نفس من أهلها. الزبيدي : تاج العروس، ج 19، ص 543.

(2) ـ ابن طولون: إعلام السائلين، ص 52؛ النويري: نهاية الأرب، ج18، ص 62.

(3) ـ ابن سعد: طبقات، ج1، ص 267، ابن طولون: المصدر السابق، ص 5.

(4) ـ المتقي : كنز العمال، ج 13، ص277.

(5) ـ سنن: أبو داود، ج2، ص 108.

(6) ـ جواد علي: المرجع السابق، ج9، ص 268.

(7) ـ أحمد ابراهيم الشريف: المرجع السابق، ص 296-297.

(8) ـ شراج : جمع شرج وهي مجاري من المياه تخرج من الحرة إلى السهل؛ ياقوت : المصدر السابق، ج3، ص 438.

(9) ـ صحيح البخاري، ج1، ص 1085؛ ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج 6، ص500. .

من خلال هذا الحديث أقر لكل مشارك في النهر حصة منه بمقدار الانتفاع به، ودون الإضرار بغيره وبالتالي تمت معالجة المشاكل بين المتشاركين في المياه، وبمثله قضى رسول الله في سيل مَهْزُورٍ وَمُذَيْنِيبٍ يمسك الماء حتى الكعبين، ثم يرسل الأعلى عَلَى الْأَسْفَلِ [1] أما بين القبائل فكثيرا ما كان النزاع بين القبائل مثل الذي كان يحدث بين قبيلة طيء وقبيلة أسد على المياه ومنابت الكلأ.

ومن خلال هذه النزاعات الفردية أو الجماعية اتخذ الرسول ﷺ إجراءات كلها تدخل في تنظيم المياه وتأمينها للشرب وللزراعة، ويعمل على استتباب الأمن في الدولة الإسلامية حيث كتب لبني طيء يضمن لهم حقهم وحدود مياههم ولا يحق لهم إلا بالإذن منهم ويوقف تعدي بني أسد حيث كتب إليهم : « **فلا تقربنّ مياه طيءٍ وأرضهم، فإنه لا تحل لكم مياههم، ولا يلجنّ أرضهم إلا من أوجلوا** »[2]. كما قام بإقطاع أبار مياه لكثير من الناس منهم أبو بكر الصديق بئر حجر، وعمر بن الخطاب بئر جرم، وعبد الرحمن بن عوف سوَالَة وصهيب بن سنان الضّرَّاطَةَ، والزّبير بن العوام وأبو سلمة بن عبد الأسد الْبُوَيْلَةَ[3]، كلها تقع في أراضي بني النضير[4]. كما أقطع الرسول ﷺ أبار مياه في مناطق أخرى مثل الذي أقطعه لأوفى بن موالة العنبري قطع له الغميم موضع يقع بين مكة والمدينة وشرط عليه إطعام ابن السبيل والمنقطع به[5] . كما أعطى بني عقيل العقيق أثناء وفوده عليه مبايعين ومعلنين إسلامهم، وهي أرض فيها عيون ونخل[6] وأقطع ثور بن عرزة القشيري آبار في العقيق أقطعه مياها عدة [7] واقطع جميل بن رذام العذري بئر يقال له الرمداء وأقطع حصين بن عوف الخثعمي عدة مياه بالمروت[8].

وأقطع ﷺ حصين بن مشمت الحماني التميمي مياه عدة ما بين ديار بني قشير وديار بني تميم بن جد وقال أنها أودية منها جراد والسديرة والعبيرة والأصيهب و الثماد و المروت، وقيل: مياه عدة بالمورب، منها السنا، والمغارة، والهوى. وشرط عليهﷺ فيما أقطع له أن لا يعقر مرعاه ولا يباع ماؤه و لايمنع فضله عن كل

---

(1) ـ ابن قدامة: المغني، ج12، ص 153.

(2) ـ ابن سعد : طبقات، ج 1، ص 270؛ ابن طولون : المصدر السابق، ص 161.

(3) ـ لعلها تشير هنا إلى البويرة التي تعني موضع البساتين التي أحرق نخلها الرسول ﷺ عندما حاصر بني النضير سنة أربع للهجرة ولا يوجد مكان في المدينة يسمى بهذا الاسم إلا إياها.

(4) ـ ابن سعد : طبقات، ج 2، ص 58؛ الواقدي: المغازي،ج1، ص 379؛ الزرقاوي : شرح المواهب اللدنية، ج2، ص99 ؛ النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج17، ص 100.

(5) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج4، ص 214.

(6) ـ ابن سعد : طبقات، ج 1، ص 301 ؛ النويري: المصدر السابق، ج18، ص 32.

(7) ـ ابن حجر: الإصابة، ج2، ص574.

(8) ـ المتقي الهندي: كنز العمال، ج10، ص 625.

وارد[1]. و أقطع لوقاص بن قمامة وعبد الله بن قمامة السلميين ماء يسمى المحدب بتهامة [2] ومن أجل تزويد لبعض المناطق بالمياه أمر ببناء سد لأجل جمع الماء وكان ثمة قناة منه تصل إلى قباء[3].

من خلال ما سبق تتضح سياسة الرسول ﷺ في مجال الأراضي سواء التي أسلم عليها أهلها أو التي فتحت عنوة، أو التي صولح عليها أهلها، وكذلك ما قام بإقطاعه من أراضي أو مياه للأفراد أو القبائل أو أقرها، و بها أقرت الملكية الفردية الجماعية بشروطها المعروفة ولكنه لم يبح امتلاك عين تعلقت بها منفعة عامة للمسلمين كالمراعي و المالح ونحو ذلك[4]. وكذلك ما قام بإحمائه ساهم في تنظيم الأراضي وتوزيعها بين القبائل والأفراد وكذلك تأمين مصادر المياه وحثه للمسلمين على خدمة الأرض أدى كل ذلك إلى تنشيط الحياة الاقتصادية و زاد في الإنتاج الزراعي وسمح بتأمين الغذاء للدولة الفتية.

و– انتعاش الإنتاج الزراعي: بفضل ما قام به الرسول من تنظيمات خاصة بالأراضي نشطت الزراعة التي تمارس في الواحات وفي المدينة ومنطقة خيبر والطائف وعلى سواحل البحر الأحمر ومنطقة عمان كما اختلفت معها الأساليب المعتمدة في الزراعة. وتبعا لذلك تنوعت الزراعة في شبه الجزيرة العربية بين زراعة بعلية تعتمد على المياه الجارية ومياه الأمطار وزراعة تعتمد على السقي وتحتاج إلى السواقي أو النواضح. إلا أنها كانت على العموم متفاوتة في الكم والنوع بين منطقة وأخرى فكان النخيل في خيبر ووادي القرى وفدك ويثرب وفيد واليمن ومهرة وعمان وهجر واليمامة وغيرها في بلاد شبه الجزيرة العربية وكان لكثرته في هجر وخيبر إن ضرب بها المثل فقيل كمبضّع التمر إلى هجر[5].

أما في المناطق ذات الحصون الكثيرة مثل خيبر فإن النشاط الزراعي كان مركزا في الأحزمة المحيطة بالحصون وحتى لا يتعطل الإنتاج الزراعي، فلما صارت الأموال في يد النبي ﷺ وأصحابه لم يكن لهم من العمال ما يكفون عملا لأرض فدفعها النبيّ ﷺ إلى اليهود يعملونها على نصف ما يخرج منها حيث دعاهم رسول الله ﷺ فقال: « **إن شئتم دفعت إليكم هذه الأموال على أن تعملوها، ويكون ثمرها بيننا وبينكم ،وأقركم ما**

---

(1) ـ ابن مندة: المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، ج2، ص 356؛ البكري: معجم ما استعجم، ج 4، ص 1213؛ الحازمي: الأماكن، ج 1، ص 206–398؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج5، ص 420؛ المتقي الهندي: كنز العمال، ج10، ص 625؛ ياقوت: معجم البلدان، ج 1، ص 287.

(2) ـ أبو عبيد : الأموال، ص 218؛ ابن سعد: الطبقات، 275.

(3) ـ ياقوت: المصدر السابق، ج 3، ص 197.

(4) ـ محمد رواس قلعجي: تحليل شخصية محمد، ص 214.

(5) ـ محمد ضيف الله البطانية: الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية، ص 24.

أقركم الله ،فقبلوا على ذلك »[1]. فلم يزالوا على ذلك حتى كان عهد سيدنا عمر بن الخطاب وكثر في يدي المسلمين العمال وقووا على عمل الأرض، فأجلى الخليفة عمر رضي الله عنه اليهود إلى الشام[2].

وبذلك زاد الإنتاج الزراعي نتيجة اتساع المساحات المزروعة، مما يدل على حرص النبيﷺ على إحياء الأرض بالمزروعات كما جاء في كتابه السابق ﷺ إلى مطرف بن الكاهن الباهلي[3]، وكان العرب يهتمون بالزراعة اهتماما كبيرا خاصة القبائل التي تملك أراضي واسعة و بها مياه تمكنها من الاشتغال بالزراعة لأنها تمثل أساس معيشتهم و لها فائض زراعي عن حاجتها، وفي هذه الحالة نجد الرسول ﷺ هو الذي يمد القبيلة الفقيرة التي لا تملك أراضي خصبة تعينها على سد حاجاتها الغذائية وهذا ما يظهر في كتابه ليهود بني عريض نصه « **طعمة من رسول الله عشرة أوسق**[4] **قمح وعشرة أوسق شعير في كل حصاد وخمسين وسقا تمر يوفون كل عام لحينه لا يظلمون شيئا**»[5]. كما كانت كتبه تشترط ما تنتجه أرض القبيلة فقد جاء في معاهدة الرسول مع بني جنبة «**عليكم ربع ما أخرجت نخلكم**»[6] وهذا مما لا شك فيه يدفع القبائل إلى الاهتمام بالزراعة لأن بعض جبايتها من المزروعات.

عاد هذا الاهتمام بالأرض عموما وبالنشاط الزراعي على الإنتاج بالفائدة الوفيرة على الدولة و المجتمع حيث تنوعت المنتجات الزراعية ويأتي في مقدمتها التمور وكانت المدينة من بين أكبر المناطق إنتاجا لها لكن تفوقها خيبر التي يقدر عدد نخيلها بالملايين[7]. وما يؤكد ذلك قول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: ما شبعنا حتى فتحنا خيبر[8]، و بهذا الفتح أمن الرسول للمسلمين غذاءهم ومكن الدولة الناشئة من الاستقلالية الاقتصادية وحررها من التبعية الغذائية. و من المحاصيل الزراعية التي أصبحت متوفرة، بفضل تشجيع النبي ﷺ على النشاط الزراعي في شبه جزيرة العرب، الحبوب مثل الحنطة والشعير والتمر بالإضافة إلى الفواكه وغيرها و يتضح من خلال ما كتبه للاسبذيين « **و عليكم في أرضكم مما أفاء الله علينا منها مما سقت السماء أو سقت العيون من كل خمسة واحدة و مما يسقى بالرشا و السواني من عشرة واحدة** » هذه الزيادة خلاف

---

(1) ـ ابن القيم : زاد المعاد ، ج3، ص143.

(2) ـ ابن سعد : طبقات، ج2، ص 114؛ المتقي: المصدر السابق، ج 4، ص 509.

(3) ـ الجزء المتمم للطبقات، ابن سعد، ص 39.

(4) ـ الوسق: مكيال قدره ستون صاعا عند أهل الحجاز وقدره في الوقت الحاضر 122 كيلوغرام. علي جمعة محمد: المكاييل والموازين الشرعية، ص 41.

(5) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 279؛ ابن طولون: المصدر السابق، ص 152.

(6) ـ ابن سعد : طبقات، ج1، ص 277؛ البلاذري : فتوح البلدان، ص 72.

(7) ـ الحربي: المرجع السابق، ص 270.

(8) ـ صحيح البخاري، ج5، ص 178.

ما شرع من الصدقة و لعل من أجل كون الأرض أرض الفيء أو لعله من جهة أجرة الأرض لا من الصدقة، ومهما يكن فهذه الزيادة وفرت الغذاء للدولة الجديدة.

2. **تأمين التجارة والطرق التجارية:** يشمل الحجاز عدة مدن أهمها مكة والمدينة والطائف وخيبر ووادي القرى وقد لعبت الاعتبارات الجغرافية والدوافع الاقتصادية دورا كبيرا في نشوء هذه المدن الحجازية وتطورها. فمن الحجاز كان يمر أحد الروافد الأساسية للتجارة وطريق مهم من طرق التجارية البرية المعروفة في تلك الفترة وهو الطريق الذي يبتدئ من موانئ اليمن جنوبا مخترقا تهامة الحجاز مارا بمكة ويثرب ثم يميل حتى يصل إلى الآيلة على خليج العقبة ثم موانئ البحر المتوسط شرقا [1].

كانت المدينة على طريق القوافل التجارية ومن المستبعد أن يبق تجارها في غفلة عن الأسفار التجارية كما كان يقوم بها أهل مكة، وكان فيها جالية كبيرة من اليهود ومنه ممن كان يملك ثروة كبيرة. ومن المستبعد ألا يكونوا قد ضربوا بسهم وافر في النشاط التجاري في الحجاز بعامة وفي المدينة بخاصة، سواء كان ذلك بالرحلات التجارية الخارجية أوفي الأسواق المحلية والموسمية [2]، ذلك أن المدينة مرتبطة بكل من يحيط بها بطرق هامة تجعلها ذات حركة تجارية هامة حتى مع المدن البعيدة.

أ– الطرق التجارية في شبه الجزيرة العربية: ومن أهم الطرق التي تربط المدينة بباقي المناطق:

ـ طريق المدينة ـ مكة : حيث القادم من المدينة إلى السيالة ومنها إلى الروحاء ثم إلى الرويثة ومنها إلى العرج ثم إلى السقيا ثم الأبواء ثم إلى الجحفة ثم قديد ثم إلى عسفان ثم مر الظهران ثم مكة[3].

ـ طريق الكوفة ـ المدينة : القادم إلى المدينة من الكوفة يسلك القادسية فالمغيثة ثم القرعاء ثم واقصة ثم العقبة ثم القاع، ثم زبالة ثم الشقوق، ثم البطان ثم الخزيمية، ثم الأجفر ثم فيد ومنه إلى المدينة و يرتبط هذا الطريق بالآتي.

ـ طريق المدينة ـ العراق : يمر هذا الطريق عبر أراضي غطفان و قبيلة طيء و أسد إلى أن يصل إلى بني شيبان ثم العراق[4].

---

(1) ـ رياض مصطفى أحمد شاهين : نشاط اليهود في الحياة الاقتصادية في الحجاز على عهد الرسول ﷺ ، ص 23.

(2) ـ أحمد إبراهيم الشريف: المرجع السابق، ص 303– 304

(3) ـ جواد علي: المرجع السابق، ج14، ص 26.

(4) ـ حسن مؤنس: أطلس التاريخ الاسلامي، ص 59؛ شوقي أبو خليل : أطلس التاريخ العربي، ص 28.

ـ طريق المدينة ـ الشام: يتجه من يثرب إلى الشمال الشرقي مارا بعدد من الأماكن أهمها مدائن صالح حتى يصل إلى تيماء ثم إلى أيلة ثم يتفرع منه طريق إلى دومة الجندل وهو من الطرق القديمة الهامة علما أن هذا الطريق ينطلق من مكة.[1].

ـ طريق المدينة ـ اليمن : يعد من أهم الطرق التي تربط المدينة باليمن حيث يمر عبر مكة ثم يتفرع إلى طريقين أحدهما ساحلي من الشعيبة إلى عدن و الآخر داخلي مارا بالطائف ثم يسلك أراضي أزد السراة وأراضي خولان و همدان إلى أن يتلقي بالطريق الساحلي عند عدن[2].

وهناك طرق عديدة ثانوية ذات أهمية كبيرة جعلت المدينة محطة تجارية على طرق القوافل بين شمالي شبه الجزيرة العربية وجنوبها. طريق المسيريع نحو المدينة وكلها تمر بها قوافل التجارة وطريق المدينة غربها إلى قرقرة الكدر وفيها بنو سليم وطريق حمراء الأسد وطريق الربذة ويقع عليه ذو القصة بينه [3].

وهذه الطرق كلها تحيط بقريش سواء على الجهة الشرقية بمحاذاة البحر أوفي غربها القريبة والتي تربطها بالمدينة وهي الطرق المارة بمنطقة العشيرة و بواط و الأبواء وهي تابعة لكل من قبيلة مدلج وبني ضمرة وهكذا ارتبط النبي بهذه القبائل بموادعات « **بأنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم** ..».وأن النبي ﷺ « **إذا دعاهم لنصره أجابوه**»[4] و هذه المعاهدات كان لها أثر في السيطرة على طرق المواصلات التي أحد الشرايين الاقتصادية سواء لقريش أو غيرها ممن يعادي المدينة ويعد هذا بمثابة أول تعاون مشترك بين هذه القبائل والرسول ﷺ

وليس هذا فحسب بل هناك من الشخصيات التي قاطعت قريش اقتصاديا مثل ما فعله ثمامة بن آثال أحد زعماء اليمامة بعد أن أسلم فقيل له أصبوت فقال والله لا تصل إليكم حبة حتى يأذن رسول الله ﷺ ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئا، وهو نوع من الحصار الذي حرمهم بموجبه من التموين الغذائي وإن كان هذا العمل فرديا كان له أثر كبير.

فكتبوا إلى رسول الله ﷺ أنك تأمر بصلة الرحم وأنك قطعت أرحامنا، وقد قتلت الآباء بالسيف والأبناء الجوع فكتب رسول الله ﷺ إليه «**أن يخلي بينهم وبين الحمل**»[5].

---

(1) ـ محمد سهيل طقوش: تاريخ العرب قبل الاسلام، ص 85.

(2) ـ حسين مؤنس : أطلس التاريخ الإسلامي، ص 59.

(3) ـ صالح أحمد العلي: الحجاز في صدر الإسلام دراسة في أحواله العمرانية والادارية، ص 194.

(4) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج4، ص 14.

(5) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج6، ص 52.

وفي غزوة تبوك سنة تسع وجّه النبي ﷺ إل يوحنا بن رؤبة [1] صاحب أيلة، رسالة يطلب فيها منه أن يذعن للمسلمين أو يغزوه حيث تمثل أيلة من أهم الطرق التجارية الشمالية المحاذية للمدينة ويقصدها التجار من كل مكان وجاء فيه «**هذه أمنة من الله ومحَمد النبي رسول الله ليوحنَّة بن روبة وأهل أَيلة لسفنهم، ولِسيارتهم ولِبحره ولبرّهمْ، ذمَة الله وذمّة محمد النبيّ، ولمن كان معهم من كلّ مارِ الناس** ...». فأقبل يوحنا بنفسه إلى النبيﷺ وقدّم له الهدايا والطاعة، ثم عقد معه النبي ﷺ صلحا وقبل بدفع مبلغ قدره ثلاثمائة دينار سنويا للرسول ﷺ وكان التركيز في هذا الصلح على تأمين السبل التجارية البرية والبحرية القادمة من الشام و اليمن وأمن لهم السعي في جلب الرزق برا وبحرا «... **ولسفنهم وسيّارتهم في البر والبحر لهم ذمّة الله ومحمد النبيّ** ...» كما شملت المعاهدة كل من يعيش في بلادهم سواء من الشاميين أو اليمنيين أو سكان البحر أو التجار الذين يجبون البحار بحثا عن الرزق باعتبار المنطقة ذات أهمية اقتصادية و قيل أن أهل أيلة يشتهرون بحرفة صيد السمك « **ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر**». أما من أخل بهذه الشروط وخاصة شرط الأمان ونكث العهد فإن ماله لا يحمي نفسه، وللرسول ﷺ حق مصادرته أو أخذه كما يكون عرضة لأي اعتداء ولا يلتزم الرسول بحمايتهم «**فمن أحدث منهم حدثا فإنه لا يحول ماله دون نفسه، وإنه طيّب لمحمد أخذه من الناس**». كما تعهد لهم بالاستفادة من كل المياه وكل الطرق البرية والبحرية أي حرية التنقل في البر والبحر بكل أمان « **و إنه لا يحلّ أن يمنعوا ماء يردونه ولا طريقا يريدونه من برّ أو بحر**».[2] ومن الملاحظ أن هذه المعاهدة يغلب عليها الطابع التجاري لأهمية المنطقة التي يحكمها و التي هي العقبة في الوقت الحاضر.

وما يؤكد على أهمية هذه الطرق عدد عيرات قريش التي بلغت ألفين وخمسمائة بعير وكان معهما مائة رجل من قريش بالإضافة إلى الأدلاء والحراس[3]. و بتأكيده ﷺ تأمين الطريق الرابط بين الشام ومكة أمَّن الرسول ﷺ هذا الطريق الهام الرابط بين المدينة والشام عن طريق المعاهدات كما بينا سابقا[4].

وما إن حلت السنة التاسعة للهجرة استطاع النبي أن يؤمن طرق المواصلات البرية والبحرية القريبة والبعيدة من المدينة بل راسل من كان يقطع الطرق التجارية وينهب أموال الناس بغير وجه حق، من ذلك أنهﷺ كتب

---

(1) ـ يوحنا بن رؤبة : يطلق عليه ابن العلماء أسقف نصراني المتقي، المصدر السابق، ج10، ص 627 ؛ ابن حجر : فتح الباري، ج 6، ص 267.

(2) ـ أبو عبيد : الاموال، ص 258؛ ابن القيم: زاد الميعاد، ج3، ص 471 ؛ محمد حسنين هيكل: المرجع السابق، ج2، ص 109؛ علي محمد الميانجي: المرجع السابق، ج3، ص 117.

(3) ـ الحبيب الجنحاني: المجتمع العربي الاسلامي، ص 33.

(4) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج6، ص 94.

لجمّاع كانوا في جبل تهامة، قد غصبوا المارّة من كنانة ومزينة والحكم والقارة ومن اتّبعهم من العبيد. فلما ظهر رسول الله ﷺ وفد منهم وفد على النبي كتب لهم ﷺ:«**إنهم إن آمنوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فعبدهم وحر مولاهم محمد ..وما كان فيهم من دم أصابوه أو مال أخذوه فهو لهم وما كان في دين الناس رد إليهم ولا ظلم عليهم ولا عدوان**»[1]. فأمنﷺ بذلك هذا الطريق بما منحهم من أمان وحرية، وما لم يحملهم تبعات ما أخذوه من أموال الناس كان ذلك قبل إسلامهم.

وهكذا أعطى الرسول ﷺ للبعد التجاري أهمية كبيرة موفرا بذلك الأمن لطرق المواصلات باعتبارها شريان الحركة الاقتصادية، وللقوافل التجارية التي يقوم أصحابها بجلب البضائع من مختلف الأماكن لما لذلك من أهمية قصوى في وفرة ما للناس في حاجة إليه، على رأسه الأقوات حيث لا يهنأ عيش بدونها.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

[1] ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 213؛ محمد حميد الله: المرجع السابق، ص 278.

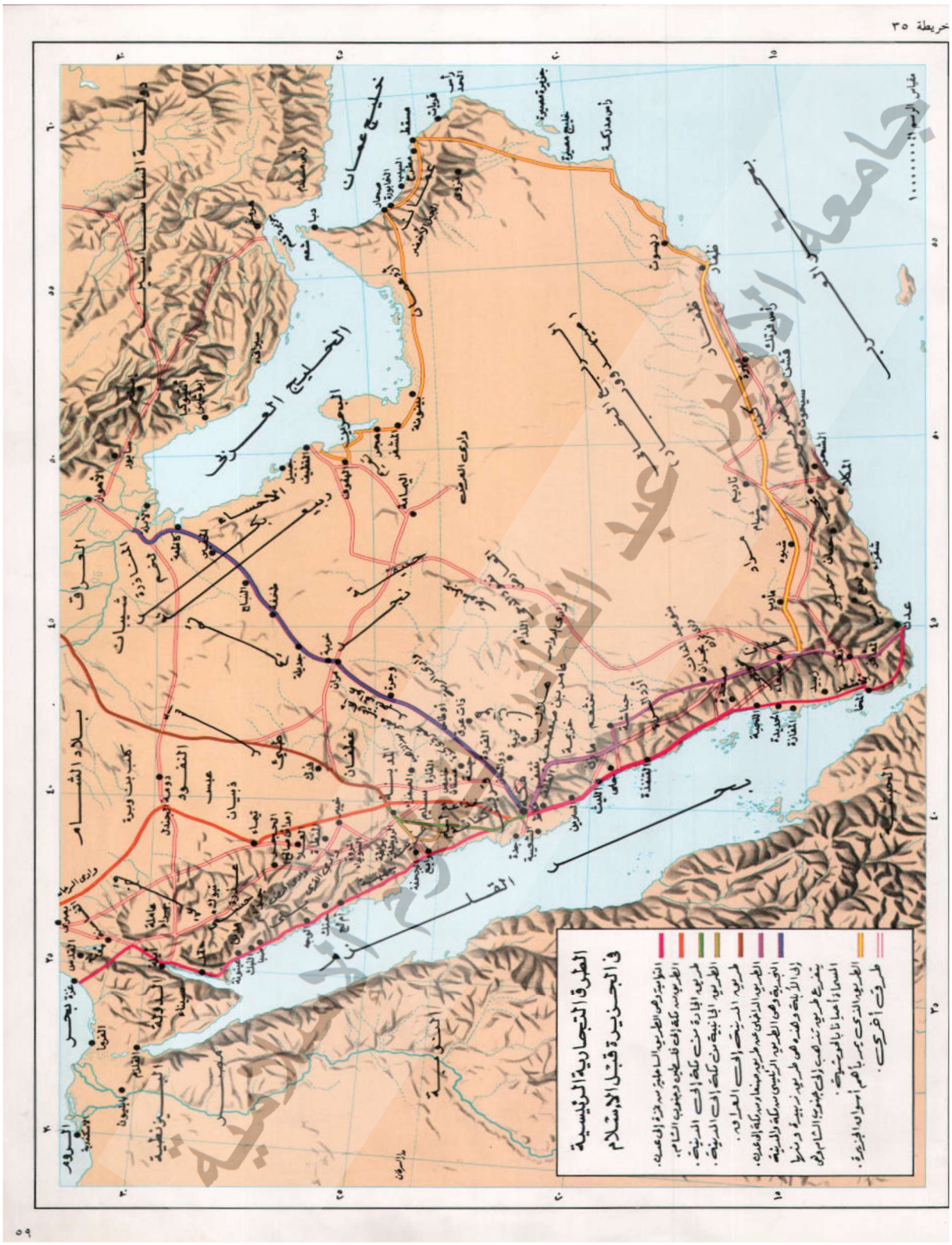

المصدر : أطلس التاريخ الاسلامي لحسين مؤنس

ثانيا: سياسته ﷺ الأمنية تجاه الموارد وسبل إنفاقها في ضوء معاهداته

1. سياسته ﷺ تجاه الموارد: لم يبدأ نزول التشريعات المالية إلا بعد الهجرة أما ما كان قبلها خاصة ما تعلق بالصدقات التي أشارت إليها العديد من الآيات فإنما حدثت على الصدقات الطوعية. ويمكن إجمال هذه الموارد ومجالات إنفاقها منها خمس الغنائم، ثم الفيء، ثم الصدقات، ثم الجزية، وهذا ترتيب نزول أحكامها التشريعية تاريخيا ثم نتكلم عنها كل في مجاله بشكل مفصل في ضوء ما جاء في رسائله ﷺ ومعاهداته، ومن أهم الموارد التي كانت ترد على الدولة الإسلامية:

أ- خمس الغنائم: شكلت الغنائم مصدرا واسعا من مصادر بيت المال سواء كانت أراضي أو أموال منقولة وقد تدرجت في الزيادة من سنة لأخرى وأول غنيمة غنمها المسلمون هي غنيمة سرية عبد الله بن جحش حيث خمسها وأعطى للرسول (خمس الغنيمة) ولم تكن آية الأنفال قد نزلت بعد [1]. ولما انتصر المسلمون في بدر اختلف المسلمون حول قسمتها فخرج الأمر من أيديهم فنزلت آية الأنفال تحدد من هم الأحق بها. قال تعالى:﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَاغَنِمْتُم مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**﴾[2] وخمسها آل إلى الرسول ﷺ فوزعه على خمس أسهم وفق ما جاء في الآية السابقة.

فأول سهم خص به الرسول ﷺ نفسه لينفق على أسرته، والسهم الثاني وزعه على ذوي قرباه، الأقرب فالأقرب ممن حرمت عليهم الصدقة تكريما لهم وهم بني هاشم وبني المطلب غنيهم و فقيرهم سواء و هذا ما كتبه لهمدان « ...**و إن الصدقة لا تحل لمحمد و لا لأهل بيته**... »، والسهم الثالث وزعه على اليتامى ممن فقدوا آباءهم ولا عائل لهم، والسهم الرابع وزعه على المساكين، وسهم الخامس وزعه ابن السبيل[3]. وعن ابن عباس قال «...وخمس واحد يقسم على أربعة فربع لله وللرسول ولذي القربى يعني قرابة النبي ﷺ. فما كان لله وللرسول فهو لقرابة رسول الله ﷺ ، ولم يأخذ النبي ﷺ من الخمس شيئًا، والربع الثاني لليتامى، والربع الثالث للمساكين، والربع الرابع لابن السبيل وهو الضيف الفقير الذي ينزل بين المسلمين»[4].

ب- الغنائم: وهي الأموال التي استولى عليها المسلمون بالقتال و أول الغنائم، غنائم بدر قسمت بالطريقة التي أرادها الله للمؤمنين فقسمها رسول الله ﷺ على من حضر بدر أو ساهم بطريق مباشر في تعزيز النصر فأخذوا أربعة أخماسها، كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس، فأربعة منها بين من قاتل عليها، وتصير ملكية فردية. وفي السنة الخامسة غنم المسلمون أموال بني قريظة لما غدروا بهم فقسمها على النحو الآتي: أَسْهَمَ

---

(1) ـ ابن هشام : المصدر السابق، ج 3، ص ؛ ابن كثير : البداية والنهاية، ج3، ص 307.

(2) ـ سورة الأنفال الآية 41.

(3) ـ تفسير ابن كثير، ج4، ص 59.

(4) ـ أبو عبيد: الأموال، ص 21؛ الشوكاني: نيل الاوطار، ج3، ص 187.

للفارس ثلاثة أسهم، و للراجل سهما، وقد قيل للفارس سهمان، وللراجل سهم، أي الراجل من ليس له فرس وكانت لخيل للمسلمين يومئذ ستة وثلاثون فرسا، وهي أول غنيمة قسم فيها للفارس والراجل[1].

وهذا التقسيم وتنظيمه بهذه الصورة يعود إلى أن تكلفة الفرس، والعناية به، وتوقيفه لخدمة المصلحة العامة بدون مقابل مادي كلها أمور تستحق أن يكون للفارس ضعف سهم الراجل العادي فالفارس متطوع لله بنفسه وفرسه، ولا يشاركه أحد في الإنفاق عليها والعناية بها والذود عنها وغيرها من الأمور كل هذه مكلفة وباهظة الثمن [2].

أما غنيمة أهل خيبر التي فتحت عنوة ولها غنائم منقولة وعقارات وهي حصون بما فيها من أراضي وأنعام وأموال [3] قد عين النبي سواد بن غزية الأنصاري[4] لضبط أموال خيبر وخراجها وكان يطلب منه تقريرا عن كيفية العمل. وحتى تقسم مغانم خيبر أمر الرسول ﷺ إحصاء الناس فأحصاهم زيد بن ثابت فقدر عددهم ألف وأربع مائة راجل ومائتي فارس فقسمها على ستة وثلاثين سهما، جمع كل سهم منها مائة سهم، وعزل النصف الثاني لمن نزل به من الوفود والأمور ونوائب الناس [5].

وكانت الكتيبة هي الخمس الذي صار إلى رسول الله ﷺ من المغنم، وبنفس التنظيم والقدرة قسم مغانم حنين التي قدرت بـ 24000 من الإبل و 40 ألف شاة وأربعة ألاف أوقية [6] من الفضة. بعد أن أمر زيد بن ثابت بإحصاء الناس والغنائم فأعطى للمؤلفة قلوبهم الواحد منهم ما بين المائة أو الخمسين من الإبل من أجل تثبيت الإيمان في قلوبهم والطمأنينة في نفوسهم [7]. وكانت سهامهم لكل منهم جملان أو عشرون شاة، و أربعة أوقية من الفضة علما أن تقسيم الغنائم اختلف بين كتب السيرة و الحديث فإن كان فارسا أخذ اثني عشرة من الإبل أو عشرين ومائة شاة و إن كان معه من أكثر من فرس واحد لم يسهم له[8].

---

(1) ـ ابن عبد البر: الدرر، ج1، ص 193؛ الكولاعي: االمصدر السابق، ج2، ص 119؛ ابن كثير: البداية، ج4، ص144.

(2) ـ عيسى أيوب : الرقابة المالية في عهد الرسول ﷺ ، ص 262.

(3) ـ محمد حسن ماشا : المرجع السابق، ص14.

(4) ـ سواد بن غزية: من بني عدي بن النجار وقيل هو بلوي حليف الأنصار شهد بدراً والمشاهد بعدها، أمره النبي ص على خيبر فقدم عليه بتمر جنيب، وهو الذي طعنه النبي بمخصرة ثم اعطاه إياه فقال استقد ابن عبد البر: الاستيعاب، ج1، ص 203.

(5) ـ: سنن أبو داود، ج3، ص 159، رقم 3012.

(6) ـ الواقدي: المغازي، ج 3، ص 949.

(7) ـ ابن سعد: الطبقات، ج2، ص 153.

(8) ـ ابراهيم بن ابراهيم قريبي: المرجع السابق، ص 401.

وبهذه السياسة تتضح دقة نظر رسول الله ﷺ وعمق معرفته بطبيعة النفوس البشرية وما يقوِّم اعوجاجها، حيث للرسول أعطى تلك العطايا السخية ومنحت المنح الهائلة لأناس يعادونه، وكفار لم يدخلوا في دين الله بعد وآخرين يتألف بهم قومهم لعلهم يهتدون ويسلمون. وكانت النتيجة التي توخاها ﷺ من تخصيص هؤلاء الذين تألفهم بهذه العطايا أن أسلموا وحسن إسلامهم وكانوا جنودا صادقين في الدفاع عن الإسلام. أمَّن الناس وأمنت الدولة من أي غدر قد تتعرض ومن أجل تنظيم وتسيير هذه الأموال عيَّن الرسول ﷺ العديد من المسئولين على ضبط الغنائم والمحافظة عليها، نتناول ذلك لاحقا.

ـ **سهم الصفي**: هو المال الذي كان الرسول ﷺ يصطفيه من كل غنيمة يغنمها المسلمون قبل أن يقسم المال[1]، فيصطفي لنفسه ما شاء كالجارية و العبد و الثوب و السيف و نحوه [2] و يجعله مجعل سهم النبي من خمس الخمس[3].

وقد سار الرسول ﷺ على ما أمر به الله ـ عز وجل ـ فيما يخص الأموال فمعظم الكتب التي أرسلها للقبائل أو الشخصيات النافذة في شبه الجزيرة العربية وجلها تبحث عن الأمان فالرسول ﷺ أعطاها أمان الله و أمان الرسول إن هي دخلت الإسلام وآمنت بالرسول ﷺ وأدت ما عليها من شروط مالية حيث كتب إلى بني زهير بن أقيش إن هم أدوا الأركان الثلاثة الشهادتين وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، فرض عليهم أداء الخمس من المغنم وسهم النبي ﷺ وسهم الصفي و جاء في كتابه « **أنهم إن شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وفارقوا المشركين وأقرُوا بالخمس في غنائمهم وسهم النَبي وصفيِّه فإنهم آمنون بأمان اللهَ ورسوله** »[4].و في حديث وفد عبد القيس الذي جاء فيه: «...**وأن تؤدوا خمس ما غنمتم**...»[5] أي وجوب الخمس في كل ما غنموا من أموال. و لما وفد عمرو بن معبد على الرسول ﷺ قال له: آمنت بكل ما جئت به من حلال و حرام. وجاء في كتاب الرسول ﷺ لعمرو بن معبد الجهني وبني الحرقة من جهينة وبني الجرمز«...**من أسلم منهم، وأقام الصلاة وآتى الزكاة وأطاع الله ورسوله و أعطى من الغنائم الخمس وسهم النبي الصفي**...»[6] هي نفس الشروط التي اشترطها على زهير بن أقيش في إعطاء الخمس من الغنائم وسهم النبي

---

(1) ـ أبو عبيد: الأموال، ص 14؛ ابن قدامة: الشرح الكبير، ج 10، ص 497.

(2) ـ ابن قدامة: المغني، ج14، ص 280؛ الماوردي : الحاوي الكبير، ج8، ص 994.

(3) ـ ابن قدامة: المغني، ج 14، ص 280.

(4) ـ ابن سعد: طبقات، ج1، ص 279؛ سنن أبو داود، ج8، ص 231؛ سنن: النسائي، ج13، ص22؛ ابن القيم: زاد المعاد، ج3، ص90.

(5) ـ عبد المحسن العباد: المرجع السابق، ج16، ص 183.

(6) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 271 – 272.

في حين اختلفت شروطه لهذيم من قضاعة وجذام كتابا واحدا حيث علمهم فرائض الصدقة و يدفعوها مع الخمس إلى من يرسلهم الرسول ﷺ «...**يعلمهم فرائض الصدقة، وأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوليْه أُبي وعنبسة.أو من أرسلاه..**»[1]. وحتى هذا الخمس يعود بطريقة غير مباشرة على جميع القبائل بما أسهمت إن هي احتاجت باعتبارها أصبحت جزء من الدولة وتحت حمايتها حيث قال ﷺ « **يحل لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه الوبرة إلا الخمس و الخمس مردود عليكم**» [2].

ج- الفيء: هو كل مال وصل من المشركين دون قتال ولا بايجاف خيل ولا ركاب[3]، وكالذي تركوه فزعا من المسلمين وهربوا، ومال من مات من المشركين ولا وارث له، وما اجتبى من أموال الذمة مما صولحوا عليه من جزية رؤوسهم التي حقنت بها دماؤهم مثل أموال بني النضير[4].

في السنة الرابعة للهجرة غدر بنو النضير فحاصرهم المسلمون، ونزل بنو النظير على الصلح و الجلاء، صالحوا النبي ﷺ على أن يجليهم من المدينة ولهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة يعني السلاح[5] وصار ما خلفوا من أموال فيئا بلا قتال خالص لرسول الله يضعه حيث يشاء. وهذا مورد آخر من الأموال التي تلحق بملكية الدولة وقد وضعه الرسول ﷺ في المهاجرين و هم فقراء ليصلح أحوالهم الاقتصادية و يلحقهم بالأنصار وذلك حين رأى التفاوت بينهم في ملكية الأموال حيث قال: ﷺ للأنصار « **إن إخوانكم من المهاجرين ليس لهم أموال فإن شئتم قسمت هذه الأموال بينكم وبينهم جميعا وإن شئتم أمسكتم أموالكم وقسمت هذه فيهم خاصة** ». فقال الأنصار: لا بل تقسم هذه فيهم ـ فقسمها على كبار الصحابة كما أشرنا إليه في الإقطاع ـ وأقسم لهم من أموالنا ماشئت[6]، و فيهم نزلت **الآية** ﴿ **وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾ [7] واستثنى من الأنصار أبو دجانة سماك بن خرشة[8]

---

(1) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 270؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 281.

(2) ـ الواقدي : المغازي، ج3، ص 943 ؛ الطبري : المصدر السابق، ج 2، ص 175؛ ابن زنجويه : المصدر السابق، ج2، ص ،680 رقم 1138.

(3) ـ الماوردي: الأحكام السلطانية، ج1، ص241.

(4) ـ ابن قدامة: المغني، ج2، ص 577.

(5) ـ أبو عبيد: الأموال، ج1، ص 16-18؛ ابن قدامة: الشرح الكبير، ج10، ص 542.

(6) ـ سورة الحشر الآية 9.

(7) ـ محمد ضيف الله بطاينة: المرجع السابق، 13.

(8) ـ أبو دجانة الأنصاري اسمه سماك بن خرشة وقيل بن أوس بن خرشة شهده بدر إنه استشهد باليمامة ابن حجر: الإصابة، ج7، ص119.

و سهيل بن حنيف [1] وذلك لفقرهما وحاجتهما إلى المال[2]. و أعطى صهيب بن سنان الضراطة و أعطى الزبير بن العوام و أبا سلمة بن عبد الأسد البويلة[3].و أقطع الرسول ﷺ الزبير أرضا فيها نخل يقال لها الجرف[4].لما فتح خيبر، أرسل أهل فدك إلى رسول الله فبايعوه على أن لهم رقابهم و نصف أرضهم ونخلهم، و لرسول الله شطر أرضيهم و نخلهم[5] فصار النصف منها من صدقاته إلى أن أجلاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فمن أجلاهم من أهل الذمة عن الحجاز فقوّم فدك ودفع إليهم نصف القيمة فبلغ ذلك ستين ألف درهم، فصار نصفها من صدقات رسول الله ﷺ ونصفها الآخر لكافة المسلمين ومصرف النصفين سواء[6]. ويعد هذا الإجراء أرقى درجات التكافل الاجتماعي في التاريخ، وهذا جزء من المصاريف الفيء التي كان الرسول يسد بها حاجة الدولة لأنها لا زال من يتربص بها. ومنه وظيفة أرض الصلح التي منع منها أهلها حتى صولحوا منها على خراج مسمى ومنه ما يأخذه العاشر من أموال أهل الذمة التي يمرون بها عليه لتجارتهم ومنه ما يؤخذ من أهل الحرب إذا دخلوا بلاد الإسلام للتجارات فكل هذا من فيء وهذا ما جاء في كتابه لأهل أذرح و جرباء «...**و أن عليهم مائة دينار في كل رجب و مائة أوقية طيبة**...»[7]. وقد أصبحت جميع تلك الأراضي التي فتحت صلحا خالصة لرسول الله ﷺ (الدولة) أي دخلت في نطاق الملكية العامة لجميع المسلمين بحكم تشريعها المالي[8].

د– مورد الزكاة: الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة فريضة شرعية فرضها الله عز وجل وقد تسمى في لغة القرآن والسنة صدقة حتى قال الماوردي الصدقة الزكاة، الزكاة صدقة، يفترق الاسم ويتفق المسمى [9]. وما من آية وردت فيها الصلاة إلا كان الأمر بالزكاة مقترنا بها، لكن المتفق عليه أنها فرضت بهجرة النبي ﷺ

---

(1) ـ سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن مجدعة بن الحارث بن عمرو بن خناس ويقال ابن خنساء بن عوف بن عمرو بن عوف ابن مالك بن الأوس يكنى أبا سعيد شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وثبت يوم أحد وكان بايعه يؤمئذ على الموت فثبت معه حين انكشف الناس عنه وجعل ينضح بالنبل يؤمئذ عن رسول الله ﷺ ومات سهل بن حنيف بالكوفة سنة ثمان وثلاثين. ابن عبد البر: الاستيعاب، ج2، ص663.

(2) ـ ابن حجر: الإصابة، ج7، ص119.

(3) ـ الواقدي: المغازي، ج1، ص 379–380؛ السمهودي: خلاصة الوفاء، ج 1، ص 301.

(4) ـ ابن سعد: الطبقات، ج3، ص 104.

(5) ـ أبو عبيد: الأموال، ص16.

(6) ـ الماوردي: الاحكام السلطاني، 246–247.

(7) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 290؛ ابن قدامة: الخراج و صناعة الكتابة، ج 1، ص197؛ ابن حديدة : المصباح المضيء، ج 2، ص 319.

(8) ـ محمد حسن ماشا: السياسة المالية اللرسول، ص 15.

(9) ـ الماوردي: الأحكام السلطانية، ج1، ص 202.

إلى المدينة في السنة الثانية للهجرة وجاءت في القرآن الكريم بلفظ الزكاة والصدقة في كثير من الآيات منها قوله عز وجل ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ**﴾[1] وأيضا ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِها**﴾[2] وهذه النصوص كلها قد جاءت في شأن الزكاة عبرت عنها بالصدقة و منه سمي العامل على الزكاة مصدقا لأنه يجمع الصدقات و يفرقها[3].فرض الله عز وجل زكاة الأموال وأكدتها السنة قال ﷺ «**أدوا صدقات أموالكم**»[4]. وهي النقدين والأنعام والزروع وعروض التجارة ولم يحدد القرآن مقدارها وما هي شروطها ولم يفصل المقادير الواجبة في كل منها وترك القرآن للسنة النبوية التفاصيل. واقتصر القرآن على ذكر أنواع من الأموال التي تجب فيها وهي:

ـ **الذهب والفضة** ﴿ **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾[5]

ـ **الخارج من الأرض من معدن وغيره**: قال تعالى ﴿ **و مما أخرجنا لكم من الأرض** ﴾[6].

ـ **الزروع و الثمار**: قال تعالى ﴿ **وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ المسرفين** ﴾[7]

ـ **الكسب والتجارة** : قال تعالى ﴿ **ا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ** ﴾[8].وجعل المقصود منها صلاح أمور البلاد والعباد، واختلف في وقت فرضها، فهناك من قال فرضت الزكاة بعد البعثة النبوية، في مكة قبل هجرة النبي ﷺ إلى المدينة[9]، حيث دلت على ذلك آيات من القرآن نزلت في مكة. وكان هذا الفرض على سبيل الإجمال وبالتالي لم تكن هي نفسها التي فرضت بالمدينة. ففي السنة التاسعة للهجرة بعث النبي عماله لأخذ الصدقات من القبائل، وكان ذلك بداية جمع الصدقات كإجراء تطبيقي، وقيام الدولة بتحصيل زكاة المال في عصر دولة الرسول ﷺ طبقا لما جاء في كتاب الله وما وضعته السنة النبوية من قواعد وأحكام لمعظم خصائص فروع الزكاة سواء بالنسبة للخاضعين لها، وشروط الخضوع ووعائها وفئاتها وبالنسبة لكيفية

---

(1) ـ سورة البقرة الآية43.

(2) ـ سورة التوبة: 103.

(3) ـ القرضاوي : فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها و فلسفتها في ضوء القرآن و السنة، ص 40.

(4) ـ سنن أبي داود، ج2، ص 14؛ البيهقي : السنن الكبرى، ج 4، ص 101 ؛ الحاكم : المستدرك، ج 1، ص 547.

(5) ـ سورة التوبة الآية 34-35.

(6) ـ البقرة الآية 267.

(7) ـ سورة الانعام الآية 141.

(8) ـ سورة البقرة الآية 254.

(9) ـ صحيح : ابن خزيمة، ج4، ص 13.

جبايتها ومراقبتها. وتعتبر مرحلة ما بعد الهجرة النبوية أهم مرحلة في تشريع الزكاة حيث كان بيان تفاصيل أحكامها، إذ توفرت شروطها [1] ومنها :

ـ **الإسلام**: فلا تصح من الكافر لأن الله تعالى لا يقبل عمل الكافر.

ـ **الحرية**: فلا تجب على العبد لأن هو وماله لسيده.

ـ **بلوغ المال النصاب**: مقدار معين يقدر بعشرين دينارا في الذهب ومائتي درهم في الفضة إذا وصل إليه وجبت فيه الزكاة ويختلف النصاب حسب نوع المال.

ـ **الحول**: أن يمر على النصاب وهو ملك صاحبه اثنا عشر شهرا قمريا وهذا الشرط خاص بالنقدين وعروض التجارة والأنعام كالبقر والغنم والإبل. أما الزروع والثمار إذا تم الاتجار بها و المعدن و الركاز فلا يشترط فيها الحول[2] وكانوا يؤدونها للرسول ﷺ لينفقها في الوجوه التي حددها الله ـ عز وجل ـ فتولدت عن ذلك علاقات سياسية ومالية واجتماعية بين أفراد الأمة الإسلامية. حدد الرسول ﷺ الأموال التي تجب فيها الزكاة وهي النقدين المعادن والركاز وعروض التجارة والأنعام وقد شكلت الزكاة ميزانية مستقلة عن ميزانية الدولة [3].

ـ **الأموال الخاضعة للزكاة**: ومنها:

- **زكاة النقدين (الذهب والفضة)**: وهي من الموارد الثابتة، وحين بعث النبي كان العرب يتعاملون بهذين النقدين الذهب في صورة دنانير، والفضة في صورة دراهم، وكانت هذه النقود ترد إليهم من الدول المجاورة فكانت النقود الذهبية ترد في الأغلب من بلاد الروم. وكانت النقود الفضية " الدراهم" ترد من بلاد فارس وكانت هذه الدراهم مختلفة الأوزان ما بين كبار وصغار وخفاف وثقال، ولهذا لم يكن أهل مكة في الجاهلية يتعاملون بها عدا بل وزنا كأنها قطع أو سبائك غير مضروبة وقد أقر النبيﷺ أهل مكة على ذلك كله وقال ﷺ «**الميزان ميزان أهل مكة** »، وفرض زكاة الأموال في الدراهم والدنانير وبذلك اعتبر كلا من الذهب والفضة نقدا شرعيا [4].

---

(1) ـ ابن حجر : فتح الباري، ج3، ص 292.

(2) ـ محمد ابراهيم قطب : السياسة المالية للرسول ﷺ، ص 55.

(3) ـ محمد بن أحمد الصالح العسكري : المرجع السابق، ص 47.

(4)ـ القرضاوي: المرجع السابق، ص 240.

- **نصاب الذهب والفضة** : قالَ ﷺ :« ليس في أقل من عشرين مثقالا[1] من الذهب، ولا في أقلّ من درهم صدقة (زكاة)، فهذا لا اختلاف فيه بين المسلمين»[2] قال ﷺ« و لا زكاة في ما يخرج من المعدن من ذهب أو فضة حتى يبلغ وزن عشرين دينارا من الذهب أو مائتي درهم من الفضة[3]. وأما نصاب الذهب جاء في كتاب الصدقة للرسولﷺ وفي كتاب عمر في الصدقة: « **أن الذهب لا يؤخذ منه شيء حتى يبلغ عشرين دينارا, فإذا بلغ عشرين دينارا ففيه نصف دينارٍ** ». أما نصاب الفضة ليس فيما دون خمس أواق[4] من الورق (الفضة) صدقة[5] وهذا كتبه النبي لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن جاء فيه «.**وكل خمس أواق من الورق خمسة دراهم، و ما زاد ففي كل أربعين درهما درهم، وليس دون خمس أواق شيء وفي كل أربعين دينارا دينار** »[6].

روى عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: « هاتوا لي ربع العشور، من كل أربعين درهما درهم، وحال عليها الحول، ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا، فإذا كانت لك، وحال عليها الحول، ففيها نصف دينار فما زاد، فبحساب ذلك» [7]. ولا يضم كل منهما للآخر [8].

---

(1) ـ مثقال : مقدار من الوزن أي شيء قليل أو كثير فالمثقال وزن مقداره درهم وثلاث أسباع درهم، فالمثقال يزنون به الذهب و العنبر و المسك و الجوهر وعلى أشياء كثيرة قد صار وزنها بالمثاقيل معهودا. ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص 85؛ الطبراني : المعجم الوسيط، ج1، ص 98.

(2) ـ أبو عبيد : الأموال، ج1، ص 501؛ الحسن الشيباني : الحجة على أهل المدينة، ج6، ص 176.

(3) ـ مالك بن أنس : الموطأ، ج 1، ص 246 ؛ المواق : التاج والإكليل، ج3، ص 91.

(4) ـ الاوقية : جمع أواق والأوقية اسم لوزن، مبلغه أربعون درهماً كيلاً.أما الوزن الشرعي لأوقية الفضة فيقدر بـ:119غ (40 درهما × 2.975غ وزن الدرهم = 119غ). قال الإمام مالك: أوقية الفضة أربعون درهما. أما وزن الدهم: فيقدر بـ:(2.975غ) وهو الدرهم الذي يقدر بوزن سبعة، إذ كل عشرة من هذه الدراهم (10×2.975غ)=واحد مثقال(7×4.25غ وزن الدينار الواحد)؛ أبو عبيد: الأموال، ص 661، رقم:1748؛ محمد ضياء الدين الريس: الخراج والنظم المالية، ص354؛ ابن منظور: لسان العرب، م 6، ص56.

(5) ـ الماوردي: الحاوي الكبير، ج3، ص 549؛ ابن أبي شيبة : مصنف، ج 3، ص 117.

(6) ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج4، ص 89.

(7) ـ عبد الله بن وهب : الموطأ، ص 71؛ الطبراني: الأحاديث الطوال، ص313-136؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج4، ص134، رقم 7770.

(8) ـ ابن عبد البر: الاستذكار، ج 3، ص 122؛ ابن حزم: المحلى، ج 6، ص 81.

- **الركاز**: وقع اختلاف في حقيقة الركاز فالعراقيون يرون أن الركاز المعادن كلها [1] والحجازيون يرون ذلك في دفن الجاهلية فقط [2]. هو كل ما أصيب في أرض مثل الحجاز و اليمن وفيافي البلدان من دفن الجاهلية فهو ركاز [3] وهو الذي فيه الخمس [4] و قيل: ما الركاز يا رسول الله ؟ قال: الذهب والفضة المخلوقان في الأرض يوم خلق الله السموات والأرض [5]، وهذا ما كتبه لوائل بن حجر «...**وفي السيوب** [7] **الخمس**»[6]. وبهذا لم يشترط النصاب في الركاز وأنه يجب الخمس فيما وجد من كنوز الجاهلية سواء كان قليلا أو كثيرا كما لا يشترط الحول متى وجد الركاز وجب فيه الخمس [7] وبمثلها الكنز وهو المال المدفون [8] وما أودع الأرض من الأموال [9] و فيه ثلاث أحكام:

– أولها أن يأخذ منه الخمس، ويعطى سائره من وجده وهذا عمل فيه بالأصل الذي هو السنة في الركاز أن يأخذ منه الخمس.

– والثاني أنه لم يعط الواجد منه شيئا، ويرفعه كله إلى بيت المال.

– والثالث أن يعطيه كله للذي وجده، ولا يرفع منه شيئا إلى بيت المال إنما حكم الخمس إلى الإمام يضعه حيث يرى كخمس الغنيمة [10]. وحكمة المشرع في عدم تحديد فئة المعادن وأوجه إنفاقها ليترك الحرية لولي الأمر بإخضاعها للزكاة، وبالتالي تتفق مع مصارف الزكاة الثمانية أو الخمس كما أنها تستخرج من باطن الأرض سواء كانت من فلزات كالذهب والفضة والنحاس والحديد ونحوها، أو من السوائل كالبترول فالأصل في

---

(1) ـ أبوعبيد: الأموال، ج1، ص 422.

(2) ـ ابن قدامة: المغني، ج2، ص 610.

(3) ـ سحنون عبد السلام : المدونة الكبرى، ج1، ص 339.

(4) ـ أبوعبيد : المصدر السابق، ج 2، ص 279.

(5) ـ ابن قدامة : المغني، ج5، ص 403

(6) ـ السيوب : هي الركاز و قيل هي المعادن و أيضا هي عروق من الذهب و الفضة تسيب في المعدن ، وسميت سيوبا لانسيابها في الأرض؛ الزبيدي : تاج العروس، ج3، ص 83.

(7) ـ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص 309؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى، ج 2، ص 101؛ القاضي عياض: الشفاء، ج1، ص 75؛ الزبيدي: تاج العروس، ج3، ص 83.

(8) ـ الماوردي : الحاوي الكبير، ج3، ص 72.

(9) ـ علي بن محمد الخزاعي: تخريج الدلالات السمعية، ج1، ص 540.

(10) ـ أبو عبيد : الأموال، ج1، ص 431.

الثروات الطبيعية أنها ملكية عامة لذلك جاءت قيمتها مرتفعة (الخمس) لتحقق هدفين الأول حق المجتمع في الاستفادة من ثروات طبيعية والآخر محاربة الاحتكار لكي لا يكون دولة بين الأغنياء [1].

- **المعادن**: هي التي أودعها الله في باطن الأرض متعددة التي تذوب بالنار كالفضة والذهب و الصفر والنحاس والحديد والرصاص والتي لا تذوب بالنار كالمرجان والياقوت والزمرد والعقيق والزبرجد والسائلة مثل القير [2] والنفط [3]. أما زكاة المعدن اختلفت باختلاف النوع، فأما الذهب و الفضة فقد حدد النبي ﷺ زكاتها في كتابه لأهل اليمن المذكور سابقا وهناك من المعادن لا يجوز فيه الزكاة كالجواهر [4] إلا ما أعد للتجارة وروى أن النبي أخذ عن بلال زكاة المعادن القبيلة [5] قال النبي ﷺ « المعدن جُبار[6] وفي الركاز الخمس [7] أي أقرها في الركاز و أسقطها عن المعدن لأنه يحتاج إلى كلفة وتعب في استخراجه[8] وهنا فرّق الرسول ﷺ بين المعدن و الركاز.

يروى أن أبا رهيمة السمعي وأبا نخيلة اللهبي أتينا رسول الله ﷺ بتبر، فكتب لنا كتاباً، فيه: « **من وجد شيئاً فهو له، و الخمس في الركاز...**»[9] و أما معادن القبيلة التي أعطاها لبلال لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة[10].

ـ **زكاة الأنعام** : حددت السنة النبوية الزكاة الأنعام في الأصناف التالية الإبل و البقر و الغنم ولا زكاة في نوع آخر من الأنعام مثل الطيور و الدواجن إلا ما أعد للتجارة.

---

(1) ـ محمد حسن ماشا : المرجع السابق، ص 15.

(2) ـ القير: وهو شيء أَسود تطلى به الإبل والسفن يمنع الماء أَن يدخل ومنه وقَيَّرْتُ السفينةَ طليتها بالقار. ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص 124.

(3) ـ الماوردي: الحاوي الكبير، ج3، ص718.

(4) ـ المواق: المصدر السابق، ج 3، ص 10؛ ابن عبد البر: الاستذكار، ج 3، ص 152.

(5) ـ ابن قدامة : الشرح الكبير، ج2، ص 581 ؛ الماوردي: الحاوي الكبير، ج 3، ص 725.

(6) ـ جبار: معناه هدر والمَعْدِن إذا انهارَ على حافره فقتله فدمه هدر. ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص113؛ الرازي: المصدر السابق، ج 1، ص119.

(7) ـ عبد الرزاق : مصنف، ج 10، ص 66 ؛ صحيح :البخاري، ج2، ص 159.

(8) ـ :ابن القيم : إعلام الموقعين، ج4، ص 367.

(9) ـ ابن الاثير : أسد الغابة، ج3، ص 177؛ أبو نعيم : معرفة الصحابة ، ج6، ص 3038.

(10) ـ مالك بن انس: الموطأ، ج1، ص 248؛ السرخسي: المبسوط، ج3، ص353؛ ابن قدامة: المغني ج5، ص403.

ومن شروطها أن تكون سائمة. روى الزهري قال: كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة فلم يخرجه لي عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به أبو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض[1]. و فيما يلي تفصيل في الأنواع و ما يجب في كل صنف وكيفية الصدقة وشروطها وفقا لكتابه ﷺ.

- **زكاة الغنم** : لا زكاة في الأغنام حتى تبلغ أربعين وهو أقل نصاب الغنم[2]. جاء في سنة النبي ﷺ في كتابه لعمرو بن حزم « ...و **في الغنم في كل أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة...**»[3] وتفصيل ذلك في حديث أنس أن أبا بكر كتب له كتاب لما وجّهه إلى البحرين قال « .. **وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة...**» [4]، «... **وفي كل أربعين من الغنم سائمة وحدها شاة،...** » [5] ثم أن القدر فيها يزداد كلما ازدادت الأغنام وعمل بما. والجدول التالي يبين تفصيلها.

نصاب من الغنم	القدر الواجب فيه
40 إلى 120	شاة
121 إلى 200	شاتان
201 إلى 399	ثلاث شياه

- **زكاة الإبل**: حددت زكاة الإبل في كل خمس من الإبل سائمة شاة [6] وفي كل من الإبل سائمة شاة إلى أن تبلغ أربعا و عشرين، فإذا زادت واحدة على أربع وعشرين ففيها ابنة مخاض[7] وكل بحسابه. كما جاء في كتابه ﷺ لأخيْ عبد كلال «...**إن في الإبل الأربعين ابنة لبون، وفي ثلاثين من الإبل إبن لبون ذكر، وفي كل خمس من الإبل شاة، وفي كل عشر من الإبل شاتان...**» [8] ثم إن الزكاة تزداد كلما زاد عددها كثرة والجدول أسفله يمثل ما جاء فيه.

---

(1) ـ سنن أبي داود، ج1، ص490.

(2) ـ سنن ابن ماجة، ج1، ص 577، رقم 1805.

(3) ـ البيهقي: السنن الكبرى، ج4، ص88.

(4) ـ صحيح البخاري، ج2، ص 527، رقم 1386؛ الشافعي : الأم، ج 2، ص 5.

(5) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج6، ص 323 ؛ سنن:البيهقي، ج4، ص 89.

(6) ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج4، ص 89 ؛ صحيح ابن حبان،ج 14، ص 501. رقم 6559.

(7) ـ أبو عبيد : المصدر السابق، 453؛ سنن البيهقي، ج4، ص 121.

(8) ـ سنن أبو داود، ج 2، ص 97، رقم 1568؛ الصالحي: سبل الهدى و الرشاد، ج 6، ص 323؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 221.

النصاب من الإبل	القدر الواجب فيه
من 5 إلى 9	شاة
من 10 إلى 14	شاتان
من 15 إلى 19	3 شياه
من 20 إلى 24	4 شياه
من 25 إلى 35	واحدة بنت مخاض[1]
من 36 إلى 45	واحدة بنت لبون[2]
من 46 إلى 60	واحدة حقة[3]
من 61 إلى 75	واحدة جذعة
من 76 إلى 90	2 بنتا لبون
من 91 إلى 120	2 حقتان
من 121 إلى 129	3 بنات لبون

- **زكاة البقر**: أما نصاب البقر لا زكاة فيها حتى تبلغ ثلاثين وهذا أقل نصاب وفي الحديث « ...**وفي البقر في كل ثلاثين تبيع ، وفي الأربعين مسنة وليس على العوامل**[4] **شيء وفي كل أربعين من البقر بقرة، وفي كل ثلاثين من البقر تبيع جذع أو جذعة**» [5]. وفي رواية معاذ ابن جبل أن النبي لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ « ... **من البقر من كل ثلاثين تبيعا، ومن كل أربعين مسنة** ...». كما ذكرنا سابقا. أما سائمة

---

(1) ـ ابنة مخاض : الحوامل من النّوق و كل من فصل عن أمه. الزبيدي: تاج العروس، ج19، ص 48.

(2) ـ بنتِ اللَّبونِ: وابن اللَّبون وهما من الإبل ما أَتى عليه سنَتان ودخل في السنة الثالثة فصارت أُمه لبوناً أَي ذاتَ لَبَنٍ لأَنها تكون قد حملت حملاً آخر ووضعته. ابن منظور: لسان العرب، ج13، ص372؛ الفيروز آبادي: المصدر السابق، ج1، ص 1586.

(3) ـ حقة : الذي استكمل ثلاث سنين و دخل في الرابعة. ابن منظور: لسان العرب، ج10، ص 49.

(4) ـ العوامل : هي ما استمتَع بها الناس و صارت بمنزلة الدوابّ المركوبةِ، والتِي تحمل الأَثْقالَ من البغال والحمير والبقر للحرث؛ أبو عبيد : المصدر السابق، 472.

(5) ـ جذعة، الجذع : ما تم ستة أشهر إلى سنة من الضأن أو السنة الخامسة من الإبل أو السنة الثانية من البقر والمعز. أبو عبيد: الأموال، ج2، ص 335؛ سنن أبو داود، ج2، ص 89، رقم 1571.

البقر ذكر أبو عبيد « **ليس في الثور المثيرة[1] صدقة**»[2]. وهذا ما جاء في كتابه لجهينة «...**ليس على أهل المثيرة صدقة** ...»[3]؛ وعليه استثنى ﷺ من الصدقة البقر المعدة للعمل مثل الحرث و التي تحمل الميرة حيث كتب لبني جنابة من كلب «...**والحمولة المائرة[4] لهم لاغية**...»[5] وهي الإبل التي

يحملون عليها المؤونة مثل الطعام ونحوه مما يجلب للبيع وما شابه ذلك ولا تؤخذ منها زكاة لأنها عوامل أي ملغاة لا تعد عليهم ولا يلزمون لها الصدقة[6]. وذكر ابن قدامة أن الإبل المعدة للعمل والركوب والسقي و بقر الحرث و السقي لا زكاة فيها عند جمهور العلماء[7].

ويتضح من هذا التفصيل بين زكاة ما يستثمر في الأنعام على الاختلاف في المردود بينهما وقيمة الأنعام في حد ذاتها فالمالك مثلا لمائة من الإبل ليس كمن يملك خمسين شاة وليس كمن يملك أربعين بقرة وهنا تكمن عدالة الرسول ﷺ بين الأغنياء الواجبة عليهم الزكاة وبنفس الشرط في كتابه لأقيال حضرموت وليس الأصناف فقط بل حدد قيمتها العددية لكل نوع «...**أن في الإبل الأربعين إبنة لبون، وفي ثلاثين من الإبل ابن لبون وفي كل خمس من الإبل شاة، وفي كل عشر من الإبل شاتان، وفي كل أربعين من البقر بقرة، وفي كل ثلاثين من البقر تبيع جذع أو جذعة** ...»[8].

والحكمة من ذلك أن الزكاة إنما وجبت فيما يسهل على النفوس إخراجه وهو العفو وذلك فيما كثر نماؤه وقلت مئونته، أي زيادة العائد وقلة التكلفة، وهذا يتحقق في السائمة دون المعلوفة كذلك ألا تكون الأنعام عاملة وهي التي يستخدمها صاحبها في حرث الأرض وسقي الزرع وحمل الأثقال وما شابه ذلك من الأشغال. والحكمة من وراء هذا الشرط أن الأنعام (العاملة) أشبه ما تكون بالآلات التي تستعمل لخدمة الأرض.

---

(1) ـ المثيرة : البقرة التي تقلب أو تثير الأرض أي التي تحرث أي تعمل عمل الآلة؛ المتقي : المصدر السابق، ج 6، ص330، الزبيدي : المصدر السابق، ج 10، ص 343.

(2) ـ ج1، ص 470 ؛ ابن أبي شيبة : المصنف، ج 3، ص 131، رقم 10055.

(3) ـ الهيثمي : مجمع الزوائد، ج8 ، ص 440 ؛ حميد الله : المرجع السابق، ص265.

(4) ـ الحمولة المائرة : الإبِل الحمولَة يحمل عليها الميرة والطّعام .من بلد إلى بلد. الزبيدي : المصدر السابق، ج 19، ص454.

(5) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 285 ؛ الوثائق ص 297.

(6) ـ محمد علي الميانجي : المرجع السابق، ج 3، ص 226.

(7) ـ المغني، ج2، ص 456.

(8) ـ ابن كثير: السيرة النبوية، ج 4، ص 145؛ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج2، ص 295 ؛ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج6، ص 323.

ـ **طرق أخذ الزكاة للمصدق والساعي:** وضع النبي قواعد للمصدق وللساعي في أخذ الصدقة ومنها:

- **الصدقة في الأفنية** : تؤخذ الزكاة في أماكنها بأن يذهب المصدق إليهم ولا يطلب صاحب المال بجلب مواشيه إلى المصدق مثل ما كتب إلى الأقيال العباهلة «...**لا جلب ولا جنب**[1]...»[2] وهذا ما كتبه لمطرف بن كاهن الباهلي ولمن سكن بيشة «...**وليس للمصدق أن يصدقها إلا في مراعيها**...»[3]

- **ما لا يأخذ في الصدقة** : لا يأخذ من الأنعام أحسنها ولا أردؤها حيث جاء في حديثه «**ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق**» [4]. وفي النسخة التي كانت عند آل سيدنا عمر جاء فيها ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار من الغنم ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق [5] وهذا ما كتب به ﷺ إلى شرحبيل بن عبد كلال « **ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا عجفاء ولا ذات عوار ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق** »[6]. كما فسر لبني نهد ما يجب في فريضة الزكاة وما لا يجب « ...**لكم يابني نهد في الوظيفة الفريضة، ولكم الفارض** [7] **والفريش** [8] **وذو العنان الركوب** [9]، **و الفلو الضبيس** [10]...» [11]، امتن عليهم الرسول ﷺ بترك الصدقة في الخيل جيدها وهو ذو العنان الركوب.

---

(1) ـ لا جنب : هذا خاص بزكاة الماشي وهو أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه أي تحضر فنهوا عن ذلك وقيل هو أن يجنب رب المال بماله أي يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه، فنهوا عن ذلك.إليها؛ ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص 275.

(2) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 287؛ البيهقي: سنن السنن الكبرى، ج 4، ص 110، رقم 7611؛ ابن حديدة : المصدر السابق، ج2، ص 302.

(3) ـ اين سعد : الطبقات، ج1، ص 284 ؛ عون الشريف : المرجع السابق، ص 351.

(4) ـ صحيح البخاري، ج2، ص 527، رقم 38؛ سنن: ابن ماجة، ج3، ص 25، رقم 1807؛ البيهقي: سنن الكبرى، ج4، ص 85.

(5) ـ سنن أبي داود، ج2، ص 96، رقم 1567.

(6) ـ الزيلعي : نصب الراية، ج 2، ص 340؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 227.

(7) ـ الفارض : البقرة او الابل العظيمة السمينة. الزبيدي : المصدر السابق، ج 18، ص 480.

(8) ـ الفريش : النبات المنبسطَ عَلَى وجه الأرض، ولم يقم على ساق. ابن منظور: لسان العرب، ج 6، ص 326.

(9) ـ العنان الركوب : الفرس المعدة للركوب و الملازمة للعمل من الدواب. الفيروزآبادي : المصدر السابق، ص 117.

(10) ـ الفلو الضبيس : المهر الصغير ويقال المهر العسر الذي لم يرضع. ابن منظور : لسان العرب، ج 15، ص 161.

(11) ـ ابن شبة : تاريخ المدينة، ج 2، ص 564؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد، ج 1، ص 108؛ القلقشندي: صبح الاعشى، ج 2، ص 261.

جبلت الإنسان على حب المال، فكل نفيس هو غالي على النفس وقد راع الشارع ذلك، قال الزهري إذا جاء المصدق قسمت الشاء أثلاثا ثلثا شرارا وثلثا خيارا وثلثا وسطا، فأخذ المصدق من الوسط [1]، فلا يأخذ المصدق كرائم الأموال.

وهذا ما جاء في كتابه إلى سويد حينما ذهب إليه مصدق رسول الله ﷺ قال: أتاه رجل بناقة ململمة فأبى أن يأخذها وإنما ردها لأنه نُهيَّ أن يأخذ في الزكاة خيار الأموال[2] وحينما بعث رسول الله مصدِّقيه أمرهم أن يأخذوا العفو منهم، ويتوقوا كرائم أموالهم [3] وبمثل ذلك أوصى معاذ بن جبل حينما بعثه إلى اليمن قال له «...**أخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة من أموالهم و ترد على فقرائهم فإذ أطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس**»[4] أي لا تأخذ نفائس أموالهم لمواساة الفقراء لأن في ذلك إجحاف بمال الأغنياء لأن إذا فعل الجابي وأخذ خيار أموال الناس فقد ظلم ويعرض نفسه لدعوة المظلوم ولذلك نهاهم الرسول عن ذلك.

- **لا يخلط ولا يجمع خشية الصدقة**: أكد النبي ﷺ على أصحاب الأنعام لا يخلط الواحد منهم أنعامه مع غيره جاء في كتابه ﷺ إلى سويد بن غفلة الجعفي «...**لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة**...» [5] يقول عبد البر لا يحل للساعي أن يجمع غنم غير الخلطاء لتكثر الصدقة ولا يحل لأربابها جمعها عند قدوم المصدق لتقل الصدقة، ولا يفرق المصدق غنم الخلطاء لتكثر الصدقة ولا يفرقها أربابها

---

(1) ـ سنن أبي داود، ج2، ص 97، رقم 1596.

(2) ـ ابن سعد: الطبقات، ج 2، ص 160، حميد الله: المرجع السابق، ص 236؛ الزيلعي: المصدر السابق، ج 2، ص361

(3) ـ الواقدي: المغازي، ص 974؛ صحيح البخاري، ج 6، ص 2685، رقم 6937.

(4) ـ صحيح مسلم، ج1، ص 38، رقم 38؛ صحيح ابن حبان، ج 1، ص 370.

(5) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 6، ص 68؛ صحيح البخاري، ج 2، ص 526، 1382؛ سنن أبي داود، ج2، ص 17، رقم 1582.

عند قدوم الساعي لتقل الصدقة [1]. كما لا يعمل على إخفائها حيث جاء في كتابه للعباهلة «...**وفي التيعة السائمة لصاحبها التيمة لا خلاط** [2] **ولا وراط** [3]...» [4]

- **لا ازدواجية في الصدقة** : تفادى الرسول ﷺ ازدواج عبء الزكاة أول الأمر وخلص المسلمين من أضرار هذا العبء ونتائجه الغير ملائمة فمنع بحديثه ازدواج عبء الزكاة [5] فقال ﷺ : «**لا ثني في الصدقة**»[6] وعليه فإذا اتجر المسلم في المحاصيل الزراعية التي أدى عنها زكاة الزروع فلا تؤدي عنها زكاة التجارة، وإذا خضعت عروض التجارة للزكاة مثلا وكانت تجارة للماشية فلا يجمع معها زكاة الأنعام أي لا تؤخذ الصدقة في عام مرتين [7] فلو أنها خضعت للزكاة أيضا لأضحت ما يشبه الإزدواج الضريبي.

ـ **زكاة الزروع و الثمار**: الأصناف التي وردت فيها النصوص في وجوب الزكاة منها أربعة الحنطة والشعير و التمر و الزبيب فعن أبي موسى الأشعري ومعاذ رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ حين بعثهما لليمن يعلمان الناس أمر دينهم أمرهم: « **لا تؤخذ الصدقة إلا من الأصناف الأربعة: الشعير والحنطة والزبيب والتمر وأما القثاء والبطيخ والقصب** » فقد عفا عنه رسول الله ﷺ[8]. وعند الزكاة لا تجمع الحنطة إلى الشعير، ولا لتمر إلى الزبيب، ولكن حتى يبلغ كل صنف منها خمسة أوساق، ولا يجمع صنف ولا يجمع صنف من ذلك إلى نوع غير نوعه [9] كل ذلك حماية لمال المسلمين وحق من حقوقهم ومنعا للتلاعب في مال الله.

---

(1) ـ ابن عبد البر: الكافي في فقه اهل المدينة، ج1، ص 315.

(2) ـ لا خلاط: الخلاط هو أن يخلط الرجل إبله بإبل غيره، أوبقره أو غنمه ليمنع حق الله تعالى منه، ويبخس المصدّق فيما يجبله. وذلك أن يكون ثلاثة نفر لكل واحد أربعون شاة فقد وجب عل كل واحد منهم شاة، فإذا أظلّهم المصدّق جمعوها وجعلوها قطيعا واحدا، لئلا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة، فإن الزكاة في الغنم منا لأربعين إلى مائة وعشرين شاة واحدة. ابن سيده : المخصص، ج3، ص 430؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 600.

(3) ـ ولا وراط، الوراط: الجمع بين متفرق أو عكسه أو أن يخبأها في إبل غيره أو في وهدة من الأرض لئلا يراها المصدق أو أن يفرقها لتخفى على المصدق الفيروز آباد : المصدر السابق، ص 893، الجوهري: الصحاح، ج3، ص 1167.

(4) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 287.

(5) ـ ابراهيم قطب: السياسة المالية للرسول ﷺ، ص 57.

(6) ـ أبوعبيد الأموال، ج1، ص 465؛ المتقي : كنز العمال، ج6، ص 332.

(7) ـ أبو عبيد: المصدر السابق، ص 465، ابن زنجويه: المصدر السابق، ج 2، ص 831، ابراهيم قطب : المرجع السابق، ص 57.

(8) ـ أبو عبيد: المصدر السابق، ج4، ص 120، الزيلعي : المصدر السابق، ج2، ص 387.

(9) ـ يحي بن آدم : الخراج، ج1، ص 136.

- **نصاب زكاة الزروع والثمار**: بما أن الزكاة حددت في أربعة أصناف فما هي الأنصبة التي يجب أن يخرج منه الزكاة ؟، جاء في الحديث أن نصاب الزروع و الثمار خمسة أوسق[1]، وفي حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال:« **ليس في حب و لا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق...**»[2]

كما فرقت ما بين ما يسقى بجهد ومشقة و بين ما يسقى بغير تعب [3] فما سقي بغير كلفة ومشقة، فزكاته العشر. و يلخص ابن قدامة كل ذلك « وفي الجملة كلما سقي بكلفة و مؤنة من دالية أو سانية أو دولاب أو ناعورا أو غير ذلك ففيه نصف العشر وما سقي بغير مؤنة ففيه العشر لما روينا من الخبر و لأن للكلفة تأثيرا في إسقاط الزكاة جملة بدليل العلوفة فبأن يؤثر في تخفيفها أولى. ولأن الزكاة إنما تجب في المال النامي وللكلفة تأثير في تعليل النماء فأثرت في تقليل الواجب »[4] مثل ما كتبه ﷺ إلى مالك بن كفلانس و المصعبيين «...**فيما سقت السماء و الأنهار العشر...**»[5]. مثلما كتب لشرحبيل بن عبد كلال: « ...**وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العقار و ما سقت السماء أو كان سبخا أو كان بعلا**[6] **فيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق وما سقى بالرشا و الدالية**[7] ففيه **نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق** »[8]. وبمثله كتب لخثعم من حاضرة بيشة «...**وعليكم في كل سيح** [9] **العشر وفي كل غرب**[10] **نصف العشر...**»[11]، وكتابه لأهل اليمن جاء فيه «... **و ما على المؤمنين من الصدقة عشر ما سقى البعل وسقت السماء وما**

---

(1) ـ الوسق: مكيال الحبوب يساوي 122.4 كيلو غرام. علي جمعة : المكاييل و الموازين الشرعية، ص 41.

(2) ـ مالك : الموطأ، ج 1، ص 274، صحيح مسلم : ج2، ص 673، رقم 5 ؛ يحي بن آدم : الخراج، ص 160، ابن قدامة : المغني، ج 5، ص 285.

(3) ـ محمد قاسم الشوم: زكاة الزروع والثمار في ضوء تطور الزراعة في العصر الحديث، ص 167.

(4) ـ ابن قدامة : المغني، ج 2، ص 556.

(5) ـ عبد الرزاق : المصنف، ج4، ص 136، رقم 7240 ؛ حميد الله : المرجع السابق، ص 217.

(6) ـ البعل : البعل من النخل ما شرب بعروقه من عيون الأرض من غير سماء ولا سقى. ابن سيده : المصدر السابق ج3 ص 217 ؛ الزبيدي : المصدر السابق، ج 28 ص 92 .

(7) ـ الدالية: دلو ونحوها إي الدلاء الصغار يسقى بها الأرض؛ ابن زنجويه: المصدر السابق، ج3، ص1065؛ الزبيدي: المصدر السابق، ج38، ص58.

(8) ـ يحي بن آدم: الخراج، ج1، ص131؛ الهيثمي: مجمع الزوائد، ج3، ص 213؛ حميد الله : المصدر السابق، ص227.

(9) ـ السيح : الماء الجاري الذي يسيح على وجه الأرض وتسقى به دون عناء؛ الفرابي : المصدر السابق، ص 342.

(10) ـ الغرب: الدلو الكبيرة تسقى بها الارض؛ الزبيدي : المصدر السابق، ج 3، ص 354.

(11) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 286.

سقي بالغرب نصف العشر...» كما حدد زكاة الثمار بالعشر حيث كتب لعمرو بن معبد الجهني **وأن** «...**الصدقة في الثمار العشر...**»[1]

ولا زكاة في شيء من الثمار غير النخل والكرم دون ما سواهما مما ذكر في نص القرآن معهما من الرمان وغيره وكذلك الجوز و اللوز والتين وسائر ثمار الفواكه غيرها[2]. وأحيانا يتألف الرسول ﷺ بعض القبائل في ما تملكه من الزروع أو الثمار حيث يرفع عنهم الخرص تأليفا لهم مثل الكتاب الذي كتبه لوفد ثمالة و الحدان «**هذا كتاب محمد رسول الله لبادية الأسياف**[3] **ونازلة الأجواف**[4] **مما حازت صحار ليس عليهم في النخل خراص ولا مكيال مطبق حتى توضع في الفداء، وعليهم في كل عشرة أوساق وسق**»[5] إذن فلا يُخرص ولا يُجبى إلى أن يوضع في الفداء إرفاقا بهم[6].

- **زكاة العسل** : اختلف العلماء في زكاة العسل فمنهم من قال فيه زكاة، منهم الإمام أحمد ودليله ما رواه ابن ماجة عن أبي سيارة المتعي قال قلت يا رسول الله إن لي نحلا قال: أدِ العشر فطلب من الرسول أن يحم له جبلها فحماه له[7]. و روى الزهري «. **أن صدقة العسل العشر**»[8] وعليه فالرسول حمى له الجبل مصدر تربية النحل، علما أن هناك من قال أن لا صدقة في العسل. يشبّهه بالعنبر و اللؤلؤ، وان الرسول لما بعث معاذ إلى اليمن لم يأمره في العسل بشيء و هي بلاد العسل[9].

ويعلق إبراهيم قطب على سياسة الرسول في مجال الزكاة قائلا «... ولعل حكمة الرسول ﷺ في عدم إخضاع بعض الأنواع مثل الخضر والعسل هي الرغبة في التيسير على المزارعين والمستهلكين. ففي عدم الإخضاع تخفيف لعبء الزكاة على من يتحملها وهم أصحاب بعض الزروع وعلى من يستهلكها. لأن بعض أصحاب الزروع من ضعاف الإيمان قد يرون من الناحية الاقتصادية البحتة إلقاء عبء الزكاة على غيرهم على هيئة ارتفاع

---

(1) ـ: ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 271 ؛ حميد الله: المرجع السابق، ص 263.

(2) ـ ابن عبد البر : الكافي في فقه اهل المدينة، ج1، ص 304.

(3) ـ بادية الأسياف : الجمع أَسياف المناطق الواقعة على ساحل البحر السَّيفُ ساحل البحر؛ ابن منظور: لسان العرب، ج9، ص 166.

(4) ـ نازلة الأجواف: الأرض المنخفضة منها الأودية والجوف وادٍ معروف باليمن ابن دريد: االمصدر السابق، ج1، ص490

(5) ـ: ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 286.

(6) ـ محمد علي المايانجي : المرجع السابق، ج3، ص 140.

(7) ـ سنن ابن ماجة، ج3، ص 37، رقم 1823؛ ابن سعد : الطبقات، ج7، ص 418.

(8) ـ أبو عبيد : الأموال، ج 1، ص 597 ؛ ابن عبد البر: الاستذكار، ج3، ص 219.

(9) ـ أبو عبيد: الأموال، ج1، ص 600- 607.

في أسعار الخضروات والفاكهة، فيتحملها المشترون خصوصا إذا كان الطلب عليها يزيد عن المعروض منها. ونتيجة لذلك تبدأ موجات ارتفاع الأسعار مما يشق في نهاية الأمر على أصحاب الدخول المحدودة. وقد يكون السبب في الإعفاء كثرة النفقات التي تتحملها بساتين الفاكهة قبل أن تؤتي أشجار الفواكه ثمارها إلا بعد سنوات من زراعتها، يتكلف خلالها صاحب البستان نفقات كثيرة من حرث وبذر وري وآلات وغيرها مما يبرر عدم إخضاعها » [1] لكن أبا عبيد قال: ما كان من الفواكه و الخضر فإنما صدقاتها في أثمانها حين تباع و حتى يحول على الأثمان الحول من يوم تقبض.[2].

هـ– الجزية : فرضت الجزية في السنة التاسعة للهجرة إثر نزول آية الجزية في سورة التوبة في قوله تعالى﴿**قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ و رَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾[3]. وليس هناك ما يشير أن الرسول ﷺ فرض الجزية على النصارى و اليهود قبل نزول هذه الآية [4]، وعن ابن بريدة قال « كان رسول الله ﷺ إذا أمر أمير أوصاه إلى ثلاث وهي ادعهم إلى الإسلام فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم» [5].

أما أسباب فرض الجزية بينتها الآية السابقة، وهي مقدار من المال يوضع على من دخل في ذمة المسلمين وعهدهم وقد خضع للجزية [6] من أهل الكتاب من اليهود النصارى والمجوس. حيث روى عبد الرحمن بن عوف قال : سمعت رسول الله يقول : « **سنوا بهم سنة أهل الكتاب**» [7] و وصلت في أقل مقدار لها دينارا واحدا وتدفع سنويا أو حسب الاتفاق ولا تسقط إلا بالإسلام [8]. و من ذلك كتاب النبيّ ﷺ إلى معاذ باليمن في الجزية «**أن على كل حالم دينارا، أو عدله من المعافر**» . فأخذ النبيّ ﷺ العرض مكان العين [9] ولما دعا الرسول المنذر بن ساوى إلى الإسلام وأجاب استفسر المنذر كيف يتعامل مع من أبى و آثر البقاء على

---

(1) ـ مالك بن أنس : الموطأ، ج 1، ص 276؛ يحي بن آدم : الخراج، ص 181؛ قطب ابراهيم محمد : السياسة المالية للرسول ﷺ، ص72.

(2) ـ أبو عبيد : الأموال، ص603-605.

(3) ـ سورة التوبة آية 29.

(4) ـ ابن القيم : أحكام أهل الذمة، ج1، ص 9.

(5) ـ صحيح مسلم، ج 3، ص 1356، رقم 1731.

(6) ـ ابن القيم : أحكام أهل الذمة، ص 79.

(7) ـ أبو عبيد : الأموال ، ص 40.

(8) ـ عثمان صبري عثمان : المرجع السابق، ص 38-39

(9) ـ أبو عبيد: الأموال، ص 523.

دينه رد عليه «... **من أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزية**»[1] وفرض رسول الله الجزية على أهل تيماء دون أن يحدد مقدارها.

وأول من فرض عليهم الرسول ﷺ الجزية هم نصارى نجران، لما فتح رسول الله ﷺ مكة وفرغ من تبوك وأسلمت ثقيف وبايعت ضربت إليه وفود العرب من كل وجه وذلك في سنة تسع وسميت سنة الوفود. و الغالب أن وفد نجران قدم المدينة خلال هذا العام[2] علما أن نص الكتاب يختلف من مصدر لآخر وذكر أبو عبيد أن رسول الله ﷺ صالح أهل نجران وكتب لهم كتابا، والمتمعن فيه يجد أن الصلح تم على أن يدفع نصارى نجران للرسول ألفي حلة على مرحلتين «... **على ألفي حلة حلل الأواقي في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة، كل حلة أوقية فما زادت حلل الخراج أو نقصت على الأواقي فبالحساب...**»[3] حيث أن الحلل تصنع محليا والملاحظ أن الرسول حدد عملية الدفع على أساس الحلل، ولم يعطهم الخيار في الدفع بطرق أخرى و ذكر أبو عبيد أن أخذ الجزية من أهل نجران فيها كسوة ولا أدري ما غاية ما أخذ منهم و ذكر أن قيمة ما أخذ من كل واحد أكثر من دينار[4].

فرضت حاجة الدولة الإسلامية في بدايتها أن تطلب من أهل الذمة المواد العينية، لأنها أنفع للمهاجرين في المدينة لسد حاجاتهم. ويقول الأستاذ الدوري فكان أساس صلح نجران هو المواد العينية (الحلل) وبالإضافة للجزية فرض على أهل نجران الضيافة عشرين يوما فيما دون ذلك وكانت الضيافة في عهود الصلح توضع على القبائل، أوجب الرسول ﷺ مدتها بثلاثة أيام [5] ربما لبعد المسافة، ولأسباب عسكرية طلب مساعدة المسلمين بأدوات الحرب من دروع وخيول وإبل [6] إذا حدثت حرب باليمن« **وعليهم عارية** [7] **ثلاثين فرسا، وثلاثين بعيرا، وثلاثين درعا**» [8].

---

(1) ـ ابن سعد : طبقات، ج1، ص 253 ؛ الصاحلي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص 364.

(2) ـ ابن هشام: المصدر السابق، ج5، ص 248.

(3) ـ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 288؛ أبو عبيد : المصدر السابق، ص 244.

(4) ـ الشافعي: المصدر السابق، ج4، ص 179 ؛ القيافي: الذخيرة، ج3، ص 354.

(5) ـ أبو يوسف: المصدر السابق، البيهقي: السنن الكبرى، ج 9، ص؛ 190 ابن قدامة: الشرح الكبير، ج11، ص120.

(6) ـ عثمان صبري عثمان: الجزية في عهد الرسولﷺ، ص 66.

(7) ـ العارية : كل شيء يعار ويستعار ويتبادله الناس بالسلف للمنفعة؛ أبو عبيد: المصدر السابق، ج1، ص 464؛ ابن زنجويه: المصدر السابق، ج2، ص 103.

(8) ـ أبو عبيد: المصدر السابق، ج1، ص464؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، ص 288؛ الزيلعي: نصب الراية، ج 3، ص445 .

أما من حيث شروط الخضوع للجزية فقد أخضع الرسول ﷺ كل حالم لدفعها حيث قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : « خذ **من كلّ حالم دينارا أو عدله من معافر اليمن**» [1] إذ لم يأخذ الرسولﷺ الجزية إلا من البالغين العاقلين القادرين على الإنتاج وأسقطها عن النساء و الذرية فهؤلاء يعيشهم غيرهم، كما يمكن أن تدفع بالتقسيط «..**في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة**...» وهذا من التخفيف عليهم.

كما كان الرسول ييسر في أخذ الجزية مع أهل الكتاب كما حدث مع أهل اليمن حين بعث معاذ إليهم قال لهم: «**ائتوني بخميس أو لبيس**[2] **آخذه منكم مكان الصدقة، فإنه أهون عليكم، وأنفع للمهاجرين بالمدينة** »[3] إذن ما كان يقدم من حلل إنما ليكسو به ﷺ أهل المدينة. وقد علل ابن قدامة على تقدير الرسول ﷺ للجزية على أهل اليمن بالدينار أو تعوض بالثياب لغلبة الفقر ولتيسير الأمر عليهم[4].

أما الأصناف التي تؤخذ منها الجزية فلم تحدد بل تؤخذ مما تيسر من أموالهم من ثياب و سلاح يعملونه وحديد و نحاس و مواشي و حبوب و عروض و غير ذلك[5].

ومما كتبه للاسبذيين « **وعليكم في أموالكم، من كل عشرين درهما درهم، ومن كل عشرين دينارا دينار وعليكم في مواشيكم الضّعف مما على المسلمين** » ومضاعفة ذلك لأنهم غير مسلمين و أكثر تيسيرا.

إذن لم يكن للجزية نظام خاص أو قواعد ثابتة كما لم تكن معينة لجنس والمقدار فقد أخذها الرسول ﷺ من أهل الذمة نقدا وأحيانا مواد عينية وكذلك كانت الجزية فردية أو مشتركة وكانت تختلف من منطقة إلى أخرى. كما أمر الرسول ﷺ بعدم تكليف الذميين فوق طاقتهم المالية وكانت تؤدى سنويا يد بيد ومن الخاضعين لها إلى الوالي أو من ينوب عنه في المناطق التي فتحت صلحا كاليمن طبقا لسعر ضريبة الجزية الذي قدرته الدولة دينارا على كل حالم. وقد كانت الجزية تؤدى بصفة إجمالية من أهل الأماكن التي فتحت صلحا أو عنوة طبقا لشروط عقد الصلح بين المسلمين و أهلها ومنها أهل الجرباء و مقنا حيث فرض عليهم أخذ ربع ثمارهم وربع غزولهم[6] والبحرين[7] علما أنه ما فرض على المناطق السابقة الذكر كان قبل نزول سورة التوبة التي ذكرت فيها آية الجزية .

---

(1) ـ أبو عبيد : الأموال، ص 56 ؛ الحاوي : الكبير للماوردي، ج3، ص 393.

(2) ـ لبيس و الخميس: الثوب الذي طوله خمس أذرُع. ومنه حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: ائتوني بخَميسٍ أو لَبيسٍ، كأنه يعني الصغيرَ من الثياب؛ الجوهري: الصحاح في اللغة، ج1، ص 187.

(3) ـ ابن قدامة : المغني ،ج 2، ص 526

(4) ـ ابن قدامة: الشرح الكبير، ج10، ص 566.

(5) ـ ابن القيم : أحكام أهل الذمة، ج 1، ص 129.

(6) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 290.

(7) ـ حسن محمد ماشان: المرجع السابق، ص 12.

ومن خلال معاهدات الرسول وكتبه مع القبائل التي وافقت على الدخول في ولاء الدولة الإسلامية مع بقائها على عقيدتها و حمايتها مقابل الجزية ومن الذين فرضت عليهم الجزية مقابل حماية أهل مقنا وكانت شروطها و مقاديرها حسب الاتفاق، و ينفرد الواقدي و ابن سعد أن الجزية كان مقدارها على أهل أيلة ثلاثمائة دينار كل سنة و كانوا ثلاثمائة رجل[1]. إذن فُرضت الجزية من أجل الحماية وهذا ما كتبه الرسول «**لأهل أذرح أنهم آمنون بأمان الله ومحمد وأن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة**» [2] ويعفون منها عند عدمها وهذا ما عاهد به النبي ﷺ أهل نجران حيث فرض عليهم ألفي حلة مقابل جوار الله وذمة رسوله على أنفسهم وملتهم وأرضهم وأموالهم وغائبهم وشاهدهم [3].

والجزية وسيلة لحفظ أهل الذمة وعصمة دمائهم وأموالهم والكف عن قتالهم، وأن يدافعوا عنهم ويمنعوا من يقصدهم بالاعتداء وعليهم إنقاذ من أُسر منهم و استعادة ما أخذ من أموالهم ظلما وكذلك منح الفرصة لهم ليتعرفوا على الإسلام ويدخلوا فيه. قال الماوردي في هذا الصدد، ويلتزم لهم ببذلها حقان أحدهما الكف عنهم و الثاني الحماية لهم ليكونوا آمنين وبالحماية محروسين[4]، كما وجبت الجزية على أهل الذمة خلفا عن النصرة إلى فاتت بإصرارهم على الكفر لأن من هو من أهل دار الإسلام تجب عليه نصرة الدار التي هم جزء من سكانها وفي حالة عدم نصرة الدار يؤخذ منهم المال ليصرف إلى الجند الذين يقومون بنصرة الدار، وتختلف باختلاف حالة الغنى والفقر[5]. و هي التي تفرض على البلد المفتوحة عنوة بدون رضا أهلها وتضرب عليهم إجمالا و تفصيلا مثل ما كان مع أكيدر بن مالك السكوني الذي لم يستجب إلا بعد أن أحضره خالد بن الوليد بالقوة، فتم الصلح معه على جزية وشروط أخرى [6].

نستنتج من مظاهر سياسته الاقتصادية على ضوء فرض الجزية على الذميين، إيجاد توازن في الدولة عن طريق التكافؤ بين الرعايا، فالمسلمون والذميون في نظر الإسلام رعايا لدولة واحدة ويتمتعون بنفس الحقوق وينتفعون بمصالح الدولة بنسبة واحدة ، ولذا فرضت الجزية على أهل الذمة في مقابل فرض الزكاة على المسلمين، وكذلك كل شخص يجب عليه الجهاد لو كان مسلما، تجب عليه الجزية مادام غير مسلم إتماما لمعنى التكافؤ والتقابل [7] فهي لا تؤخذ من الصبي أو شيخ فانٍ ولا زمن ولا امرأة ولا مجنون و لا عاجز عن الكسب ولا

(1) ـ الواقدي : مغازي، ج3، ص 1031.

(2) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 290.

(3) ـ ابن سعد : الطبقات، ج 1، ص 266 ؛ السهيلي: المصدر السابق، ج4، ص 104.

(4) ـ الماوردي : الأحكام السلطانية، ص 282.

(5) ـ ابن عبد البر : التمهيد، ج 2، ص 217.

(6) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 166 ؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي و السير، ص 256.

(7) ـ أحمد إبراهيم الشريف : المرجع السابق، ص 266.

أجير ولا من أصحاب الصوامع و الديارات [1]. وهذه الاستثناءات يدل دلالة واضحة على حماية الإنسان الذمي في الدولة الإسلامية من أي ضغط أو إكراه بل مكرم كونه في كل هذه الحالات كرامته مصانة فيعد من المساكين والعاجزين وجب مساعدتهم حتى من أموال الزكاة.

2. مجالات إنفاق الموارد المالية: تعددت مداخيل الدولة في عهد الرسول ﷺ ووظف كل مدخول وفق قواعده الشرعية ووفق سنته ﷺ وتمكن من تغطية كل مصارف الدولة والمجتمع.

أ- مصرف خمس الغنائم: يعد خمس الغنائم من الأموال التي غذت خزينة دولة الرسول ﷺ، من أجل تنظيم و تسيير هذه الأموال عين الرسول ﷺ معيقيب ابن أبي فاطمة الدوسي مسئولا على ضبط الغنائم والمحافظة عليها كما عين مسؤولين معينين على خمس الغنائم [2] منهم محمية بن جزء وأمره أن يصدق عن قوم من بني هاشم في مهور نسائهم منهم الفضل بن العباس[3]. كان حنظلة بن الربيع بن صيفي الأسيدي، يكتب بين يديه في هذه الأمور إذا غاب من سائر الكتاب و ينوب عنهم في سائر ما ينفرد به كل واحد منهم لذا كان يدعي حنظلة الكاتب[4].

ولم يكتف النبي ﷺ بإحصائها بل جعل عليها ولاة يحفظونها حتى تحصى وتقسم، ومن ذلك عبد الله بن كعب بن عمرو بن عوف كان على النفل يوم بدر، وبديل بن ورقاء الخزاعي جعله النبي ﷺ يوم حنين على السبايا والأموال أميرا، ومسعود بن عمر القاري كان على المغانم [5] .

حدد الله عز وجل في كتابه الكريم وجوه معينة للإنفاق عليها من خمس الغنائم ولم يستعمل الرسول ﷺ الصدقات على أقربائه كما ذكرنا سابقا ومنح الصدقات للمسلمين. ومن الوجوه المعنية بالإنفاق من مصروف خمس الغنائم فهي خمسة حسب الآية ﴿ **واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل**﴾ [6] أما سهم الرسول ﷺ فإنه حق له يأخذه من الغنيمة ويضعه حيث شاء لأهل بيته أو في مصالح المسلمين، ويدل على ذلك قوله ﷺ «...**ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم**»[7].

---

[1] ـ ابن حجر : فتح الباري، ج6، ص260.

[2] ـ ابن رشد : بداية المجتهد، ج1، ص 390.

[3] ـ الخزاعي : الدلالات السمعية، ج1، ص 509.

[4] ـ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج 1، ص 118.

[5] ـ ابن عبد البر : الاستيعاب، ج 1 ص 150 ؛ ابن الاثير : اسد الغابة، ج 3، ص 10.

[6] ـ سورة الأنفال الآية 41.

[7] ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج 6، ص 303.

ـ **سهم منه لقرابة النبي** ﷺ وآل بيته الكرام من بني هاشم وبني المطلب، ويستوي فيه غنيهم وفقيرهم، ذكرهم وأنثاهم[1]. ومن الذين خصهم الرسول من خمس خيبر العباس بن عبد المطلب 200 وسقا، و علي بن أبي طالب 100 وسقا، و عقيل بن أبي طالب 140 وسقا ومسطح بن أثاث بن عباد 25 وسقا[2] وقدر ما أقطعه من طعمة لبني هاشم 970 وسقا ولبني عبد المطلب 460 وسقا[3].

ـ **سهم اليتامى**: يقصد باليتيم من مات أبوه ولم يبلغ الحلم وهو بذلك جدير برعاية المجتمع والدولة الإسلامية وقد يكون اليتيم فقيرا مات أبوه قبل الغزوة فلم يشترك فيها فلن يكون له نصيب في أربعة أخماس الغنائم وهي توزع على الذين شاركوا الغنيمة فيأخذ نصيبه فقط من خمس الغنائم، وإذا كان من الفقراء يحق الإنفاق عليه أيضا من أموال الزكاة وبذلك كفل بيت مال المسلمين تعدد مصادر رعاية اليتيم عن طريق الزكاة وقت السلم وعن طريق وخمس الغنائم وقت الحرب[4].

ـ **سهم المساكين وأبناء السبيل**: يسهم للمسكين وابن السبيل من الخمس باعتبارهما من الوجوه التي تصرف عليهما من مصرف الزكاة وخمس الغنائم معا ما يؤكد تدعيم الإسلام للتكافل الاجتماعي ورعاية الشرائح الضعيفة في المجتمع، وتوطيد الأخوة الإسلامية ولعل الأساس أن يصرف على المساكين وأبناء السبيل من باب الزكاة لأنها فريضة سنوية مستمرة، بينما الخمس يتعلق بغنائم الحروب فليس لها صفة الاستمرار[5]. وهذه كلها موارد للدولة تقسم بما جاء في القرآن وتصرف بمثل ذلك، وهنا تتفق آية الصدقات مع الأنفال في بعض المصارف. وهذا التكرار أو التأكيد على هذه الفئات، جاء التوجيه القرآني لنبيه ﷺ ولأمته للتخفيف من الفقر وتمكين الطبقة الفقيرة الحصول على احتياجاتها ولا تلجأ إلى السؤال كما تقلل من الطبقية التي كانت واسعة في وسط القبائل وبين الأفراد فيما بينهم وبفضلها يكون التضامن والتكافل ويشع الأمن والأمان.

ب– مصارف الفيء : يقسم الفيء على خمسة أسهم، وهو يلتقي مع ما يوزع عليه خمس الغنائم، وأول مال أخذه ﷺ هي أموال بني النضير فكانت خمس الخمس للرسول ﷺ يفعل فيها ما يشاء، والأربعة أخماس توزع على من أشارت إليهم الآية ﴿ **مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُم وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا**

---

(1) ـ **الماوردي : الحاوي الكبير، ج 8، ص 1086.**

(2) ـ **ابن هشام : المصدر السابق، ج 3، ص 406 ؛ الواقدي: المغازي، ج 2، ص 665.**

(3) ـ **للمزيد انظر ابن هشام : السيرة النبوية، ج 3؛ والواقدي: المغازي، ج2.**

(4) ـ **محمد ابراهيم قطب : السياسة المالية للرسول ﷺ، ص 205.**

(5) ـ **ابراهيم قطب: نفس المرجع، ص 207**

نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [1]. يقول ابن حجر: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله له خاصة وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح و الكراع عدة في سبيل الله[2] .كما أعطى سهل بن حنيف وأبو دجانة مالا يقال له "مال ابن خرشة" وكذلك أرض فِدك فبعد الانتهاء من خيبر عرج الرسول على فِدك وقذف الله الرعب فى قلوبهم وبعثوا إلى رسول الله ﷺ يصالحونه على النصف من فِدك أي نصف حاصلاتهم فقبل ذلك منهم فكانت فدك لرسول الله ﷺ خاصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، وكذلك ثلث أرض وادي القرى أخذه في الصلح حين صالح أهلها اليهود. فكان رسول الله يقسمها حيث يرى من مصالحه ومصالح المسلمين فكانت هذه كلها ملكا له خاصة لاحق فيها لأحد غيره، لكنه ﷺ كان لا يستأثر بها بل ينفقها على أهله والمسلمين كما تصرف في المصالح العامة[3]، مثلما كتب لبني نهد «... **إن في أموالهم حق للمسلمين...**» و كذلك لعبد القيس «... **و لهم على جند المسلمين الشركة في الفيء**»[4].

ج- مصارف الجزية: وبما أن الجزية أحد موارد الدولة الإسلامية وتجمع لخزينة الدولة فقد اتفق العلماء على أنها مشتركة لمصالح المسلمين من غير تحديد، كالحال في الفيء[5] وقال ابن العربي أن في أخذها معونة للمسلمين وتقوية لهم، ورزق حلال ساقه الله إليهم[6] ومن ثم فالجزية تصرف في المصالح العامة للمسلمين ومرافق الدولة الهامة، كأرزاق المجاهدين وأولادهم وسد الثغور، وتمهيد الطرق وشق القنوات إلى غير ذلك من المنافع .

د- مصارف أموال الزكاة: شكلت الزكاة ميزانية مستقلة عن ميزانية الدولة، وليس لها أن تنقل من أبوابها إلى باب آخر أو أن تسد بها حاجات أخرى وهو أمر حسمه القرآن الكريم فيما يخص موضع نفقات الزكاة، فلم يعد هناك مجال للطامعين والشرهين والحكام والمتصدقين في الاختيار والتصرف أو الاستفادة من الزكاة. فقد حدد الله سبحانه وتعالى الأصناف الثمانية بوضوح وجلاء قال تعالى:﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾[7] وأكدها الرسول الله ﷺ « **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيّ وَ لاَ غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَاتِ**

---

[1] ـ سورة الحشر الآية 6 -7.

[2] ـ ابن حجر: فتح الباري، ج6، ص 206.

[3] ـ النووي : شرح النووي على مسلم، ج12، ص 82.

[4] ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 268- 283 .

[5] ـ ابن رشد: المصدر السابق، ج1، ص 407.

[6] ـ أحكام القرآن، ج 4، ص 252.

[7] ـ سورة التوبة الآية 60.

حَتَّى حَكَمَ فِيهَا هُوَ»[1]، وبالتالي فهي مسخرة لأهداف محددة بشكل واضح وبالزكاة يتحقق التكافل بجميع أوجهه ومن أبواب مصارفها:

ـ مصرف الفقراء: الفقراء لهم نصيب من الزكاة حتى يجنبهم الله حق السؤال ويبعدهم عن تعالي الأغنياء، فأخذ الصدقة من بيت المال حفظا لكرامة الفقير ويطمئنه داخل مجتمعه بعدالة ولي أمره. وهذا ما أمر به الرسول ﷺ لمعاذ حين بعثه لليمن «...**فأخبرهم أن الله عز وجل قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم و ترد على فقرائهم** ...»[2] وله بعد ذلك حق التصرف فيها كيفما شاء بالبيع والهبة والعوض[3]. كما ذكر الواقدي أن وفد بني كلاب لما وفدوا على الرسول ﷺ وذكروا له أن الضحاك بن سفيان الكلابي سار فيهم بكتاب الله وسنة رسوله التي أمره الله بها، ودعاهم إلى الله فاستجابوا له وأخذ صدقاتهم من أغنيائهم فصرفها على فقرائهم [4]. كما جاء في كتابه لعبد القيس في البحرين «...**على أن تأخذ من حواشي أموال أغنيائكم فترد على فقرائكم**...»[5]. وقد جاءت في كتاب الرسول ﷺ مع ملكيْ عمان حين دعاهم للإسلام على يد عمرو بن العاص حيث بيَّن لهم مجال صرفها ونفس الكتاب الذي بعثه مع العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى «... **تؤخذ الصدقة من غنيهم فتردها على فقيرهم**..»[6]، قد يكون أهل الكتاب من الفقراء وهم من رعية الدولة (مواطنون) كاملي الحقوق وهي مسؤولة على حفظ كرامتهم.

ـ مصرف المساكين: هم الذين لا يجدون غنى يغنيهم و أحق بالصدقة وأحوج إليها، ولا يفطن لهم ولا يسألون الناس[7]، فلهم حق في الزكاة حتى تحفظ كرامتهم وتكون الدولة قد كفلت لهم حق العيش وسط مجتمع ساعد على تأمين العيش لهم.

ـ مصرف العاملون على الزكاة: لم يحرم القرآن العاملين على جمع الصدقات فهم الذين يبعثهم الرسول لجباية الزكاة في جميع مراحلها سواء من يجمعونها ويحفظونها وينقلونها ومن يساعدهم من الحاسبين والكتبة ومن يكيلونها أو يزنونها[8]، فكل عامل من هؤلاء حرصت الدولة على حفظ حقوقه ومنحه نصيب من المال يسد بها حاجته.

---

(1) ـ سنن أبو داود، ج 2، ص 116.

(2) ـ الصالحي : سبل الهدى، ج8، ص 390.

(3) ـ ابن عبد البر: الاستذ كار، ج 6، ص 59.

(4) ـ صحيح البخاري، ج 2، ص 529، رقم 1389؛ ابن كثير : السيرة النبوية، ج4، ص 173.

(5) ـ حميد الله : المرجع السابق، ص 160.

(6) ـ ابن سعد : طبقات، ج 4، ص 360؛ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ج2، ص335.

(7) ـ النووي : شرح النووي على مسلم، ج3، ص 491.

(8) ـ قطب ابراهيم قطب: النظم المالية في الاسلام، ص 153.

ـ **مصرف المؤلفة قلوبهم:** وهم الذين لم يرسخ الإيمان في قلوبهم فيعطون من الزكاة تأليفا لهم وكان النبي ﷺ يتألفهم لاتقاء شرهم وكي يكونوا عونا للدعوة أو ترغيبهم في الإسلام أو تثبيتهم عليه[1].

ـ **مصرف الرقاب** : وهم العبيد الذين يسعون للحرية والخروج من العبودية فجعل من أموال الزكاة أحد المصارف لتحرير الإنسان والحفاظ على كرامته[2] «**هذا ما فادى محمد بن عبد الله رسول الله سلمان الفارسي من عثمان بن الأشهل اليهودي ثم القرظي بغرس ثلاثمائة نخلة وأربعين أوقية ذهب فقد برئ محمد بن عبد الله رسول الله لثمن سلمان الفارسي وولاءه لمحمد بن عبد الله رسول الله وأهل بيته فليس لأحد على سلمان سبيل**»[3]

ـ **مصرف الغارمين:** وهم المدينون لعدة أسباب اقتصادية واجتماعية فيعطون حصة من الزكاة تعينهم على تسديد ديونهم[4] وقد جاء في كتابه لمالك بن أحمر الجذامي «...**وأدوا الخمس وسهم الغارمين** ...».

ـ **مصرف في سبيل الله:** كل مصرف يقصد به وجه الله سواء اتجاه الأفراد أو الأمة ومن الذين كانت لهم عظيم المنفعة للمسلمين سيدنا عثمان حينما اشترى بئر رومة فجعلها للغنى والفقير و ابن السبيل [5] وكذلك تجهيز جيش العسرة بثلاثمائة بعير من أمواله الخاصة فعدت صدقة في سبيل الله[6].

ـ **مصرف إبن السبيل:** وهو المسافر الذي تقطعت به السبل بسبب ضياع ماله أو نفاذه[7]. وبالتالي لم يستثن أهل الكتاب من مصارف الزكاة لأنها حددت صنف المساكين كما أقر النبي ذلك في كتبه مع بني معن الطائيين «**أن لهم ما تحت أيديهم إذا أسلموا وأمنوا السبيل** ...»[8] وبمثل ذلك كتب لبني قنان بن يزيد الحارثيين «.**أن لهم مذودا وسواقيه ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة و فارقوا المشركين وأمنوا السبيل وأشهدوا على إسلامهم**. »[9]. وقد يكون أهل الذمة من المساكين فأهل الكتاب قد أعطيت لهم ذمة الله وذمة رسوله ﷺ على أن يعيشوا في كنف الإسلام مصونة حرماتهم ومكفولة حرياتهم لهم ما للمسلمين وعليهم ما على

---

(1) ـ العز بن عبد السلام : تفسير، ص 421.

(2) ـ القرافي : المصدر السابق، ج3، ص 147.

(3) ـ أبو نعيم : تاريخ أصبهان، ج1، ص 32؛ الخطيب البغدادي : تاريخ بغدادي، ج1، ص 170، حميد الله : المرجع السابق، ص 278.

(4) ـ ابن أبي شيبة: المصدر السابق، ج3، ص 207.

(5) ـ برهان الدين الحلبي: المصدر السابق، ج2، ص 268.

(6) ـ العظيم آبادي: شرح سنن ابي داود، ج 9، ص 51.

(7) ـ ابن عبد البر: الاستذكار، ج8، ص 250.

(8) ـ الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج11، ص 388.

(9) ـ ابن سعد : الطبقات، ج1، ص 268.

المسلمين[1]. وقد لخص أبو عبيد مصرف الزكاة إن رأى أهل بيت من صالح المسلمين أهل فقر ومسكنة، وهو ذو مال كثير، ولا منزل لهؤلاء يؤويهم ويستر خلتهم، فاشترى من زكاة ماله مسكنا يسكنهم من برد الشتاء وحر الشمس، أو كانوا عراة لا كسوة لهم، فكساهم ما يقيهم من الحر والبرد. أو رأى مملوكا عند مليك سوء قد اضطهده وأساء ملكته، فاستنقذه من رقه بأن يشتريه فيعتقه. أو مر به ابن السبيل بعيد الشقة، نائي الدار، قد انقطع به، فحمله إلى وطنه و أهله بكراء أو شراء.[2]

صرفت الزكاة في عصر الرسالة محليا ومركزيا ويترتب على إنفاق زكاة المال محليا رفع مستوى معيشة الطبقات الدنيا في المجتمع الإسلامي بصفة عامة، وتدريب كل إقليم كفاية حاجاته الأمر الذي يؤدي إلى الاستقرار الاجتماعي، ولقد دلت الوقائع التاريخية أن عمال الزكاة في عصر الرسالة كانوا يرسلون إلى المدينة فائض إيرادات الزكاة بعد إشباع حاجات مستحقيها المحليين لينفقها الرسول ﷺ على مستحقيها في العاصمة أو المقاطعات الأخرى [3] وذلك لاعتبارات التكافل العام بين أقاليم الدولة ومقاطعاتها.

كانت رقابة الزكاة محْكمة ودقيقة سواء من حيث التقسيم الإداري لمناطق التمويل أو التخصص من حيث الجباية أو التطبيق والتوزيع. وقد كفلت دقة التنظيم، وعدم تمكين أي جالب من استغلال وظيفته أو مسلم بلغ النصاب في أمواله من التهرب من دفع الزكاة كما أن التوثيق والمستندات التي كلف بها الزبير بن العوام وجهم بن الصلت تدل على الحرص الشديد على عدالة الجباية من حيث النصاب والنوع و الحول[4]. وقد ظهر جليا حرص الرسول ﷺ على عدالة الجباية من خلال الرقابة الفعالة على أموال الزكاة والمتابعة الدائمة للولاة والعمال، من خلال توخي الدقة في اختيارهم على جباية المال العام وإنفاقه بحيث تتوفر فيهم الأمانة والكفاءة وكان ﷺ يقوم بتوجيههم ومحاسبتهم إن لزم الأمر [5].

نظم الرسول ﷺ موارد الدولة المالية وفقا لما كان يتنزل من آيات القرآن وما كان الرسول يقره من تشريعات، تنظيما محكما سواء من حيث الجمع والعد والتخصص والمكاتبة والتوزيع، على المجتمع أو مصالح الدولة بشكل متوازين بين المصلحتين، مما يبين حرصه على المال العام. ومثلت سياسته التنظيمية للأصول المالية قيم ومبادئ فكانت قوانين يجدر كل من عمل في الحقل المالي الإطلاع عليها حتى يستشعر ما مدى أن يكون الإنسان مسؤولا على مال الأمة وكيف ومتى يصرف ؟.

---

(1) ـ عيسى أيوب الباروني : الرقابة المالية في عهد الرسول ﷺ و الخلفاء، ص 117-122.

(2) ـ ج1، ص 678.

(3) ـ إبراهيم قطب: السياسة المالية للرسول ﷺ، ص177.

(4) ـ عيسى أيوب : المرجع السابق، ص 255.

(5) ـ محمد محمود أبو ليل: السياسة الشرعية في تصرفات الرسول ﷺ المالية والاقتصادية، ص 58.

الخـــاتمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الخاتمة:

بعد هذه الدراسة للسياسة العامة للرسول ﷺ توصلنا إلى ما يلي من نتائج:

ـ كانت القبيلة هي الوحدة الاجتماعية والسياسية عند العرب قبل الإسلام ومثّل شيخ القبيلة أعلى سلطة فيها، تحكمها أعراف محددة، تضمن سلمها وتحدّد مواقفها مع غيرها.

ـ إحساس العرب بأهمية وضرورة الأمن، دفع القبائل الضعيفة إلى تعزيز أمنها وعقد محالفات مع القبائل القوية، حتى أنها كانت توفر الأمن والرّعاية للفرد الذي جار عليه المجتمع تحت ما يسمَّى بالولاء والحليف.

ـ تمكن النبي أثناء استقراره بالمدينة من إحداث تغيير جذري في حياة سكانها إذ حقق أمنهم ورفع من مكانتهم وعزّزها لدى القبائل العربية الأخرى، جاعلا منها نموذجا يُحتذى به.

ـ كانت صحيفة المدينة هي الدستور الذي ضبط به العلاقات بين سكانه، ثم عمّم ذلك على بقية القبائل من خلال المعاهدات التي عقدها معهم، والمراسلات التي كُتبت إليه.

ـ تمكُن الرسول صلى الله عليه وسلم من التصدي لتلك الأحلاف التي كانت في الجاهلية، دون النظر في غاياتها، فحوّل هدفها إلى خدمة الدعوة، ونصرة الحق وبسْط العدل ورعايته.

ـ امتازت سياسته ﷺ بالتدرُج في حماية الدعوة وتأمين انتشارها عن طريق المعاهدات بين القبائل بالاستمرار والتنوع نتيجة تبايُن مواقف القبائل من الدعوة، فاستطاع بسياسته استمالة البعض وحصار البعض الآخر إما سياسيا أو اقتصاديا واستطاع إخضاع الجميع لدولته.

ـ تمكن من تنظيم العلاقات بين القبائل على أساس الأمن والسلم وذلك بحماية مضارها، وممتلكاتها كما حافظ على رؤسائها بل أعطى للقبيلة الحرية في إدارة شؤونها إلا ما يخص العقيدة، خاصة الأركان الخمسة التي اشترطها في المعاهدات التي زادت في تماسك المجتمع وحمايته.

ـ اختلف مضمون وشروط المعاهدات حسب وضع القبيلة وقوتها فكان إما سياسيا أو اقتصاديا إلى اجتماعيا، حيث نجده مع قبائل الشمال قد عدد أساليب القوة معها فكانت عن طريق السرايا حينا والمعاهدات حينا آخر، في حين نجد سياسته مع قبائل الجنوب قد غلب عليها العمل الدعوي.

ـ عالجت سياسته من خلال هذه المعاهدات مظاهر الحياة المختلفة للقبائل، حيث أمَّن أراضي ومصادر المياه للكثير منها، كما أقطع أراضي وأبار مما أدى إلى تنشيط الزراعة، ولم يُهمل استغلال المعادن فسن لها تشريعات من حيث الاستغلال الفردي والجماعي، وحقق بذلك تكامل بين مصلحة الفرد والمجتمع.

ـ سدت التشريعات المالية التي نزل بها القرآن، وطبقها- صلى الله عليه وسلم- الثغرات أمام الطامعين والمحتالين، فأسعدت هذه السياسة الفئات المحرومة، بما حققته من تكافل اجتماعي وموازنة بين الفئات الاجتماعية.

ـ أعطى الرسول-صلى الله عليه وسلم- لكل ذي حق حقه مِمّن تواجد في شبه الجزيرة العربية من غير المسلمين، الذين سماهم القرآن والسنة بأهل الذمة، فضمن حمايتهم بعد أن قبلوا بدفع للجزية.

ـ تمكن الرسول ﷺ بدعوته إلى التوحيد، منتهجا سياسة أمنية كانت الكتب والمعاهدات الوسيلة الأنجع لضمان الأمن والسلام والمحافظة عليهما لأنهما من أهداف الإسلام وعاملان أساسيان في انتشاره.

- بحمد الله وتوفيقه تم هذا البحث بعد سنوات من الاجتهاد، حاولت من خلاله أن أسلط الضوء على السياسة الأمنية للرسول الكريم التي انتهجها أثناء دعوته للإسلام. سار الخلفاء الراشدون على نفس نهج سيد الخلق ﷺ مستندين على كتبه ومعاهداته وهذا يفتح أبوابا أخرى للبحث مستقبلا.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملخص

في هذا البحث تناولت السياسة العامة للرسول ـ صلى الله علية وسلم ـ لبناء دولة أساسها الإيمان بالله وبه كنبي مرسل، لإقامة الكليات الخمسة ونشر الأمن والسلام بتعاليمه النبوية وإرشاداته القيّمة.

فبمجرد استقراره بالمدينة وضع قانونا جديدا عُرف بدستور المدينة ضبط فيه العلاقات الاجتماعية والسياسية بين جميع السكان بمختلف معتقداتهم لحفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل لأن العالم كان في تلك الفترة غريقًا في ظلام الوثنيَّة، والجهالة، والنزاعات والحروب التي ما فتئت تنشب لأتفه الأسباب. كما عمل على تغيير مغزى التحالفات التي كانت تربطهم، ثم وسع سياسته لبقية القبائل في شبه الجزيرة العربية.

كانت سياسته متدرجة سواء من حيث الزمن أو المكان، حيث ركز على المنطقة الغربية والشمالية بين سنوات 2هـ و5هـ ثم انتقل إلى الجنوب والشرق بين 5هـ و9هـ آخذا في اعتباره موقع القبيلة وقوتها وعقد معهم معاهدات ومحالفات فيها شروط متبادلة أساسها الإيمان بالله مقابل الأمن لأنه المرتكز والأساس لكلِّ عوامل البناء والتنمية.

وحتى تستقر الأمور عمل على تسوية المشاكل مثل النزاعات على الأراضي والماء والكلأ، وحقق بذلك استقرار العرب. كما دخلت فئة جديدة عرفت بأهل الذمة، هذه الأخيرة تمتعت بحقوق وواجبات لا تختلف عن بقية المجتمع. ثم توجه بسياسته نحو الدول المجاورة حيث كلف مبعوثين للحكام والملوك للقيام بدور الدعاة لله ورسوله مما أعطى لدعوته الطابع العالمي.

كما سطر سياسة اقتصادية حيث نظم استغلال المياه والأراضي وملكيتها وكذلك أقر تشريعات للموارد المالية سواء من حيث طريقة الإيرادات والنفقات، محققا بذلك التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع. وما إن حلت السنة العاشرة للهجرة حتى كانت أغلب شبه الجزيرة العربية تحت سلطة الرسول ـ صلى الله علية وسلم ـ

فالحمدُ لله الذي بعث محمدا بلِواء الإسلام، والصلاةُ والسلامُ على من زين الإسلامَ بكلمة الأمن، فشاع في الأرض السلامُ، وعلى آله وصحبه الذين انتشروا في أنحاء العالم بمشعل الأمن والسلام، ومن حمله إلى نهاية الأيام

.

Résumé

Dans cette recherche, on a étudié la politique générale du prophète Mohamed – paix et bénédictions d'Allah soient sur lui - pour construire un état basé sur la foi en Dieu et en lui tant que prophète, pour le sciage de la paix, en suivant ses précieux enseignements et conseils.

Quand il s'est installé dans Elmedina, il a développé une nouvelle loi appelée "constitution d'Elmedina", pour réglementer les relations sociales et politiques entre l'ensemble de la population, avec leurs différentes croyances, pour protéger la religion, l'âme, la progéniture, la raison et les fonds, parce que le monde était à cette époque engloutie dans les ténèbres du paganisme, de l'ignorance, des conflits et des guerres qui se déroulaient pour des raisons triviales. Il a également, changé les objectifs et le sens des pactes qui avaient été associées, en étendant sa politique au reste des tribus dans la péninsule arabique.

Alors, sa politique était progressive en termes de temps et de lieu, où il s'est concentré sur les régions de l'ouest et du nord entre les années 2 AH et 5 AH, puis s'est déplacé vers le sud et l'est entre 5AH et 9AH, en prenant en considération la puissance et l'emplacement des tribus, et il a tenu des alliances, avec des conditions mutuelles, fondées sur la foi en Dieu, pour apporter la paix et la sécurité.

Et pour stabiliser les choses, il a travaillé pour régler des problèmes tels que les conflits sur la terre et l'eau, stabilisant ainsi la société des arabes musulmans et non musulmans.

Il a ensuite dirigé sa politique vers les pays voisins, où il a affecté des représentants aux souverains et aux rois pour agir en tant que prédicateurs d'Allah et de Son messager, ce qui a donné à son appel un caractère universel.

Ainsi il a formulé une politique économique pour l'exploitation des terres et des eaux, et il a approuvée la législation pour les ressources financières, tant en termes de recettes et de dépenses, en équilibrant ainsi les intérêts de l'individu et de la société. Depuis la dixième année de migration, la majorité de la péninsule arabique était sous l'autorité du prophète Mohamed -paix et bénédictions d'Allah soient sur lui.

Abstract

In this research, we studied the general policy of the Prophet Muhammad, peace and blessings of Allah be upon him, to build a state based on faith in God and in him as a prophet, for sawing peace, by following his valuable lessons and advice.

When he settled in Elmedina, he developed a new law called "Elmedina Constitution", to regulate the social and political relations between the whole population, with their different beliefs, to protect the religion, the soul, offspring, reason, and funds, because the world was at that time engulfed in the darkness of paganism, ignorance, conflict, and wars that were unfolding for trivial reasons. He also, changed the objectives and meaning of the pacts that had been associated, extending his policy to the rest of the tribes in the Arabian Peninsula.

So his policy was progressive in terms of time and place, where he focused on the western and northern regions between the 2 AH and 5 AH years, and then moved south and east between 5AH and 9AH, taking into consideration the power and location of the tribes, and he held alliances, with mutual conditions, based on faith in God, to bring peace and security.

And to stabilize things, he worked to solve problems such as land and water conflicts, thus stabilizing the society of Arab Muslims and non-Muslims. then, He directed his policy toward neighboring countries, where he assigned representatives to rulers and kings to act as preachers of Allah and His messenger, which gave his call a universal character.

Thus he formulated an economic policy for the exploitation of lands and waters, and he approved the legislation for financial resources, both in terms of revenues and expenses, thus balancing the interests of the individual and society. Since the tenth year of migration, the majority of the Arabian Peninsula was under the authority of the Prophet Muhammad - peace and blessings of Allah be upon him.

الفهارس العامة:

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث الشريفة
- فهرس القبائل
- فهرس الأعلام
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوع

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الآيات القرآنية

السورة	الآيـــــــــــة	رقم الآية	الصفحة
يوسف	[لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِي مَوْثِقًا مِنْ للَّهِ﴾	66	15
الأعراف	﴿ وَمَا وَجَدْنَا لأكثرهم مّنْ عَهْدٍ﴾..	102	16
مريم	﴿ لاَّ يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلاَّ مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَانِ عَهْداً ﴾	88	16
يس	﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يبَنِي آدم. ﴾	60	16
البقرة	﴿ وَعَهِدْنَآ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾....	125	16
التوبة	﴿ وإن أحد من المشركين إستجارك فأجره حتى يسمع كلام الله	06	17
إبراهيم	﴿ربنا إني أسكنت من ذريتي ربنا فأجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم﴾.	37	30
البقرة	﴿وإذ قال إبراهيم رب إجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات ﴾	129	30
النحل	﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللهِ ....فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلأَجْرُ الآخِرَةِ أَكْبَر ﴾	41	46
النحل	﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا. ﴾..	42	46
يونس	﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِين ﴾.	99	63
الكافرون	﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾	06	63
الفتح	﴿وَلَوْلاَ رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَ نِسَآءٌ. لَعَذَّبْنَا الذين كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾	25	85
الفتح	﴿ إن فتحنا لك فتحا مبينا﴾	01	85
النحل	﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ. وجادلهم بالتي هي أحسن.﴾	125	110
القصص	﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون ﴾	52	124
القصص	﴿وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به .. إنا كنا من قبله مسلمين﴾	53	124
القصص	﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا و يدرءون بالحسنة السيئة﴾	54	124
القصص	﴿ وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم﴾	55	124
الروم	﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ﴾	2 .1	128
التوبة	﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ﴾	33	129
القصص	﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾.	52	144
إبراهيم	﴿ قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة ﴾.	32	150
النساء	﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾	103	150
البقرة	﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾	183	150

البقرة	﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾	185	151
الانفال	﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾	75	152
الممتحنة	﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ .	05	154
الحجرات	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾	13	155
النساء	﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ ﴾.	36	157
البقرة	﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾.	220	159
محمد	﴿ حَتَّى إِذا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِداءً﴾.	04	159
التوبة	﴿ فَإِنْ تابُوا وَأَقامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكاةَ فَإِخْوانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾	11	160
القرة	﴿ لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾	180	161
القلم	﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾	04	162
الفتح	﴿ وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾	21	167
الانفال	﴿ واعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾	41	168
محمد	﴿ فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقابِ﴾	04	168
الانفال	﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَاغَنِمْتُم مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾	41	184
الحشر	﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ﴾	09	187
البقرة	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾	43	189
التوبة	﴿ خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِها ﴾	34	189
التوبة	﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .	35،34	189
البقرة	﴿ و مما أخرجنا لكم من الأرض ﴾	267	168
الأنعام	﴿ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ المسرفين﴾	141	189
البقرة	﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾	254	189
التوبة	﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ]	29	202
الأنفال	﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ﴾.	41	206
الحشر	﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى. ﴾	7 6	207
التوبة	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾	60	208

فهرس الأحاديث النبوية **الصفحة**

« قد أجرنا من أجرت يا أم هاني »..... 17
«اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد وصححها وحول حماها إلى الجحفة. »..... 39
« لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا جريرة أخيه »..... 58
« اللهم إني أحرم ما بين لابتيها »..... 58
« لا خير في دين لا ركوع فيه. »..... 94
« الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير إليهم .و لا يسيروا إلينا »..... 110
« إن الظروف لا تحل ولا تحرم »..... 117
« أخرجوا اليهود من الحجاز وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب»..... 127
« والله الذي لا إله إلا هو إني لرسول الله إليكم خاصة وإلى الناس كافة»..... 129
« أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله .....»..... 150
« يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لِعَلِّي لاَ أَحُجُّ بَعْدَ حجتي هذه »..... 151
« لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ وَ أَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ شِدَّةً. »..... 156
« أنا وكافل اليتيم كهاتين »..... 158
« من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه »..... 159
« اجتنبوا الموبقات الشرك بالله و السحر »..... 160
« ألا من ظلم معاهدا و انتقصه وكلفه فوق طاقته .....»..... 161
« من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة إن ريحها ..... »..... 162
فكوا العاني وأجيبوا الداعي وعودوا المريض..... 163
« لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن .....»..... 164
« إنكم لعلكم تقاتلون قوما فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم..... »..... 167
« من أحيا مواتا فهو له »..... 168
« العباد عباد الله والبلاد بلاد الله من أحيا من موات الأرض شيئا فهي..... »..... 168
« ليس لمحتجز حق ثلاث سنين »..... 169
«عادي الأرض لله ولرسوله، ثم لكم من بعدي »..... 169
« إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله »..... 170

« لا حمى إلا لله ولرسوله »..... 174
« أدوا صدقات أموالكم »..... 189
« الميزان ميزان أهل مكة »..... 190
« و لا زكاة في ما يخرج من لمعدن من ذهب أو فضة حتى يبلغ »..... 191
« لا ثني في الصدقة »..... 199
« لا تؤخذ الصدقة إلا من الأصناف الأربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر. »..... 199
« ليس في حب و لا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق »..... 200
« ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم »..... 206

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس القبائل والأمم

اسم القبيلة	الصفحة
	(أ)
الأزد	103 ، 106 ،113 ، 117 ،118
أزد	18
أسد	19، 20 ، 21 ، 24 ،27، 72 ،77 ، 79، 176 ،180
أسلم	81 ، ، 84، 89، 90
أشجع	22 ، 46 ،80
أوس	20 ، 22 ، 23، 32 ، 35 ،39، 42، 44 ، 46 ،47 ،55، 45،57 ، 121
إياد	19
	(ب)
بارق	159
باهلة	21 ، 97 ،97، 167،
بجيلة	21، 32
البكاء	79
بكر	23، 24
بكر بن وائل	113 ، 150،
	(ت)
تغلب	24
تميم	18 ، 23 ،24، 25، 27، 111،113 ، 176
تيم	27
	(ث)
ثعلبة	73
ثقيف	22،32، 90،91، 92 ،93، 94 ، 111 ، 202

ثمالة	200
ثور	23
(ج)	
جذام	32 ، 79، 121 ، 186
جرمز (بنو)	186
جرهم	25
جشم	51، 57
جعدة	111
جعيل	166
جفنة	23
جنبة	99، 161
جهينة	22 ، 54 ،66، 69، 73، 72 ،165 ، 170 ،172، 186 ، 195
(ح)	
الحارث	50، 127 ، 166
الحدان	200
حدس	73
حرقة (بنو)	186
حنيفة	111، 123
(خ)	
خثعم	26،32، 94 ، 95 ، 200
خزاعة	19، 24، 25، 27،67
خزرج	19 ، 20 ، 22، 23 ،34، 35، 39 ، 40 ، 42 ،43، 44 ، 46، 48، 53، 121،
(د)	
الداريين	171
دوس	32

(ذ)	
ذبيان	20 ، 21
(ز)	
زيد مناة	23
(س)	
ساعدة	50
ساعدة	21
سليح	135
سليم	22 ، 90، 91 ،170
(ش)	
شطيبة	51
(ض)	
ضبة	24
ضمرة	63 ،66 ، 181
(ط)	
طيء	20 ، 24،26 ، 27 ، 71،77 ،78 ،79 ،80 ،150 ، 166، 176 ،180
(ظ)	
ظليم	24
(ع)	
عامر	19، 24، 60،111
عاملة	39، 74
عبد القيس	107، 110 ،113، 119 ،186 ،207، 208
عبس	20 ، 21
عدوان	18
عدي	24 ، 27
عذرة	166 ، 171

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

عريضة (بنو)	179
عقيل	176، 111
عك	120
عكل	27
عوف (بنو)	45
(غ)	
غالب	24
غسان	73 ، 75 ، 111، 113
غطفان	21، 22 ، 24 ،32، 71 ، 77 ،78، 180
غفار	68
(ف)	
فزارة	20، 77، 173
(ق)	
قرة	168
قريش	18 ، 21 ، 23،24، 25، 26، 27 ، 28 ،34، 45 ، 48 ، 51 ، 55، 62، 63،67،68،78، 83، 86 ، 88، 90، 91 ،110، 111، 128، 129 ، 154 ، 156 ، 190، 193،
قريضة	22، 39، 42، 43، 46، 60، 184 ، 186،
قضاعة	18، 24، 26، 32 ، 72، 186
قنان (بنو)	210
قيس عيلان	26
قينقاع	22، 44، 58
(ك)	
كفلانس	200
كلاب	208
كلب	19، 27، 72 ، 195

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

كلفة	24
كنانة	21 ، 22 ، 23، 24 ، 27، 78، 183
(ل)	
لخم	32 ، 73
(م)	
مازن	19
مدلج	19، 66 ،67،60 ، 186
مذحج	100، 166
مزينة	22، 24 ،46، 64،71، 74، 170 ، 182
المصطلق	28
معصب	200
معن	91، 165، 210
مهرة	102
(ن)	
النبيت	50
نظير	22، 39، 41، 43، 45، 60، 167 ، 176، 187،207
نهد (بنو)	162 ، 198 ،207
(هـ)	
هذيل	18
همدان	98 ،99، 100، 172، 181 ، 184 ،
هوازن	18، 21 ، 22، 23 ، 71 ،77 ، 111 ، 170
الهون	24
(ي)	
يربوع	24

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأعلام

الأعلام	الصفحة
(أ)	
أبيض بن حمال	60
الأحوص بن جعفر	21
الإرث بن عوف	20
أسعد بن زرارة	34
الأصبغ بن عمرو	72
الأقرع بن حابس	113
أمامة الباهلي	144
أمية بن خلف	45
أنس بن مالك	46 ، 195
الأيهم	125
أوس بن عوف	91
أوف بن موالة العنبري	173
إياس بن قتادة	24
بكر	128، 137، 139 ، 170 ، 172 ، 193، 195
جبلة	41
جهل	124
أم حبيبة	146
دجانة سماك بن خرشة	187 ، 207
سفيان (أبو)	88 ، 64، 131
سلمة بن عبد الأسد	176 ، 187
كعب	103

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

موسى الأشعري	96 ، 97، 199
(ب)	
باذان	138
بديل بن ورقاء	206
البراء بن معرور	35
برة بنت مرة	24
بريدة بن الحصيب	88 ، 89
بلال الحارثي	71 ، 170، 173
(ت)	
تميم الداري	171
تميم بن مر	25
(ث)	
ثمامة بن اثال	181
ثور بن عرزة	176
(ج)	
جبلة بن الأيهم	135، 136، 137
جعفر بن أبي طالب	146 ، 147
جميل بن رذام العذري	176
جنادة الأزدي	105
جهم بن الصلت	211
جهيش بن أوس	166
جيفر الجلندي	118، 119
(ح)	
الحارث بن أبي شمر	135، 136، 137
الحارث بن عبد كلال	101

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الحارث بن عقبة	70
الحارث بن علقمة	125
الحارث بن عمرو بن حنظلة	23
الحارث بن عمير الأزدي	72، 135
حاطب بن أبي بلتعة	140، 141
الحجاج بن علاط السلمي	90
حصين بن مشمت	176
الحكم بن كيسان	161
الحكم بن مغفل	104
الحليس بن علقمة	85
حمزة بن نعمان	171
حمزة بن مالك	96، 97
حمل بن بدر	20
حنظلة بن الربيع	205
حيي بن أخطب	60
(خ)	
خالد بن الوليد	90، 96، 110، 112
خالد بن ضماد الازدي	151، 152، 159
خباب بن الإرث	24
خزاعي بن عبد نهم	71
(د)	
دحية الكلبي	130
(ذ)	
ذكوان بن قيس	34
(ر)	
رافع بن مالك	34
رفاعة بن زيد الجذامي	80، 121، 149، 150

رملة بنت الحارث	55
(ز)	
الزّبير بن العوام	173 ، 176، 211
زمل بن عمرو العذري	80
زهير بن أقيش	186 ، 187
زهير بن خطامة	174
زيد بن ثابت	72، 185
(س)	
سبيخت بن مرزبان	112، 115
سعد ابن أبي وقاص	128، 159
سعد بن أبي ذباب	166
سعد بن عبادة	61
سعد بن معاذ الأشهلي	45، 61
سلمان الفارسي	210
سلمى بنت عمرو	45
سنان بن أبي حارثة	20
سهيل بن حنيف	185، 207
سهيل بن عمرو	86، 87
سواد بن غزية	185
(ش)	
شجاع بن أبي وهب	135، 136 ، 137
شداد بن عبد الله القناني	128
شرحبيل بن عبد كيلال	197 ، 200
شرحبيل بن عمر الغساني	181 ، 135
شرحبيل بن غيلان	91
(ص)	
صخر بن العيلة	170،

صفي بن عامر	170
صهيب بن سنان صفي بن عامر	187 ، 176
(ض)	
الضحاك بن قيس	107
ضماد الأزدي	157
ضمام بن مالك السلماني	97
(ط)	
الطفيل بن عمرو الدوسي	95 ، 97
(ظ)	
ظبيان الأزدي	125
(ع)	
العاص بن وائل	27، 45
عامر بن الظرب	22
عائشة	33
عبادة بن الصامت	34
العباس بن عبد المطلب	35 ، 36 ، 88، 206
العباس بن مرداس	90
عبد الجلندي	118، 119
عبد الدار	27، 28
عبد الرحمن بن عوف	176 ، 202
عبد الله ابن جدعان	28
عبد الله بن أبي بن سلول	22 ، 60
عبد الله بن جحش	159، 184
عبد الله بن حذافة السهمي	138
عبد الله بن عمرو	180
عبد الله بن عوف الأشج	116

عبد الله بن قريظ الزيادي	128
عبد الله بن قمامة	176
عبد الله بن كعب	206
عبد الله بن مسعود	160
عبد المطلب	25
عبد شمس بن عفيف	125
عبد مناف	24
عتبة بن ربيعة	45
عتبة بن غزوان	159
عثمان بن أبي العاص	91
عثمان بن الأشهل	210
عثمان بن عبد الله	159
عثمان بن عفان	210
العداء بن خالد	164
عروة بن الزبير	175
عروة بن مسعود الثقفي	85
عقيل بن أبي طالب	206
عك ذي خيوان	96 ، 97
العلاء بن الحضرمي	90 ، 99، 108، 116، 122، 158
علي بن أبي طالب	96، 110، 191 ، 206
عمر بن الخطاب	135، 137، 139 ، 172، 177، 188 ، 190، 193
عمرو بن العاص	119، 120، 122، 158، 209
عمرو بن النعمان	22
عمرو بن أمية الضمري	60، 144، 145
عمرو بن حبيب	76
عمرو بن حزم	151 ، 158 ، 159 ، 160، 190 ، 194

جمعية الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

عمرو بن عبد القيس	106
عمرو بن عبد الله الضبابي	128
عمرو بن معبد الجهني	69، 172 ، 186، 200
عمير ذي مران	98
عميرة بن مالك	97
عوسجة بن حرملة	171
عيسى بن مريم	35 ، 129 ، 132
(ف)	
الفجيع بن عبد الله	77، 150
فرات بن حيان العجلي	171
الفضل بن العباس	205
(ق)	
قدد بن عمار	90
قصي	24، 37
قيس بن حصين بن يزيد	128
قيس بن زهير	97
قيس بن مالك الأرحبي	128
(ك)	
كسرى	76، 129، 131 ، 138 ، 139
(ل)	
لقيط الجون الكلبي	20
لقيط بن زرارة	21
(م)	
مالك بن أحمر	75 ، 210
مالك بن أيفع	97
مالك بن عجلان	20

مالك بن كفلانس	200
مالك بن نمط	97، 96
محمد بن مسلمة	60
محمية بن جزء	205
مرارة الرهاوي	101 ،98
مسلية بن زهران الحداني	119
مسيلمة	124، 123
مصعب بن عمير	34
مطرف بن كاهن	196 ، 177، 168
معاذ بن جبل	203، 199 ،197، 194، 149 ، 55
معاذ بن عفراء	33
معقل بن سنان	79
معيقيب بن ابي فاطمة الدوسي	205
المغيرة بن شعبة	140، 94
المقوقس	142، 139، 129
المنذر بن ساوى	209، 202 ، 122، 114، 112
منقذ بن حبان	116
مهري بن الأبيض	102
(ن)	
النجاشي	145، 144، 143، 129
النعمان بن مقرن	72 ، 71
نعيم بن عبد كلال	99
نعيم بن مسعود	79، 78
نمير بن خرشة	91
نهشل بن مالك	150، 95
نوح بن مخلد	106

جمعية الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(هـ)	
هرقل هرم بن سنان	20، 21، 72، 129، 130، 133، 134
هرم بن سنان	20، 21
هوذة بن علي الحنفي	111، 112
الهيثم بن التيهان	37
(و)	
وائل بن حجر	173 ، 193
وقاص بن قمامة	177
وهب بن قابوس المزني	70
(ي)	
يزيد بن المحجل	128
يزيد بن عبد المدان	128
يوحنا بن رؤبة	80، 181

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس المصادر والمراجع

ـ القرآن الكريم

﴿ أ ﴾

-ابن الأثير عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت 630 هـ) : الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، طبع: دار الكتب العلمية 1407 ـ 1986

-ـ أحمد بن حنبل أبوعبدالله، الشيباني: المسند، محقق أبو المعاطي النوري، طبع:عالم الكتب بيروت، 1408 هـ 1987.

-الإدريسي: محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الإدريسي: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، دت.

ـ الأزرقي: أبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي : أخبارمكة، تحقيق: علي عمر،طبع: مكتبة الثقافة الأردنية، 1424هـ- 2003.

ـ الأصبهاني: إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي (457 هـ 535 هـ): دلائل النبوة ، تحقيق محمد محمد الحداد ،طبع: دار طيبة الرياض،1409هـ ـ 1988م.

ـ الأصطخري: أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الأصطخري (346): المسالك والممالك، طبع:دار صادر بيروت 1425هـ 2004

الأصفهاني: علي بن الحسين بن محمد أبو فرج الأصفهاني (356 هـ): الأغاني، تحقيق سمير جابر، طبع: دار الفكر بيروت. دت

﴿ ب ﴾

ـ البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري أبو عبد الله (ت 256 هـ) : الجامع صحيح، د.ط تحقيق: مصطفى ديب البغا ،طبع: دار ابن كثير، بيروت 1407هـ-ـ1986م.

برهان الدين أبو الفتوح (ت 610 هـ): المغرب في ترتيب المعرب: تح : محمد فاخوري طبع: مكتة أسامة بن زيد حلب 1399هـ 1978م .

ـ البغوي: عبد الله بن محمد (ت 317 هـ): معجم الصحابة تح:محمد الأمين بن محمد الجنكي، طبع: دار البيان الكويت، 1421هـ-2000م

ـ البكري عبد الله بن عبد العزيز البكري (487 هـ):

المسالك والممالك، طبع: دار الغرب الإسلامي 1992م

معجم ما استعجم تح: مصطفى السقا، طبع: عالم الكتب بيروت 1403.هـ ـ 1982م

- أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت 287 هـ) :الآحاد والمثاني تح: باسم فيضل الجوابرة ،طبع: دار الراية الرياض 1411 هـ 1990.

ـ البلاذري أحمد بن يحي بن جابر (279 هـ) :

فتوح البلدان، طبع: دار مكتبة الهلال بيروت 1988م

أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار، رياض زركلي، طبع: دار الفكر بيروت 1417هـ 1996

-ابن بطال علي بن خلف بن عبد المالك (ت 449 هـ) : شرح صحيح البخاري تح : ياسر بن إبراهيم، طبع: مكتبة الرشد1424هـ-2003م

ـ البيهقى أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (458 هـ):

دلائل النبوة: تح :عبد المعطي قلعجي، طبع: دار الكتب العلمية 1408 هـ 1987

السنن الكبرى، طبع :مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، 1344.

﴿ ت ﴾

ـ التبريزي: علي بن عبد الله بن الحسين (746 هـ) :مشكاة المصابيح ،طبع: دار المكتب الإسلامي 1399 هـ 1978

ـ الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى(279هـ) : السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون ، طبع:دار إحياء التراث العربي بيروت 1395هـ-1975م.

﴿ ث ﴾

ـ الثعالبي عبد الملك بن محمد بن إسماعيل(429 هـ) :ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، طبع: دار المعارف القاهرة 1385 هـ 1965 .

﴿ ج ﴾

ـ الجزري: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني (630 هـ):اللباب في تهذيب الأنساب ، طبع:دار صادر، بيروت، 1400 هـ ـ 1979 م

ـ ابن جماعة عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم عز الدين (ت 767 هـ):المختصر الكبير في سيرة الرسول،تح: سامي مكي العاني، طبع:دار البشير عمان ،1414 هـ 1993 م.

ـ الجوهري: إسماعيل بن حماد الجوهري الفرابي(393 هـ): الصحاح في اللغة: ، تحقيق :أحمد عبد الغفور عطار طبع: دار العلم للملايين 1411 هـ 1990.

﴿ ح ﴾

ـ حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله(ت1067هـ) :كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، طبع: دار إحياء التراث العربي 1421 هـ 2001 .

-الحارث بن حلزة بن مكروه بن يزيد (ت نحو 50 قبل الهجرة) ديوان الحارث تح : إميل بديع يعقوب ،طبع:دار الكتاب العربي 1411 هـ 1990 .

- حرق محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي (ت930هـ): حدائق الأنوار ومطالع الأسرار ،تح محمد غسان نصوح عزقول، طبع دار الحاوي بيروت 1998 .

ـ الحازمي: محمد بن موسى أبو بكرت (ت584) :الأماكن، طبع: دار اليمامة للبحث و الترجمة و النشر 1415هـ. 1994

ـ الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت 405 هـ): المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت، 1411 هـ- 1990 م.

- ـ ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ (ت 350 هـ) :

السيرة النبوية، تح، مصطفى عبد الواحد، طبع: دار المعرفة للطباعة و النشر ، بيروت، 1365 هـ ـ 1976م

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ترتيب علي بن بلبان بن عبد الله ، طبع: مؤسسة الرسالة

الثقات، تح السيد شرف الدين أحمد، طبع: دار الفكر، 1395 هـ ـ 1975 م

ابن حبيب محمد بن حبيب بن أمية البغدادي (ت 245 هـ):

المحبر، صححه: إيلزة ليختن شتيتر، طبع:دار الآفاق الجديدة بيروت.

المنمق في أخبار قريش تح : خورشيد أحمد فارق ، طبع: عالم الكتب 1405هـ- 1984م

ـ ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت852 هـ) :

فتح الباري ، طبع: دار المعرفة 1379 هـ 1959 م.

الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق:علي بن محمد البجاوي، طبع: دار الجيل بيروت 1412هـ.

تهذيب التهذيب، طبع: دار الفكر للطباعة و النشر بيروت 1404 هـ 1983م

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق:سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتري، طبع: دار العاصمة،طبع: دار الغيث السعودية ، 1419 هـ ـ 1998 م.

ـ ابن حديدة جمال الدين محمد بن علي بن أحمد بن حديدة (ت 783 هـ) : المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي، تحقيق: محمد عظيم الدين، طبع: عالم الكتب بيروت 1405هـ ـ 1984م .

ابن حزم : علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (456 هـ):

جمهرة أنساب العرب ،طبع: دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان 1420هـ ،1999.

جوامع السيرة و خمس رسائل أخرى ،تحقيق : إحسان عباس،طبع: دار المعارف، مصر 1900

المحلى :تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري ،طبع:دار الكتب العلمية بيروت .

ـ الحلبي : علي بن أحمد بن إبراهيم الحلبي (1044 هـ) :السيرة الحلبية،طبع: دار المعرفة بيروت،1400 هـ ـ 1979 م.

ابن حوقل محمد بن علي أبي القاسم الموصلي الحوقلي(ت 367 هـ): صورة الأرض،طبع: دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر دت .

﴿ خ ﴾

-ابن خرداذبة : عبيد الله بن أحمد بن خرداذبة (ت 280 هـ): المسالك و الممالك، طبع: دار صادر ليدن بيروت 1889

-ابن خزيمة أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي: صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الاعظمي طبع: المكتب الإسلامي بيروت 1390هـ ـ 1970م

ـ الخزاعي: علي بن محمد بن موسى الخزاعي (789 هـ):تخريج الدلالات السمعية له ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات، تحقيق إحسان عبد القدوس ،طبع: دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان 1985 م

ـ الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت (463 هـ):

تاريخ بغداد، طبع دار الكتب العلمية بيروت 1422 هـ 2001.

المتفق والمفترق، تح : محمد صادق الحامدي،طبع: دار القادري دمشق، 1988م

-ابن خلدون : عبد الرحمن بن خلدون: العبر : تحقيق :أبو صهيب الكرمي بيت الأفكار الدولية 1983 .

ـ الخوارزمي أبو الفتوح ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن على، برهان الدين (ت 610هـ)، المغرب في ترتيب المعرب، طبع: دار الكتاب العربي. د.ت

﴿ د ﴾

-أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن اسحاق: (ت 275). سنن أبي دواد، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، طبع: دار الفكر دت،

- ابن دريد: أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي: الاشتقاق،تحقيق محمد عبد السلام هارون، طبع: مكتبة الخانجي القاهرة.د.ت.

ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد (ت 595 هـ): بداية المجتهد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر1395 هـ 1975 م

﴿ ذ ﴾

- الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان(ت748هـ) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، طبع: دار الفكر العربي بيروت 1407 هـ 1986م

﴿ ر ﴾

-الرازي زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت 666 هـ) : مختار الصحاح ، تح: محمود خاطر، طبع: مكتبة لبنان، بيروت ،1415 هـ 1994م .

﴿ز﴾

-الزبيدي محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسني (ت 1205هـ):تاج العروس من جواهر القامو، طبع: دار الهداية، د ت

-الزبيري: أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب (236 هـ): نسب قريش، تح ليفي بروفنسال،طبع: دار المعارف القاهرة. 1982م

- الزرقاني أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد (1122هـ): شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ، طبع: دار الكتب العلمية 1417 هـ 1996 م.

- الزركلي خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي :الأعلام، طبع: دارالعلم للملايين بيروت،2002م.

- الزمخشري :محمود بن عمر بن محمد(ت 538 هـ):

الفائق في غريب الحديث، تح: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع: دار المعرفة لبنان.1971م

الجبال والأمكنة والمياه، تحقيق أحمد عبد التواب، طبع: دار الفضيلة و النشر و التوزيع القاهرة 1419 هـ- 1998م

-ابن زنجويه: أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله حميد(ت251هـ) كتاب الأموال، تح شاكر ذيب فياض، طبع: مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية الرياض السعودية 1406هـ-1985م

ـ الزيلعي: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد(ت 762 هـ) :نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية،تح : محمد عوامة، طبع: مؤسسة الريان للطباعة والنشر بيروت لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية 1418هـ ـ 1997م.

﴿س﴾

ـ السرخسي محمد بن أحمد بن سهل: ، أبو بكر (ت 483 هـ) :

المبسوط تح : خليل محي الدين الميس، طبع: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت، 1421 هـ، 2000م

شرح السير الكبير، دون دار الطبع، 1971م

ـ ابن سعد أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (ت 230 هـ):الطبقات الكبرى ، تحقيق: إحسان عباس، طبع: دار صادر بيروت، 1968م.

ـ ابن السكيت أبو يوسف يعقوب بن اسحاق (ت 244 هـ): الكنز الغوي في اللسن الغوي، تحقيق: أوغست هفنر، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، 1903 م

ـ السمعاني: أبو أسعد عبد الكريم بن محمد بن منصور(ت 562هـ) الأنساب تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، طبع: مركز خدمات و الأبحاث الثقافية،طبع: دار الجنان، بيروت لبنان 1408 هـ ـ 1987م

ـ السمهودي نور الدين بن علي بن عبد الله بن أحمد (ت 911 هـ):

خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى، طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1972م

وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى طبع دار الكتب العلمية، بيروت 1419 هـ

ـ ابن سيد الناس محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، اليعمري(ت734هـ): عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، طبع: مؤسسة عز الدين للطباعة و النشر،بيروت 1406هـ ـ 1985م.

ـ ابن سيده أبو الحسن علي بن إسماعيل(ت458هـ):المخصص، تحقيق : خليل إبراهيم جفال،طبع:دار إحياء التراث العربي ، بيروت 1417 هـ- 1996 م.

-السهيلي أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت 581هـ): الروض الأنف، طبع: دار إحياء التراث العربي 1421 هـ 2000،

ـ السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت 911 هـ) :
الخصائص الكبرى، طبع:دار الكتب العلمية، بيروت، 1405 هـ ـ 1984م.
المزهر في اللغة ، تحقيق: فؤاد علي منصور، طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1998م.
لب اللباب في تحرير الأنساب، طبع دار صادر بيروت .د ت.

﴿ ش ﴾

ـ ابن شبة أبو زيد عمر بن عبيدة بن ريطة النميري: (173 هـ 262): تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، طبع دار فكر، د ت
ـ الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (ت 204 هـ):الأم، تح : رفعت فوزي عبد المطلب ، طبع: دار المعرفة بيروت 1393هـ.
ـ الشوكاني: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (1250 هـ) :نيل الأوطار في أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، إدارة لطباعة المنيرية ، دت.
ـ الشيباني الحسين محمد بن الحسن أبو عبد الله (ت 179): الحجة على أهل المدينة،تح: مهدي حسن الكيلاني ،طبع: عالم الكتب بيروت، 1403 هـ ـ 1982 م.
ـ ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت 235 هـ) :المصنف، تحقيق:محمد عوامة، طبع الدار السلفية الهندية، د.ت.

﴿ ص﴾

ـ الصالحي الشامي: محمد بن يوسف (ت942) :سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، طبع: دار كتب العلمية بيروت 1414هـ ـ1993.
ـ الصحاري سلمة بن مسلم أبي المنذر (ت 512 هـ): الأنساب، تح :محمد إحسان النص، 1427 هـ 2006 م
ـ الصغاني: الحسن بن محمد بن الحسن (ت 650هـ) :العباب الزاخر واللباب الفاخر المجمع العراقي 1398 هـ 1977م .
الصفدي صلاح الدين بن خليل بن أبيك (ت 696 هـ) :الوافي بالوفيات، طبع :دار إحياء التراث العربي 2000
الصنعاني:محمد بن إسماعيل (ت 1182):سيل السلام، طبع:مكتبة مصطفى البابي1379 هـ ـ 1959م

﴿ ط ﴾

ـ الطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم (ت 360):

المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبع: مكتبة العلوم والحكم، الموصل ، 1404هـ -1983م

المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله، طبع:دار الحرمين، القاهرة،1415 هـ 1994 م

الأحاديث الطوال، تح: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة الزهراء، الموصل،1404 هـ ـ 1983 م

ـ الطبري: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر : تاريخ الأمم و الملوك،طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1407 هـ 1986

ـ ابن طولون: محمد بن طولون (880هـ ـ 953 هـ) أعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين، تح: محمد الأرناؤوطي،طبع: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1407 هـ ـ 1986 م.

﴿ ع ﴾

ـ ابن العربي: محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي: أحكام القرآن ، طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1424 هـ - 2003 م

ـ ابن عبد البر: أبو عبد الله يوسف بن عبد الله بن محمد (ت 463 هـ) :

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفة بن محمد العلوي ،ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة الرسالة د.ت.

الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق: شوقي ضيف، طبع وزارة الأوقاف المصرية،1415 هـ 1995. م.

الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني ، طبع: مكتبة الرياض الحديثة ، 1400 هـ 1980 م .

الاستذكار، الجامع لمذاهب أهل الأمصار تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1421 هـ– 2000م

ـ ابن عبد الحكم: عبد الرحمن بن عبد الله (ت 257هـ): فتوح مصر و المغرب، المكتبة الثقافية الدينية، 1415هـ.

ـ ابن عبد ربه : أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير: العقد الفريد، طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1404هـ

ـ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني(ت211هـ): المصنف تحقيق: حبيب الله الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، 1403هـ ـ 1982م

-عبد الرؤوف المناوي بن تاج الدين العارفين زين الدين محمد بن علي(ت 1031 هـ): فيض القدير شرح الجامع الصغير،طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1415 هـ -1994م

ـ عبد الله بن وهب بن مسلم (ت 197 هـ): كتاب الموطأ في البيوع، تح هشام إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي الدمام ،1420 هـ ـ 1999 م.

ـ عبد المحسن العباد: عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن (م 1933) :شرح سنن أبو داود. مكتبة المدينة المنورة المملكة العربية السعودية دت

ـ أبو عبيد: أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224 هـ):

الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، تحقيق خليل محمد هراس، طبع:دار الفكر، بيروت، 1981م

غريب الحديث،طبع : دار الكتاب العربي، بيروت ، 1396 ـ 1976 م.

ـ العز بن عبد السلام: عز الدين بن عبد العزيز(ت 660 هـ) :تفسير، تحقيق عبد الله إبراهيم الوهبي،طبع :دار ابن حزم، بيروت 1416. هـ ـ 1995م.

ـ العظيم آبادي محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر(ت1310هـ): عون المعبود شرح سنن أبي داود ،طبع : المكتبة السلفية، المدينة المنورة،1388 هـ ـ 1968م

ـ ابن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله (ت571هـ)تاريخ دمشق ، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، 1998م.

ـ القاضي عياض بن موسى عياض بن عمرو اليحصبي (544 هـ):الشفاء بتعريف حقوق المصطفى تح محمد عبد الله الخليلي دار الكتب العلمية 1421هـ- 2001م، وطبعة دار الفكر للطباعة و النشرو التوزيع، بيروت لبنان ، 1409 هـ ـ 1988 م.

﴿ ف﴾

ـ الفاكهي أبو عبد الله محمد بن إسحاق(ت272هـ) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق: عبد المالك عبد الله دهيش، طبع: دار خضر بيروت ، 1414هـ -1993م.

– أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر (ت 732هـ): المختصر في أخبار البشر، طبع المطبعة الحسينية مصر .د.ت

ـ الفيروزبادي مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسُوسي، طبع: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 1426هـ-2005م

-الفيومي أحمد بن محمد بن علي المقري (ت770 هـ): المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، طبع: مكتبة لبنان،1987 م.

﴿ ق ﴾

ـ -ابن قانع أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق (251 هـ):معجم الصحابة، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي طبع: مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة 1418 ـ

-القرافي : شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (684 هـ): الذخيرة، تحقيق: محمد حجي،طبع: دار الغرب،بيروت، 1994م

ـ ابن الفراء: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف: رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة ،تحقيق: صلاح ـ الدين المنجد: طبع :دار الكتاب الجديد ، بيروت ، 1392 هـ 1972 م.

ـ القزويني: زكريا بن محمد بن محمود (ت 682 هـ):آثار البلاد وأخبار العباد.طبع: دار صادر ، بيروت ، دت

ـ القسطلاني أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر(923هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري:، طبع :المطبعة الأميرية بولاق 1323هـ

-ابن قتيبة: أبي محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت 276 هـ):

عيون الأخبار، طبع دار الكتب المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة، د ت.

المعارف، طبع: النهضة المصرية العامة للكتاب 1412 هـ 1991.

- ابن قدامة عبد الله بن محمد بن قدامة المقدسي (ت 620 هـ): المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، طبع:دار الفكر بيروت، 1405

-ابن قدامة: شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن (ت 597 هـ) :الشرح الكبير طبع:دار هجر 1414 هـ 1993م

ـ القلقشندي : أحمد بن علي الفزاري(ت.821 هـ):

صبح الأعشى، طبع:دار الكتب المصرية 1340 هـ- 1921م

قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان،طبع: دار الكتاب اللبناني 1402 هـ- 1981 م.

نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، طبع: دار الكتب البنان بيروت 1400هـ- 1979م

-ابن قيم الجوزية : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي(ت 751 هـ):

أحكام أهل الذمة، طبع: دار رمادي للنشر الدمام 1418 هـ 1997م

زاد المعاد في هدى في هدى خير العباد، طبع:مؤسسة الرسالة بيروت، 1415هـ ـ 1994م

﴿ ك ﴾

ـ الكاندهلوي محمد يوسف بن محمد إلياس بن محمد إسماعيل (1384هـ): حياة الصحابة ، تحقيق: عواد معروف، طبع: مؤسسة الرسالة1420هـ- 1999 م.

ـ الكتاني محمد عبد الحي بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي (ت 1382 هـ) : التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدنية الإسلامية في المدينة المنورة العلمية، تحقيق عبد الله الخالدي، طبع دار الأرقم بيروت.

ـ الكلاعي: أبو الربيع سليمان بن موسى(638هـ): الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، تحقيق محمد كمال الدين عز الدين علي،طبع:دار عالم الكتب بيروت 1417م.

ـ كمال الدين محمد بن عبد الواحد السواسي: شرح فتح القدير،تح :عبد الرزاق غالب المهدي طبع: دار الكتب العلمية 1424 هـ 2003 .

ـ ابن الكلبي هشام بن محمد بن السائب الكلبي (204 هـ):

جمهرة الانساب تح : ناجي حسن 1407هـ- 1986 م

الأصنام، تح: أحمد زكي باشا، طبع:دار الكتب المصرية 1995 م

﴿ م ﴾

ـ الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد (ت 450 هـ) :

الاحكام السلطانية تح :أحمد مبارك البغدادي طبع: دار ابن قتيبة الكويت1409 هـ 1988

الحاوي الكبير دار الكتب العلمية 1414 هـ 1993 .

-محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي (ت 151 هـ): السيرة النبوية، تحقيق محمد حميد الله، طبع :معهد الدراسات والأبحاث للتعريف. دت.

-محمد بن السيد حسين (ت 688 هـ): الراموز على الصحاح :تح: محمد علي عبد الكريم الرديني،طبع :دار أسامة دمشق، 1986م.

ـ محب الدين الطبري أبو العباس، أحمد بن عبد الله بن محمد (ت696هـ) : خلاصة سير سيد البشر، طبع: دار المعارف العثمانية الهند 1426 هـ 2005م .

-ابن مندة أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق (301 هـ):المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، تح: عامر حسن صبري،طبع: وزارة العدل الشؤون الإسلامية، البحرين2014 م

- ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي: لسان العرب، طبع دار صادر بيروت، د ت.

ـ المبرد: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر (ت 286): نسب عدنان و قحطان،طبع : دار الكتب العلمية، 1417 هـ ـ 1996 م

ـ المتقي الهندي: علي بن حسام الدين (ت 975 هـ): كنز العمال، كنز العمال، تحقيق: بكري حياني ، صفوة السقا،طبع : مؤسسة الرسالة بيروت1401هـ ـ 1980م.

ـ المرزوقي: أحمد بن محمد أبو علي (ت 421 هـ):الأزمنة والأمكنة، تح :خليل المنصور،طبع :دار الكتب العلمية، 1417 هـ ـ 1996م .

ـ المقريزي أحمد بن علي بن عبد القادر (ت 845): امتاع الأسماع والأموال والحفدة و المتاع، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي، طبع :دار الكتب العلمية بيروت، 1420هـ ـ 1999م .

ـ المزي: يوسف بن الزكي عبد الرحمن (ت 742هـ): تهذيب الكمال، طبع: مؤسسة الرسالة بيروت، 1400هـ-1979م.

ـ المغيري: عبد الرحمن بن حمد بن زيد المغيري (ت 1364 هـ): المنتخب في ذكر نسب قبائل العرب، تح علي صبح المدني طبع :دار المدني جدة 2007

ـ المقدسي : محمد بن أحمدبن أبي بكر (ت 380 هـ): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم تحقيق غازي طليمات، طبع: وزارة الثقافة والإرشاد دمشق، 1980م.

ـ المناوي: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت 1031 هـ): فيض القدير شرح الجامع الصغير، طبع : دار الكتب العلمية، بيروت 1415هـ ـ1994م.

ـ المواق: محمد بن يوسف بن أبي القاسم (ت 897 هـ) :التاج والإكليل، طبع : دار الكتب العلمية بيروت ،1416 هـ 1995 .

ـ مالك بن أنس الأصبحي(179هـ):

المدونة الكبرى برواية سحنون عبد السلام، طبع :مكتبة السعادة، وزارة الأوقاف السعودية 1324 هـ ـ 1906 م.

الموطأ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، طبع: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 1425هـ – 2004م

ـ محب الدين الطبري: أبي جعفر بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري: خلاصة سير سيد البشر، تحقيق: طلال بن جميل الرفاعي، طبع :مكتبة نزار مصطفى الباز مكة،1418هـ ـ 1997م

ـ محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو(245هـ): المنمق في أخبار قريش : تحقيق محمد فاروق خورشيد طبع :عالم الكتب بيروت 1405 هـ-1984م

ـ مسلم بن حجاج أبو الحسن القشيري (261هـ) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تح محمد فؤاد عبد الباقي، طبع : دار إحياء التراث العربي بيروت

ـ موسى بن عقبة : مغازي، جمع ودراسة و تخريج : محمد باقشيش أبو مالك،طبع :خزانة التراث العربي 1994م.

﴿ ن﴾

ـ النسائي: أحمد بن علي بن شعيب أبو عبد الرحمن(ت 303 هـ): السنن الكبرى، تحقيق: عبد الغفار البنداري وسيد كسروي، طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1411هـ -1990م

ـ النووي أبو زكريا يحي بن شرف (ت 676 هـ):

المنهاج شرح صحيح مسلم، طبع : دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392 هـ ـ1972م.

شرح النووي على مسلم طبع دار إحياء التراث العربي بيروت، 1392هـ -1972م.

ـ النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (733 هـ): نهاية الأرب في معرفة فنون الأدب،طبع: دار الكتب العلمية بيروت 1424 هـ ـ 2003م

ـ نور الدين الحلبي : علي بن إبراهيم بن أحمد برهان الحلبي (1044 هـ): السيرة الحلبية في سيرة الأمين والمأمون، طبع :دار المعرفة بيروت ،1400 هـ 1979 م

﴿ هـ﴾

ـ ابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري(ت 213 هـ): السيرةالنبوية ، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل بيروت 1411

ـ همام: كمال الدين محمد بن عبد الواحد (861 هـ) :فتح القدير،تح : محمد عبد الرزاق غالب دار الكتب العلمية بيروت 1424 ، 2003

ـ الهمداني: أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب (334 هـ): صفة جزيرة العرب، مطبعة بريل ـ ليدن 1884 م

ـ الهمداني: محمد بن موسى أبو بكر (ت 584هـ):عجالة المبتدئي و فضالة المبتدى، تح: عبد الله كنون،طبع :الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1393 هـ ـ 1973 م

ـ الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكرا (807 هـ): مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، طبع :دار الفكر بيروت، 1412هـ 1991م

﴿ و﴾

ـ الواقدي: أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد (ت 207 هـ):
فتوح الشام، طبع دار الكتب العلمية، 1997م
المغازي، تحقيق: مارس جونس، طبع عالم الكتب، 1984م.
ابن الوردي أبو حفص زين الدين عمر بن مظفر بن عمر الكندي (ت 749هـ):تاريخ ابن الوردي طبع: دار الكتب العلمية بيروت، 1417هـ - 1996م

﴿ ي﴾

ياقوت : ياقوت بن عبد الله الحموي (ت 626 هـ) معجم البلدان، طبع دار صادر بيروت 1397 هـ 1976 م
ـ يحي آدم القرشي(203هـ): الخراج، تحقيق أحمد محمد شاكر حسن مؤنس، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر. 1979م
ـ اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب: تاريخ اليعقوبي، طبع دار صادر، بيروت ، 1995م
ـ أبو يعلى الموصلي أحمد بن علي بن المثنى(307هـ): مسند أبي يعلى، تحقيق حسين سليم أسد، طبع المأمون للتراث بدمشق، 1404 هـ ـ 1983 م.
ـ أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم(182هـ): الخراج، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان 1979م

فهرس المراجع

﴿ أ﴾

ـ إبراهيم الدبو الضمان الاجتماعي في الإسلام طبع :دار المناهج للنشر والتوزيع الأردن 1418 هـ 1997
ـ إبراهيم العلي: صحيح السيرة النبوية تقديم عمر سليمان الأشقر راجعه همام سعيد طبع :دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن 1415هـ 1993.
ـ إبراهيم بن ابراهيم قريبي: مرويات غزوة حنين وحصار الطائف طبع :الجامعة الإسلامية المدينة المنورة 1412هـ1991
ـ أحمد ابراهيم الشريف : مكة والمدينة في العصر الجاهلي والعهد النبوي،طبع : دار الفكر العربي، 1985م
ـ أحمد صالح العلي: الحجاز في صدر الإسلام، طبع :مؤسسة الرسالة، 1410هـ ـ 1989م
ـ أحمد عبد العزيز المزيني: الموارد المالية في الإسلام، الكويت 1414هـ- 1994م.

ـ أحمد عبد الونيس: نشأة الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام، طبع: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة 1419 هـ- 1998م

ـ أحمد عبد الونيس: نشأة الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام، طبع: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة 1419هـ ـ 1998م

ـ أحمد عجاج كرمي: الإدارة في عصر الرسول ﷺ، طبع: دار السلام القاهرة 1429هـ

ـ أحمد قائد الشعيبي: وثيقة المدينة المضمون والدلالة كتاب الأمة العدد 110 طبع: قطر 1426 هـ- 2005 م .

ـ أحميد محمد العقيلي: الأثر والدلالات الإعلامية لرسائل النبي ﷺ إلى الملوك والقادة، طبع: مكتبة الملك فهد الوطنية الرياض ،1417هـ 1996م

أكرم ضياء العمري: المجتمع المدني في عهد النبوة، طبع: مجلس إحياء التراث الإسلامي المدينة المنورة،1403 هـ ـ 1982م

ـ آمنة محمود ابراهيم أبو حطب: الملكية في عهد الرسول رسالة ماجستير جامعة النجاح نابلس فلسطين 1425هـ ـ 2004م.

ـ أيمن إبراهيم : الإسلام والسلطان والملك، طبع: دار الحصاد للنشر والتوزيع دمشق، 1998م

﴿ب﴾

ـ البوطي محمد سعيد رمضان : فقه السيرة .مع موجز للخلافة الراشدة طبع: دار الفكر 1962 م

ـ برهان الدين دلو طبع: دار الفرابي بيروت 1989 م

ـ برهان رزيق : كتاب الصحيفة ميثاق الرسول، طبع: دار معد و دار النمير 2007 م

ـ بريك بن محمد: غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية، طبع: الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1424هـ – 2003 م

﴿ج﴾

ـ جاسر محمد العيساوي: الوثيقة النبوية والاحكام الشرعية، طبع: مكتبة الصحابة الشارقة 1427 هـ 2006 م

ـ جاسم محمد راشد العيساوي : الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستقات، طبع :مكتبة الصحابة الشارقة الإمارات، منها،1427 هـ ـ 2006.م

ـ جعفر مرتضى العاملي: السوق في ظل الدولة الإسلامية، طبع: المركز الإسلامي للدراسات 1424 هـ- 2003م

ـ جمال عبد الهادي: فتح مصر، طبع: دار الوفاء مصر 1999م

ـ جواد علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : طبع: دار الساقي 1422 هـ-2001 م.

﴿ح﴾

ـ الحبيب الجنحاني: المجتمع العربي الإسلامي، طبع: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1426هـ

ـ حامد بن حامد السلمي: الشوق الطائف في ذكر قطر الطائف، طبع: دار الشريف للطباعة جدة المملكة العربية السعودية 1420هـ ـ 1999م.

ـ حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني، طبع: مكتبة المعارف القاهرة، م1975م.

ـ حسن عويدات: العرب النصارى، طبع: الأهلي للطبع والنشر والتوزيع، دمشق، 1992م.

ـ حسين مؤنس:

أطلس التاريخ الاسلامي، طبع: دار الزهراء للإعلام العربي 1987م.

دستور أمة الإسلام، طبع : دار الرشاد 1429 هـ- 2008 م.

﴿خ﴾

ـ الخضري حسين : اليقين في سيرة سيد المرسلين،طبع :دار الفيحاء دمشق 1425 هـ.

ـ خالد عليوي جياد : حقوق الآخر في ضوء وثيقة المدينة المنورة ، مجلة رسالة الحقوق ، العدد 02، السنة الرابعة 2006 .

﴿د﴾

ـ ديزيرة سقال، العرب في العصر الجاهلي طبع: دار الصداقة العربية للطباعة والنشر والتوزيع 1995م.

﴿ر﴾

ـ رائد محمد مفضلي الخزاعلة: الأمن الغذائي من منظور إسلامي، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك الأردن، 2001. م

ـ رياض مصطفى أحمد شاهين: النشاط الاقتصادي لليهود في الحجاز وزمن النبي ﷺ مجلة الجامعة الإسلامية غزة المجلد 12 عدد 2، 2004.

﴿ز﴾

ـ الزركلي: خير الدين الزركلي :الأعلام ،طبع: دار العلم للملايين، 2002.

ـ زغلول النجار: خاتم الانبياء والمرسلين:طبع: مكتبة نهضة مصر، 2006.

﴿ س﴾

ـ السعيد حوى : الرسول ﷺ: دار عمار بيروت .دت

ـ سيد قطب: العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق، 1413هـ ـ 1992م

ـ السيد محمد الحسني الشيرازي: أول حكومة إسلامية في المدينة، ديوانية الإمام الشيرازي شبكة الفكر 1420هـ ـ 1999م .

ـ سالم السيابي : إسعاف الأعيان في أنساب أهل عمان.المكتب الإسلامي 1965م.

ـ سامي حمدان أبو زهري.:يهود المدينة في العهد النبوي أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، 1424 هـ 2003 .

ـ سامية عبد العزيز: إسلام النجاشي ودوره في صدر الدعوة الإسلامية، طبع :دار الفكر العربي القاهرة 1422هـ2001 م.

ـ سامية عبد العزيز: إسلام النجاشي ودوره في صدر الدعوة الإسلامية دار الفكر العربي القاهرة 1401هـ ـ 2001 م.

ـ ستار جبار شكر محمود الجنابي: أثر المهاجرين في الحياة الاقتصادية في العهد النبوي، مجلة الآداب الجامعة العراقية العدد 2004

ـ سحر يوسف القواسمي: التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية نابلس فلسطين 1419 هـ ـ 1998 م.

ـ سلامة النعيمات: علاقة الغساسنة بالدولة البيزنطية خلال القرن 6 و 7 المجلة الأردنية للتاريخ و الآثار المجلد 6 عدد4 ،2012 م.

﴿ ش﴾

ـ شوقي أبو خليل : أطلس التاريخ العربي الإسلامي، طبع: دار الفكر المعاصر بيروت لبنان 1417هـ ـ 1996م

ـ شوقي ضيف : تاريخ الأدب العربي العصر الجاهلي ، طبع دار المعارف مصر 1960م.

– أبو شهبة أحمد بن محمد بن عمر:السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، طبع: دار القلم دمشق1427هـ.

﴿ص﴾

ـ صادق حسين: تأملات إعجازية للنبي في مجال الأمن السياسي، طبع: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010م.

ـ صالح أحمد العلي :

دولة الرسول في المدينة دراسة في تكوينها ونشأتها، طبع: شركة الطباعة للنشر والتوزيع بغداد 2004م.

الحجاز في صدر الإسلام دراسة في أحواله العمرانية والإدارية، طبع: مؤسسة الرسالة،1410هـ ـ 1989 م.

ـ صفي الدين المباركفوري: الرحيق المختوم، طبع :الجامعة الإسلامية المدينة المنورة،1415هـ- 1994 م.

﴿ ظ﴾

ـ ظافر القاسمي: نظام الحكم في الشريعة الإسلامية والتاريخ الإسلامي، طبع:دار النفائس1398هـ- 1977م

﴿ ط﴾

ـ الطيب برغوث: منهج النبي في حماية الدعوة، طبع: المعهد العالمي للفكر الإسلامي1416 هـ ـ 1996م

﴿ ع﴾

ـ العقاد: مطلع النور، طبع: مؤسسة هنداوي للعلوم و الثقافة، القاهرة، 2013 م.

ـ عبد الحميد حسن أحمد السامرائي: بعض مظاهر التنظيم القبلي في صدر الإسلام، مجلة سر من رأى مج 5، عدد14، سنة 2009 م.

ـ عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ العرب قبل الإسلام: طبع: الدار الثقافية للنشر 2006م.

ـ عبد الخالق النووي: النظام المالي في الإسلام، طبع المكتبة العصرية بيروت، 1973م.

ـ عبد الرحمن احمد سالم: المسلمون و الروم، طبع: دار الفكر العربي، 1418هـ-1997م.

ـ عبد الرحمن عبد الكريم العاني: عمان في العصور الإسلامية الأولى طبع: دار الحكمة 1420ه 1999م

ـ عبد الرحمن عبد الكريم العاني: البحرين في العصور الإسلامية الأولى، طبع: الدار العربية للموسوعات، بيروت 1421. هـ ـ2000م

ـ عبد العزيز الثعالبي: الرسالة المحمدية تحقيق: صالح الخرفي، طبع: دار ابن كثير بيروت ـ دمشق 1997م

ـ عبد العزيز بن إبراهيم العمري: أبعاد إدارية واقتصادية واجتماعية وتقنية في السيرة النبوية الرياض 1426هـ ـ 2005 م.

ـ عبد العزيز خياط : العلاقات الدولية أثناء السلم مجمع الفقه الاسلامي المجلد 4 العدد 7 ص 1412 هـ، 1991م

ـ عبد العزيز عبد الله بن إدريس : مجتمع المدينة في عهد الرسول، طبع: جامعة الملك سعود 1982 م

ـ عبد الله بن محمد بن خميس: المجاز بين اليمامة والحجاز، طبع: دار اليمامة الرياض 1390هـ-1970م
ـ عبد المنعم بركة: الإسلام والمساواة بين المسلمين وغير المسلمين، طبع: مؤسسة شباب الجامعة، 1990م.
ـ عبد الوهاب عبد السلام طويلة محمد أمين شاكر حلواني: عالمية الإسلام ورسائل النبي، طبع: دار القام دمشق د.ت .
ـ عثمان عبد عثمان : الجزية في عهد الرسول ﷺ رسالة ماجستير نابلس فلسطين 2009 م.
ـ عثمان عبد عثمان: السياسة الخارجية للدولة الإسلامية والإستيراجية العليا في الصراع الدولي، طبع: دار ومكتبة الهلال، 1414هـ -1994م.
ـ عرفان محمد حمور: قواعد الأمن في المجتمعات العربية القديمة: طبع: دار الكتب العلمية بيروت 2006م.
ـ علي الأحمدي الميانجي: مكاتيب النبي طبع: دار الحديث 1417 هـ 1996 م
ـ علي بولاج: وثيقة المدينة المنورة وثيقة السلام في مجتمع متعدد الثقافات و الأديان مجلة حراء العدد 2، 2006م.
ـ علي جمعة محمد : المكاييل و الموازين الشرعية القدس للإعلان و النشر 1421 هـ 2000 م.
ـ علي جواد علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي 1424 هـ ـ 2003 م.
ـ علي ظريف الأعظمي: الدولة الفارسية في العراق، مطبعة الفرات بغداد 1346هـ- 1927هـ.
ـ علي محمد الصلابي : السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، دار المعرفة 1429 هـ- 2008م.
ـ عمر أحمد مختار : معجم اللغة العربية المعاصرة ، طبع: عالم الكتب القاهرة 1429هـ- 2008 م.
ـ عمر رضا كحالة: معجم قبائل العرب، طبع: دار العلم للملايين بيروت، 1388هـ-1968م.
ـ عواطف أديب سلامة: دور قريش السياسي والاقتصادي والديني، طبع: دار المريخ المملكة العربية السعودية، 1414 هـ ـ 1993م.
ـ عون الشريف قاسم: نشأة الدولة الإسلامية دراسة في وثائق العهد النبوي، طبع: دار المكتبات اللبناني، بيروت،1401 هـ -1980م.
ـ عيسى أيوب الباروني، الرقابة المالية في عهد الرسول ﷺ و الخلفاء، طبع: جمعية الدعوة الإسلامية العالمية طرابلس 1395 هـ 1975م

﴿ف﴾

ـ فلهاوزن : تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلى إقيام الدولة الأموية تر: محمد عبد الهادي أبوريدة ، طبع: المركز القومي للترجمة مصر 2009 م

﴿ق﴾

ـ قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية للرسول ﷺ طبع: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1988م.

﴿ك﴾

ـ كارل بروكلمان : تاريخ الشعوب الإسلامية، تعريب نبيه فارس أيمن ومنير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت 1973م

ـ كستر: مكة وتميم: ترجمة يحي الجبوري دورية كلية الانسانيات والعلوم الاجتماعية جامعة قطر العدد الأول 1879 م

﴿م﴾

ـ مبارك محمد فرج : تطور نظام الملكية في الإسلام.رسالة دكتوراه جامعة الخرطوم 2007 .

ـ محسن بن محمد بن الناظر: حوار الرسول مع اليهود دار الدعوة للنشر والتوزيع 1409هـ ـ 1988م

ـ محسن بن محمد بن الناظر: حوار الرسول مع اليهود، دار الدعوة للنشر والتوزيع 1409هـ- 1988م.

ـ محمد إبراهيم : تاريخ ونظريات العلاقات الدولية كلية الآداب، 1410هـ -1989م .

ـ محمد ابراهيم قطب : السياسة المالية للرسول الهيئة المصرية للكتاب 1988م

ـ محمد أحمد جاد المولى بك: أيام العرب في الجاهلية، طبع: مطبعة عيسى البابي الحلبي 1942م

ـ محمد الخضري: نور اليقين في سيرة سيد المرسلين طبع: دار المعرفة بيروت 1425 هـ 2004م.

ـ محمد الطيب النجار : القول المبين في سيرة سيد المرسلين طبع: دار الندوة الجديدة بيروت 2010 م

ـ محمد بن أحمد الصالح: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية المملكة العربية السعودية، 1413هـ-1992م.

ـ محمد بن صالح بن محمد العسكر: علاقة القبائل العربية المقيمة حول المدينة بالدولة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ ، طبع: مركز الملك فيصل لبحوث الإسلامية الرياض، 1426هـ ـ.2005 م.

ـ محمد بن عبد الله غباث الصبحي: الوثائق المكتوبة من النبي و إليه رسالة دكتوراه في التاريخ الإسلامي المملكة العربية السعودية 2015 م

ـ محمد بن عفيفي الباجوري الخضري: نور اليقين في سيرة سيد المرسلين تحقيق هيثم هلال، طبع: دار المعرفة بيروت، 1425هـ ـ 2004 م.

ـ محمد حسن العيدروسي: الدولة الإسلامية الأولى السيرة النبوية الشريفة لرسول الله، طبع: دار النفائس 1405 هـ 1984 م

ـ محمد حسن ماشا: السياسة المالية اللرسول مجلة القرآن الكريم و العلوم الإسلامية عدد 24، 2013م.

ـ محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، دار النفائس، 1405هـ 1984م.

ـ محمد خير هيكل: الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، طبع: دار البيارق، 1417هـ 1996م

ـ محمد رواس قلعجي: دراسة تحليلية لشخصية الرسول ﷺ ، طبع: مؤسسة الرسالة بيروت، 1982م.

ـ محمد صالح عزت عنيني : أحكام التحالف في الفقه االسياسي الإسلامي رسالة ماجستير فلسطين 2008 م

ـ محمد ضياء الدين الريس: الخراج والنظم المالية، دار المعارف المصرية، دت.

ـ محمد ضيف الله البطانية: الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية، طبه: دار الكندي للطباعة والنشرو التوزيع، د.ت.

ـ محمد علي صالح: الرسول وتنمية الإبداع من خلال المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، مجلة كلية العلوم الإسلامية المجلد 8، العدد 15، 1435 هـ ـ 2013م.

ـ محمد قاسم الشوم: زكاة الزروع والثمار في ضوء تطور الزراعة في العصر، طبع: الحديث دار النوادر 1432 هـ 2010 م.

ـ محمد محمد حسن شراب: المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، دار القلم الشامية دمشق 1411 هـ ـ1990م.

ـ محمد منير الغضبان: فقه السيرة، طبع: مكتبة إحياء التراث الإسلامي،1419هـ ـ 1998م.

ـ محمود شيث خطاب: سفراء النبي، طبع: دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع المملكة العربية السعودية 1417هـ ـ 1996م.

ـ مساعدي بن مسلم البهيمة المزني: قبيلة مزينة في الجاهلية والإسلام دار علوم النسب السعودية 1408هـ ـ 1987م.

ـ مصطفى إبراهيم: وآخرون المعجم الوسيط، تحقيق مجمع اللغة العربية، طبع: دار الدعوة، د.ت.

ـ مصطفى محمود منجود: الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، طبع: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة 1418 هـ ـ.1997م.

ـ منصور ممدوح: سياسات التحالف الدولي، طبع: جامعة الإسكندرية 1997م.

ـ منير محمد الغضبان: التحالف السياسي في الإسلام، مكتبة المنار الأردن، 1402هـ ـ 1981م.

ـ ناصر محمدي محمد جاد: التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، طبع: دار اليمان لنشر والتوزيع 1430 هـ ـ 2009م.

﴿هـ﴾

ـ هنري عبودي: معجم الحضارات السامية: جروس برس طرابلي لبنان 1411 هـ ـ 1991م.

﴿ي﴾

ـ ياسين غضبان: مدينة يثرب قبل الإسلام طبع: دار البشير للنشر والتوزيع 1413هـ ـ1992م.

ـ يوسف القرضاوي: غير المسلمين في بلاد المسلمين مكتبة وهبة، دت.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فـهـرس المـوضـــوعات	الصفحة
مقدمة	1
الفصل الأول	
نظرة عامة عن أهمية المعاهدات والمحالفات عند العرب قبيل الإسلام.	13
أولا: تعريف الحـلف والمعاهدة	15
1 . تعريف الحلف	15
2. تعريف المعاهـدة	15
3. ألفاظ ومصطلحات أخرى	16
ثانيا: دوافع وأسباب نشوء الأحلاف	19
1. تأمين الحياة واستمرارها	19
2. بحث القبائل الضعيفة عن الحماية	19
3. الردع والترهيب	19
4. الثأر والانتقام	19
5. نجدة المستغيث	20
6. ضنك العيش والبحث عن القوت	20
7. رغبة الفخر والقوة والعدوان على الآخرين	20
ثالثا: أشهر الأحلاف التي عقدتها القبائل العربية فيما بينها	23
1. حلف البراجم	23
2. حلف الرباب	23
3. الأحاليف	23
4. حلف عاصم وآل سباع	24
5. حلف الأحابيش	24
6. حلف ذي المجاز	24
7. حلف قريش وتميم	24
8. حلف بني هاشم وخزاعة	25
9. إيلاف قريش مع القبائل	25

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

10. حلف المطيبين	27
11. حلف الفضول	27
رابعا: الحرمات الدينية	29
1. الأمكنة المحرمة	30
أ- مكة بيت الله الحرام	30
ب- بيت الأقيصر	31
ج- بيت ركام	31
د- بيت ذي الخلصة	31
هـ- كعبة نجران	31
و- بيت اللات بالطائف	31
الفصل الثاني	
سياسة الرسول ﷺ الأمنية لنشر الدعوة	33
أولا: المظاهر الطبيعية والتركيبة البشرية لمجتمع يثرب قبل الهجرة	38
1. المظاهر الطبيعية للمدينة	38
أ- الموقع الجغرافي و الفلكي للمدينة	38
ب- التركيبة الاجتماعية لمجتمع المدينة قبيل هجرة الرسول ﷺ.	41
ـ الأوس والخزرج	41
ـ اليهود	43
ـ العلاقة بين اليهود والأوس والخزرج	44
ـ علاقة يثرب بمن جاورها	44
ثانيا: مظاهر سياسته ﷺ في تأمين الوضع الداخلي للمدينة المنورة من خلال المعاهدات	46
1. إعداد المهاجرين	46
2. صدور صحيفة المدينة	46
أ- أبعاد صدورها	47
ب- أسباب إصدار الصحيفة (دستور الدولة)	48
ج- محتويات الصحيفة	48
د- صحة الصحيفة	52

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

هـ- القواعد الأمنية من خلال الصحيفة	52
ـ مبدأ الشورى	52
ـ بناء الأمة	53
ـ الدفاع المشترك	53
ـ السلطة	54
ـ تنظيم العلاقة مع اليهود	55
ـ الحقوق والحريات العامة في الصحيفة	56
ـ التكافل الاجتماعي	59
و- مواقف اليهود ومدى التزامهم بما جاء في الصحيفة	59
ـ موقف بني قينقاع	59
ـ موقف بني النظير	60
ـ موقف بني قريضة	60
ثالثا: معاهدات الأمان مع القبائل العربية في شبه الجزيرة العربية	63
1. المعاهدات مع القبائل الواقعة غرب المدينة بين سنوات 2هـ ـ 5هـ	65
أ- قبيلة بني ضمرة	65
ب- قبيلة بني مدلج	66
ج- قبيلة أسلم من خزاعة	67
د- مع قبيلة غفار	68
هـ- مع قبيلة جهينة وبعض فروعها	69
و- قبيلة مزينة	71
2. معاهدات الأمان مع القبائل الواقعة في الشمال بين السنة 5 هـ ـ 10هـ	72
أ- قبيلة حدس من لخم	73
ب- بني ثعلبة من غسان	74
ج- كتابه لمالك بن أحمر الجذامي	74
د- كتابه مع بني جوين من طيء	75
هـ- كتابه مع بني معن الطائيين	76
و- كتابه مع حبيب بن عمرو الطائي	76

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ز- كتابه مع الفجيع بن عبد الله البكائي	77
ح- رسالته لقبيلة أسد	77
ط- مع بطن أشجع	78
ي- كتابه مع يهود بني غاديا من تيماء سنة 9هـ	80
ك- كتابه لأذرح وجربا	81
ل- كتابه مع بني جنبة وأهل مقنا	81
3. معاهداته مع القبائل الواقعة جنوب وجنوب غرب المدينة	84
أ- هدنة الحديبية مع قريش وأبعادها السياسية والأمنية	84
ب- معاهدته مع قبيلة أسلم	89
ج- معاهدته قبيلة بني سليم	90
د- كتابه مع ثقيف الطائف	91
هـ- كتابه لخثعم حاضرة بيشة	95
و- كتابه لنهشل بن مالك ومن معه	96
ز- موقف أهل اليمن من الدعوة الإسلامية	96
ـ كتبه لأهل همدان	97
ـ كتبه ﷺ مع قبائل حضرموت	103
4. معاهداته وكتابه مع القبائل الواقعة شرق وجنوب شرق شبه الجزيرة العربي	105
ـ كتابه لقبيلة عبد قيس	105
الفصل الثالث	
سياسة الرسول ﷺ في تبليغ الدعوة وتأمينها وحمايتها	110
أولا: دعوة الرسول ﷺ للحكام والشخصيات والمجموعات السكانية داخل شبه الجزيرة العربية	111
1. كتبه للحكام في شبه الجزيرة العربية	111
أ- رسالته إلى هوذة بن علي الحنفي ملك اليمامة سنة 6هـ	111
ب- رسالته للمنذر بن ساوى ملك البحرين	112
ج- كتابه لسبيخت بن عبد الله مرزبان حاكم هجر	115
د- كتابه لمجوس أهل هجر	116
هـ- كتابه لأهل هجر	116

و- كتابه لهلال صاحب البحرَين	118
ز- كتابه لعامة الأسبذين بالبحرين	118
ح- رسالته ﷺ إلى الأخوين جيفر وعبد ابني الجلندي ملكي عمان	118
ط- كتابه لأهل دما	121
ي- كتابه إلى أزد دبا	121
ك- كتابه للأسبذين بعمان	121
2. كتبه لزعماء القبائل	122
أ- كتابه لقوم رفاعة بن زيد الجذامي ومن معهم	122
ب- كتابه إلى مسيلمة الكذاب	122
ج- كتابه لنصارى نجران باليمن	123
د- دعوته إلى بني عبد المدان	127
ثانيا: تبليغ الدعوة إلى ملوك الدول المجاورة لشبه جزيرة العرب	128
1. رسالته ﷺ لعظيم الروم هرقل	130
2. رسائله ﷺ إلى ملوك الغساسنة	135
أ- رسالته ﷺ إلى الحارث بن أبي شمر الغساني	136
ب- كتابه ﷺ إلى جبلة بن الأيهم	137
3. رسالته ﷺ إلى كسرى ملك الفرس	138
4. رسالته ﷺ إلى عظيم القبط	140
5. رسالته ﷺ للنجاشي ملك الحبشة	143
الفصل الرابع	
السياسة الأمنية الاجتماعية للرسول ﷺ بعد الهجرة	148
أولا: التشريعات التي اعتمد عليها الرسول ﷺ لإرساء الأمن الاجتماعي	149
1. الإيمان بالله وبرسوله ﷺ	149
2. إقامة الصلاة	149
3. فريض الزكاة	150
4. فريضة الصوم	150
5. فريضة الحج	151

ثانيا: مظاهر سياسته العامة في توطيد العلاقة بين أفراد المجتمع	152
1. نظام المؤاخاة	152
2. مسؤولية المجتمع في الدفاع عن المدينة	154
3. إرساء حق المواطنة	155
4. الحفاظ على مبدأ الولاء	156
5. معاقبة المجرم وكفالة الجاني	156
6. مراعاة حق الجوار	157
7. رعاية المساكين والفقراء واليتامى	158
8. حق الضيف والغريب	159
9. فداء الأسرى	159
10. تحريم تعلم السحر	159
11. طاعة الوالدين	160
12. حماية أهل الذمة من حيث الحقوق والواجبات	160
الفصل الخامس	
سياسته ﷺ الاقتصادية على ضوء معاهداته	164
أولا: سياسته ﷺ في تنظيم الأنشطة الاقتصادية	165
1. النشاط الزراعي	165
أ- أنواع الأراضي وأحكامها	165
ب- تشجيعه على إحياء أراضي الموات	168
ج- إقطاع الأراضي وغاياته	169
د- الْحِمَى	174
هـ- تأمينه ﷺ لمصادر المياه	175
و- انتعاش الإنتاج الزراعي	177
2. تأمين التجارة والطرق التجارية	179
أ- الطرق التجارية في شبه الجزيرة العربية	179
ثانيا: سياسته ﷺ الأمنية تجاه الموارد وسبل إنفاقها في ضوء معاهداته	184
1. سياسته ﷺ تجاه الموارد	184

أ- خمس الغنائم	184
ب- الغنائم	184
ج- الفيء	187
د- مورد الزكاة	188
ـ الأموال الخاضعة للزكاة	190
ـ زكاة الأنعام	193
ـ طرق أخذ الزكاة للمصدق والساعي	197
ـ زكاة الزروع والثمار	199
هـ- الجزية	202
2. مجالات إنفاق الموارد المالية	206
أ- مصرف خمس الغنائم	206
ب- مصارف الفيء	207
ج- مصارف الجزية	208
د- مصارف أموال الزكاة	208
الخاتمة	212
ملخص الرسالة	214
Résumé	215
Abstract	216
الفهارس العامة	
فهرس الآيات القرآنية	217
فهرس الأحاديث الشريفة	219
فهرس القبائل	221
فهرس الأعلام	226
فهرس المصادر والمراجع	235
فهرس الموضوع	257

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تم بحمد الله

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية